

التَّسْهِيلُ لِتَأْوِيلِ النَّزِيلِ

تَفْسِير

سُورَةُ الْحَجَرَاتِ

فِي سُؤَالٍ وَجَوَابٍ

تَأَلَّفَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَدَوِيِّ

دار ماجد عسيري

جدة ت: ٦٦٣١٤٠٣

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد ألا إله إلا الله ولي الصالحين ، وأشهد أن نبينا محمداً عبد الله ورسوله المبعوث رحمة للعالمين عليه صلوات ربي وسلامه إلى يوم الدين ، وبعد

فهذا تفسير سورة الحجرات في سؤال وجواب ، جزء من عملي الموسوم « بالتسهيل لتأويل التنزيل » ، وهو تفسير القرآن في سؤال وجواب ، وقد صدرت منه جملة مجلدات ، وقد تحريت فيه ما ذكرته في مقدمته من لزوم الطريقة العامة لأهل السنة والجماعة وعلمائها في تفسير كتاب الله عز وجل .
وكذلك تحريت التأويل بالثابت الصحيح من سنة رسول الله ﷺ .

والآثار الصحيحة عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، إلى غير ذلك مما ذكرته في مقدمة تفسير سورة الفاتحة والبقرة ، وسورة آل عمران وجزء عم وسورة النور .

✽ أما سورة الحجرات التي بين أيدينا فقد جمعت كما هائلاً من أنواع العلوم بما تحمله هذه العلوم من توجيهات في العقائد لإصلاحها وكذلك الآداب لتقويمها ، والأخلاق والمعاملات لإصلاحها ، وكذلك تهذيب النفوس وتقوية الإيمان .

✽ وقد صغت ما يتعلق بذلك في صورة السؤال والجواب ؛ لتجسيد هذه المعاني واستقرارها في الأذهان ، فأسأل الله أن ينفعني بها وإخواني المسلمين ،

وأن يوافيني وقارئها بثوابها يوم الدين .

وصلّي اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب
العالمين .

كتبه

أبو عبد الله

مصطفى بن العدوي شلباية

مصر - الدقهلية - منية سمونود



﴿سورة الحجرات﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؕ وَالْقُوا اللَّهَ ؕ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقَاةِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ؕ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾

س - اذكر معنى ما يلي :

لا تقدموا - بين يدي - لا تجهروا له بالقول - تحبط - لا تشعرون - يغضون

امتحن - الحجرات .

ج -

معناها	الكلمة
لا تقدموا قولاً - لا تقدموا برأي قبل - أمام	لا تقدموا بين يدي
لا تنادوه بصوت عالٍ مرتفع	لا تجهروا له بالقول

معناها	الكلمة
تبطل - يذهب ثوابها لا تدرّون يخفضون ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَغِيضَ الْمَاءِ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ فغض البصر : كَفُّهُ عَنِ النَّظَرِ . وقيل : معناها أيضاً : يَكْفُونُ ، قال الشاعر : فغض الطرف إنك من نميرٍ فلا كعباً بلغت ولا كلاباً صَفَى - نَقَّى - أَخْلَصَ - اخْتَبَرَ - أَصْلَحَ - طَهَّرَ جمع حُجْرَة ، وهي غرف أزواج النبي ﷺ .	تجبط لا تشعرون يغضون امتحن الحجرات

آداب حملتها سورة الحجرات

س - هذه السورة الكريمة ، سورة الحجرات ، حملت جملةً من الآداب التي ينبغي أن يتأدب بها الشخص ، اذكرها على وجه الإجمال ؟

ج - نعم حملت هذه السورة الكريمة جملةً من الآداب ، منها ما يلي :

* أدب مع الله عز وجل ، في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] .

فلا نقول قولاً حتى نعلم قول الله عز وجل ، ولا نسارع في الأشياء بين يديه أوقبله بل نكون له تبعاً ، ولا نقضي قضاءً ولا نحكم بحكم

حتى نعلم قضاء الله وحكم الله عز وجل ، ولا نقترح على ربنا اقتراحاً ولا نتجاوز ما نهانا عنه ولا نتأخر عما أمرنا به .

* أدبٌ مع الله عز وجل ، في قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ ﴾ نعم فلنتق ربنا ونرهبه ونخشى عذابه ونجتنب معاصيه .

* أدبٌ مع الله عز وجل ، في قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٦] فالله أعلم بنا من أنفسنا ، فلا ينبغي أن نمن على الله بإيماننا ولا أن نزكي أنفسنا بين يديه ، ولا أن نتباهى أمامه بأعمالنا .

* أدبٌ مع الله عز وجل ، في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الحجرات: ١٨] ففيه حثٌ على مراقبة الله في السر والعلن ، وتصحيح النيات وابتغاء وجه الله بالأعمال ، وإحسان هذه الأعمال .

* تَذَكُّرُ فضل الله علينا ؛ إذ قد هدانا للإيمان وحببه إلينا وزينه في قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان .

* تذكر فضل الله علينا في هدايته لنا لجميل الأقوال والأعمال والأخلاق، ونهينا عن كل قبيح وذميم .

* حثٌ دائمٌ على مراقبة الله عز وجل وخشيته في السر والعلن ؛ إذ هو سبحانه بصير بما نعمل .

* أدبٌ مع رسول الله ﷺ : فلا نتقدم بين يديه بأمرٍ ، ولا نرفع شيئاً فوق سننه ، ولا نرفع صوتاً فوق صوته ، ولا نقدم شرعاً على شرعه صلوات الله وسلامه عليه .

* أدب مع رسول الله ﷺ في ندائه كما قال ربنا : ﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ [الحجرات: ٢٠] .

* أدب مع رسول الله ﷺ استفيد من قوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ فيلزمنا ذلك بأن نتهم آراءنا دائماً ، ونقدم قول رسولنا محمد ﷺ في كل وقتٍ وحينٍ فهو - صلوات الله وسلامه عليه - بالمؤمنين رؤوف رحيم .

أدب مع رسول الله ﷺ في ترك المن عليه بإسلامنا ، بل يجب علينا أن نشني عليه ونصلي عليه ونسأل ربنا له أعلى الدرجات وأفضل المقامات ؛ إذ جعله الله سبياً في هدايتنا صلوات الله وسلامه عليه .

* وأدب مع الناس : فعند التخاطب نخاطبهم بجميل الخطاب والطيب من القول ، فنستهل الخطاب بما يفتح الله به صدورهم حتى يقبلوا علينا بوجوههم وقلوبهم كما خاطبنا الله بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [الحجرات: ١] .

أدب مع الناس : فلا نسخر منهم ولا نهزأ بهم ، ولا ندعوهم بما يكرهون من الألقاب .

أدب مع الناس : فلا نظن بهم السوء ، ولا نتجسس عليهم ، ولا نغتتاب أحداً منهم .

أدب مع الناس : في توقيف التقي منهم ومعرفة حقه .

أدب مع الناس : في تعليم جاهلهم ، والأخذ على يد ظالمهم ، ونصرة مظلومهم وترك السخرية منهم ، والبعد عن ازدرائهم .

* وأدبٌ مع النفس : فلا نزكي أنفسنا ، ولا ننزلها منازل ليست هي منازلها كما قال تعالى : ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] .

أدبٌ مع النفس : في نهيها عن المن .

أدبٌ مع النفس : في توطينها على الثبت من الأخبار ، والتأني ، وعدم العجلة .

أدبٌ مع النفس : في تدريبيها على الخير وحثها على اجتناب الظن السيئ .

أدبٌ مع النفس : في تأهليها لقول الحق ، كما في قوله تعالى : ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ﴾ [الحجرات: ٩] .

أدبٌ مع النفس : في إزالة الشك عنها ، وذلك كما في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ [الحجرات: ١٥] .

أدبٌ مع النفس : في فعل ما يجلب لها الوقار والاحترام ، وفي عدم جلب الذم لها وعدم تحميلها العنت والمشقة ، وعدم إيقاعها في الحرج وفيما لا طاقة لها به .

وبالجملة : فالسورة الكريمة تحمل كمًا هائلًا من الحث على الآداب الجميلة والأخلاق الحميدة ، فنسأل الله هدايته وتوفيقه .

ومن آداب التخاطب

س - في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ [الحجرات: ١] أدب من آداب التخاطب مع الناس وضح هذا الأدب ؟

ج : هذا الأدب مفاده : أن المُخاطب يُذكر بمناقبه وفضائله بين يدي الخطاب فإذا أردت أن تخاطب شخصاً ما فذكره بما فيه وبما في أهله ، أو بما في أهل بلده أو بما في قبيلته من خيرٍ وفضلٍ وصلاح ، ثم تحدث معه بالذي تُريد ، فبذلك ينشرح لك صدره ويُقبل عليك بقلبه ، فحينئذٍ يسمع لما تقول ويُنصت لما تلقيه عليه ويُجيبك إلى ما أردته منه بإذن الله .

* فقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ من معناه : يا من آمنتم بالله وصدقتم رسوله ﷺ ، وأقررتم بالبعث وبالحساب ، وأيقنتم بالجنة والنار، وآمنتم أن القرآن من عند الله

كل هذا داخل في معنى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ ثم يأتي التكليف بعد ذلك فيجد أذانا صاغية وقلوباً واعية .

ولذلك أمثلة أخرى ونظائر في كتاب الله عز وجل ، كقوله تعالى : ﴿ ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء: ٣] فهذا تذكير بصلاح آبائهم ، فالمعنى : يا ذرية المؤمنين الصالحين الذين آمنوا بنوح عليه السلام وحملهم الله في الفلك مع نوح عليه السلام ، يا ذرية هؤلاء الفضلاء ، كونوا شاكرين كآبائكم ، وكونوا شاكرين كنوح ﷺ ، فإنه كان عبداً شكوراً . ونحوه أيضاً قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ

عَلَيْكُمْ وَأَنْتِي فَضَّلْتُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿البقرة: ٤٧﴾ فهذا تذكير لهم بصلاح أبيهم إسرائيل، فالمعنى : كونوا صالحين كأبيكم فإني قد فضلتكم على العالمين .
 ونحوه قول قوم مريم لمريم عليها السلام : ﴿ يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا ﴾ [مريم: ٢٨] .

فيذكرونها بصلاح أخيها وأمها وأبيها ، فالمعنى : يا أخت الرجل الصالح هارون ، قد كان أبوك من الصالحين ، ولم تكن أمك من البغايا ؛ فحرى بك أن تكوني صالحة كذلك .

ومن هذا التذكير كذلك قول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما لما ذهب إليه ابن عباس يطلب منه علماً : « يا بن عم رسول الله ، ما جاء بك ؟ ألا أرسلت إليّ فأتيتك ؟! فيقول ابن عباس هو الآخر : أنا أحق أن أتيتك » (١) .

ونحوه قول زيد بن ثابت لابن عباس رضي الله عنهما - لما أخذ ابن عباس بالركاب لزيد رضي الله عنهما ، فقال له زيد : تنح يا بن عم رسول الله ﷺ (٢) .

ومن ذلك أيضاً قول النبي ﷺ للعباس يوم حنين : « أي عباس ، ناد أصحاب السمرّة » فقال عباس - وكان رجلاً صبيّاً - فقلت بأعلى صوتي : « أين أصحاب السمرّة » (٣) .

(١) الدرامي (١ / ١٤١ - ١٤٢) بإسناد صحيح .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢ / ٢ / ١٦٦) وهو صحيح .

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٥) ، والمراد بأصحاب السمرّة : الذين بايعوا تحت الشجرة .

فيذكر العباس الأنصار بشيءٍ من فضلهم ، وهو بيعتهم تحت الشجرة ، فيحملهم هذا التذكير بمآثرهم على الاستجابة لما يأمرهم به والإقبال على ما حثهم عليه .

وكرجمة لهذا في واقعنا : إذا أردت من شخص صدقة للفقراء فلتقل : يا ابن الحسين ، تصدق فأهل بيتك أهل فضل وصلاح وإحسان ، فجدك أنشأ مدرسة ، وعمك بنى لله بيتاً ، وخالك ساهم مساهمة كبيرة في مستشفى ، وأبوك لم يترك باباً من أبواب الخير إلا وله فيه يدٌ طويلة .

وإذا أردت من شخص أن يتعلم فقل له : أنت من أهل بيت علم وفقه فعمك فقيهٌ ، وخالك مُفسر ، وجدك كان محدثاً ، فأقبل على العلم ؛ فهو ميراثك الباقي .

وإذا أردت من شخص أن يقاتل أهل الكفر والردة ، فقل له : إن أجدادك لهم أمجادٌ ، فهم أبطالٌ ومغاوير وشجعان فتقدم فبارز ، وقل كلمة الحق ولا تخش في الله لومة لائم .

فمثل هذه الكلمات تكون سبباً في فتح الصدور وانسراحها بإذن الله .



النهي عن تقديم الآراء والأهواء

على الكتاب والسنة والتحذير من ذلك

س - وضع معنى قوله تعالى : ﴿ لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١] .

ج : لذلك معانٍ منها مايلي :

* الأول : لا تعجلوا بقضاء أمرٍ من الأمور قبل أن يقضي الله لكم فيه ورسوله .

* الثاني : لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة .

* الثالث : لا تتقدموا بقولٍ أو بفعلٍ ولا تعجلوا به حتى تعلموا قول الله وقول رسول الله ﷺ .

* الرابع : لا تقدموا رأياً حتى تطلعوا على الكتاب والسنة وتعلموا هل فيهما شيء بخصوص الأمر الذي تريدونه أم لا ؟

س - وضع معنى قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] .

ج : أما قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ فمعناه : خافوا الله وراقبوه واجعلوا بينكم وبين عذابه وقاية .

وقوله : ﴿ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ أي سميع لأقوالكم عليمٌ بمرادكم من هذه الأقوال، وكذلك فهو عليم بنياتكم وبأفعالكم .

س - فيمن نزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ... ﴾ [الحجرات: ١] وما سبب هذا النزول ؟ وكذلك فيمن نزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ... ﴾ [الحجرات: ٢] ؟

ج : نزلت هذه وتلك في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

* أخرج البخاري^(١) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : « قدم ركبٌ من بني تميم على النبي ﷺ فقال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد ابن زرارة ، فقال عمر : بل أمر الأقرع بن حابس ، قال أبو بكر : ما أردت إلا خلافي ، قال عمر : ما أردتُ خلافك ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ، حتى انقضت .

* وأخرج البخاري^(٢) أيضاً من طريق ابن أبي مليكة^(٣) قال : كاد الخيران أن يهلكا - أبو بكر وعمر رضي الله عنهما - لما قدم على النبي ﷺ وقد بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس التميمي الحنظلي أخي بني مُجاشع ، وأشار الآخرُ بغيره ، فقال أبو بكر لعمر : إنما أردت خلافي ، فقال عمر :

(١) البخاري (حديث ٤٣٦٧) .

(٢) البخاري (٧٣٠٢)

(٣) وهذا صورته صورة المرسل ، وقد ورد عند الترمذي (٣٢٦٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل : حدثنا نافع بن عمر بن جميل الجمحي ، حدثني ابن أبي مليكة ، حدثني عبد الله بن الزبير . . فصرح ابن أبي مليكة بتحديث ابن الزبير له فاتصل السند بذلك ، لكن مؤمل في حفظه شيء إلا أن الحديث تشهد له الرواية الأولى التي قدمناها . والله أعلم .

ما أردتُ خلافاً فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات : ٢] إلى قوله : ﴿ عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات : ٢] .

قال ابن أبي مليكة قال ابن الزبير : فكان عمر بعدُ - ، ولم يذكر ذلك عن أبيه - يعني أبا بكر - إذا حدث النبي ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار ، لم يسمعه حتى يستفهمه .

س - اذكر شيئاً من المستفاد من سبب النزول هذا ؟

ج : يستفاد من سبب النزول هذا : امثال مزيد الأدب مع رسول الله ﷺ وإيضاح ذلك : أن الآية - كما سلف - نزلت في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما هما خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ ، ومع ذلك نزل فيهما الذي نزل ، مع أنهما لم يخالفا رسول الله ﷺ في شيء أمر به ، وإنما تقدا بقول قبل أن يقول رسول الله ﷺ كلمته ، فجاءهم قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات : ١] وكذلك جاءهم التهديد بإحباط العمل في قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات : ٢] .

فما الظن إذن بمن يخالف أمر الله عز وجل وأمر رسول الله ﷺ وهو عامد متعمد !!؟ .

س - ما مدى صحة ما ورد عن رسول الله ﷺ من أنه قال لمعاذ - حين بعثه إلى اليمن : (بم تحكم ؟) قال : بكتاب الله تعالى . قال ﷺ : (فإن لم تجد ؟) قال : بسنة رسول الله ﷺ ، قال ﷺ : (فإن لم تجد ؟) قال رضي الله عنه : أجتهد رأيي ، فضرب في صدره ، وقال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ لما يرضي رسول الله ﷺ ؟

ج : هذا الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ ، وقد أخرجه الترمذي^(١) وغيره ، وفي إسناده الحارث بن عمرو وهو مجهول وقد أعل هذا الحديث بالإرسال كذلك .

فقال الترمذي رحمه الله تعالى عقب إخراجه : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل .

وقال الدارقطني^(٢) رحمه الله تعالى : والمرسل أصح .

وانظر كذلك البخاري في التاريخ الكبير^(٣) ترجمة الحارث بن عمرو .

وكذلك فانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة^(٤) للشيخ ناصر رحمه الله

تعالى .

(١) الترمذي (حديث ١٣٢٧) .

(٢) الدارقطني في العلل (٦ / ٨٨) .

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (٢ / ٢٧٧) .

(٤) السلسلة الضعيفة (رقم ٨٨١) .

س - في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢] وجهان للعلماء اذكرهما؟

ج : الوجه الأول الذي ذكره العلماء : أن المنهي عنه هو رفع الصوت المعهود عند الناس ؛ لأن ذلك يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ؛ لأن خفض الصوت وعدم رفعه من لوازم التعظيم والتوقير ، فالمنعى : لا تغلظوا له في الخطاب ولا ترفعوا أصواتكم عنده .

والوجه الثاني : أن يكون المراد المنع من كثرة الكلام ومزيد اللغظ وكلاهما مراداً .

والمراد من الآية أيضاً : تعظيم النبي ﷺ وتوقيره وألا ينادوه كما يُنادى بعضهم بعضاً ، والله أعلم .

س - ما فائدة إعادة النداء وتكريره في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ [الحجرات: ٢]؟

ج : ذكر العلماء في تكرار النداء فوائد منها :

أن في ذلك بيان زيادة الشفقة على المسترشد كقول لقمان لابنه : ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ﴾ [لقمان: ١٣] ؛ لأن النداء تنبيه للمنادي ؛ ليقبل على استماع الكلام ، ويجعل باله منه فإعادته تفيد تجدد ذلك ، ومنها : أن لا يتوهم أن المخاطب ثانياً غير المخاطب أولاً ، ومنها : أن يعلم أن كل واحد من الكلامين مقصود ، وليس الثاني تأكيداً للأول^(١) .

(١) نقلاً من فتح البيان .

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾

[الحجرات: ٢] .

ج : المعنى : لا تنادوه كما يُنادى بعضكم بعضاً وتقولوا : يا محمد يا محمد، ولكن قولوا له قولاً لنا : يا نبي الله يا رسول الله .

س - اذكر آية في معنى هذه الآية الكريمة : ﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ

بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ [الحجرات: ٢] .

ج : الآية التي في معناها هي قوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ

كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣] .

ففي هذه الآية نهاهم الله سبحانه وتعالى أن ينادوا نبيهم ﷺ كما ينادي بعضهم بعضاً ، وأمرهم أن يشرفوه ويعظموه ويدعوه - إذا دعوه - باسم النبوة والرسالة ، والله أعلم .

س - في قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَحْبَطَ ﴾ مقدر محذوف يفهم من السياق فما

هذا المقدر ؟

ج : هذا المقدر هو (مخافة) أو (خشية) ، فالمعنى : أن تحبط أو خشية أن

تحبط ، كما يقول القائل : أسند الحائط أن يميل أي : أسند الحائط مخافة أن

يميل ، وكقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ ﴾ [الأنبياء: ٣١]

أي حتى لا تميد بهم ، وقوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ

طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ﴿ [الأنعام: ١٥٦] أَى : حتى لا تقولوا .

س - ما حكم صنيع هؤلاء الذين يجتمعون عند قبره ﷺ ويرفعون أصواتهم في صخب ولغط ؟

ج : كل هذا لا يجوز ولا يليق ، وينبغي أن يؤخذ على أيديهم ويمنعوا من هذا من الصنيع المنكر .

فكل هذا صنيع لم يرد عن أصحاب رسول الله ﷺ ، وقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : وقد روينا عن أمير المؤمنين عمر^(١) بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رجلين في مسجد النبي ﷺ قد ارتفعت أصواتها فجاء فقال : أتدريان أين أنتما ؟ ثم قال : من أين أنتما ؟ قالا : من أهل الطائف ، فقال : لو كنتما من أهل المدينة لأوجعنكما ضرباً .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : وقال العلماء : يكره رفع الصوت عند قبره ﷺ كما كان يكره في حياته عليه الصلاة والسلام ؛ لأنه محترمٌ حياً وفي قبره ﷺ دائماً .

س - هل من الممكن أن تكتب على العبد سيئات وهو لا يدري ؟

ج : نعم قد يكون ذلك ؛ لقول رسول الله ﷺ : « .. وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يهوى بها في جهنم »^(٢) .

(١) لم أقف على إسناده .

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

وعنه ﷺ : « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعاد
مما بين المشرق والمغرب » (١).

وقد قال تعالى : ﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢] .

س - هل يمكن أن يصل إحباط الأعمال بالشخص إلى الكفر وهو لا
يشعر؟

ج : قال بعض أهل العلم : لا يصل الأمر إلى ذلك ، أي أن الإنسان المسلم
لا يكفر وهو لا يشعر ، وصحيح أنه قد يرتكب أعمالاً من أعمال الكفر وهو
لا يشعر ، لكنه لا يخرج من دائرة الإسلام وهو لا يشعر ، كما أن الكافر لا
يكون مؤمناً وهو لا يشعر .

تأدب الصحابة رضي الله عنهم

بعد نزول الآية على رسول الله ﷺ

س - ما موقف عمر وسائر أصحاب رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآيات؟

ج : أما عمر رضي الله عنه فكان لا يكاد يسمع له صوت عند رسول الله ﷺ
بعد نزول هذه الآيات ، فكان لا يسمع رسول الله ﷺ حتى يستفهمه رسول
الله ﷺ (٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٤٥) .

أما سائر الصحابة فكانوا يتخرجون غاية التحرج حتى من الإجابة على الأسئلة التي تطرح عليهم من رسول الله ﷺ مع علمهم بها ، فكان عليه الصلاة والسلام يسألهم : « أي يوم هذا ؟ »^(١) وهم يعرفون هذا اليوم وأنه يوم النحر ، ولكنهم يتخرجون من الإجابة تأدباً وظناً أنه عليه الصلاة والسلام يريد أن يسميه بغير اسمه فيقولون : « الله ورسوله أعلم » .

وكذا في إجابتهم لما سألهم رسول الله ﷺ : « أي شهر هذا ؟ » وكذا لما سألهم : « أي بلد هذا ؟ » .

وكذلك في حديث ذي اليمين أنه قال لرسول الله ﷺ حين سلم من الركعتين : « أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ »^(٢) وقد كان في القوم أبو بكر وعمر ووجوه الصحابة فهابوا أن يكلموا رسول الله ﷺ ، وتكلم هذا الرجل .

(١) أخرجه البخاري (حديث ٦٧) ومسلم (حديث ١٦٧٩) من حديث أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) أخرجه البخاري (١٢٢٨) ومسلم (٥٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : صَلَّى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي . إما الظهر وإما العصر ، فسلم في ركعتين ، ثم أتني جذعاً في قبلة المسجد فاستند إليها مُغضباً ، وفي القوم أبو بكر وعمر ، فهابا أن يتكلما ، وخرج سرعان الناس ، قُصرت الصلاة . فقام ذو اليمين فقال : يا رسول الله ، أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فنظر النبي ﷺ يميناً وشمالاً ، فقال : « ما يقول ذو اليمين ؟ » قالوا : صدق لم تصل إلا ركعتين ، فصلى ركعتين وسلم ، ثم كبر ، ثم سجد ، ثم كبر فرفع ، ثم كبر وسجد ، ثم كبر ورفع . قال : وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال : وسلم .

قال أبو المظفر السمعاني في تفسيره : لأنه لم يكن يعلم من قدره وعظم حقه ما كانوا يعلمون .

شيء من فضل ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه
س - صحابي جليل كان رفيع الصوت ظن أن قوله تعالى : ﴿ لا ترفعوا
أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ [الحجرات: ٢] نزل فيه ، اذكر هذا الصحابي
وقصته تلك ، وشيئا من فضل هذا الصحابي الجليل ؟

ج : هذا الصحابي الجليل هو ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه ففي
صحيح البخاري^(١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ
افتقد ثابت بن قيس فقال رجل : يا رسول الله أنا أعلم لك علمه . فأتاه فوجده
جالسا في بيته منكسا رأسه ، فقال له : ما شأنك ؟ فقال : شر كان يرفع صوته
فوق صوت النبي ﷺ فقد حبط عمله ، وهو من أهل النار ، فأتى الرجل النبي
ﷺ فأخبره أنه قال : كذا وكذا . فقال موسى : فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة
عظيمة فقال : « اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكنك من
أهل الجنة » .

وفي صحيح مسلم^(٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه : لما نزلت
هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ [الحجرات: ٢]

(١) البخاري (حديث ٤٨٤٦) .

(٢) مسلم (حديث ١١٩) .

إلى آخر الآية جلس ثابت بن قيس في بيته وقال : « أنا من أهل النار » واحتبس عن النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال : « يا أبا عمرو ، ما شأن ثابت ؟ أشتكى ؟ » قال : سعد : إنه لجاري وما علمت له بشكوى . قال : فاتاه سعد فذكر له قول رسول الله ﷺ فقال ثابت : أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أنني من أرفعكم صوتاً على رسول الله ﷺ ؛ فأنا من أهل النار . فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « بل هو من أهل الجنة » .

وعند الطبراني^(١) من حديث أنس أيضاً : أن ثابت بن قيس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ونشر أكفانه فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء وأعتذر مما صنع هؤلاء ، فقتل ، وكانت له درع فسرقت فرآه رجل فيما يرى النائم فقال : إن درعي في قدر تحت الكانون في مكان كذا وكذا ، وأوصاه بوصايا . فطلبوا الدرع فوجدوها وأنفذوا الوصايا .

وعند الترمذي^(٢) بإسناد حسن : أن النبي ﷺ قال : نِعَمَ الرجل ثابت ابن قيس بن شماس .

وفي صحيح مسلم من طريق جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار .

ومما يجدر التنبيه عليه بشأن هذا الصحابي الكريم ثابت بن قيس رضي الله عنه أنه مع كونه من أهل الجنة إلا أنه كان دميم الخلقة لحدٍ وصلت معه امرأته إلى طلب الخلع منه ، وافتدت نفسها بالحديقة التي كان قد أصدقها

(١) الطبراني (المعجم لكبير ١٣٠٧ ، والحاكم في المستدرک ٣ / ٢٣٥) وإسناده صحيح .

(٢) الترمذي (حديث ٣٧٩٥) .

إياها لما قال لها رسول الله ﷺ : « أتردين عليه حديقته » .

فهذا إن دلَّ على شيءٍ فإنما يدلُّ على أن الرجل قد يكون دميماً لكن له مرتبة عليا عند الله سبحانه وتعالى ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] .

* * *

بعض محببات الأعمال

س - اذكر بعض محببات الأعمال ؟

ج : من محببات الأعمال ما يلي :

* الشرك بالله : قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥] .
وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨] .
* ويتبع ذلك الرياء :

ففي الحديث القدسي يقول الله تعالى : « أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه »^(١) .
وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى (حديث ٢٩٨٥) .

بعبادة ربه أحداً ﴿ .

وقال النبي ﷺ : « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ، قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : « الرياء » يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة - إذا جزى الناس بأعمالهم - : اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ؟ » (١) .

﴿ ومن ذلك المن والأذى

ومما ورد في المن والرياء وأذى العباد وإحباط ذلك للعمل قول الله تبارك وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿ [البقرة: ٢٦٤] .

فهذا مثلٌ في غاية الحسن يبين كيف يذهب المن والأذى والرياء بثواب الأعمال ، فشبهه صاحب العمل بالحجر الذي هو الصفوان ، وعمله وصدقته بالتراب الذي ترسب على الحجر والمن والأذى والرياء بالوابل (الذي هو المطر الشديد) ، فالوابل الذي هو المطر الشديد ينزل على الحجر بما عليه من تراب فيذهب بالتراب كله ، وكذا المن والأذى والرياء يذهبان بثواب الأعمال التي أتبعت بالأذى أو بالمن أو صاحبها الرياء .

ووجه آخر : أن المنفق الذي ينفق رياءً وسمعة ، والمنان الذي يمن بما

(١) أخرجه أحمد بسند صحيح لشواهد (٥ / ٤٢٨) .

أعطى ، وكذلك من أتبع صدقته بالأذى ، كل هؤلاء كرجلٍ ظن أن الحجر الذي عليه تراب تربةً صالحة للبذر فبذر في التراب ، وهو لا يظن أن تحته حجر ، وظن أنه بذر بذرةً في مكان طيب منبت فلما جاء الوابل ذهب بالبذرة كلها ، وكذا يفعل المن والأذى والرياء بثواب الأعمال والله أعلم .

* ومن محبطات الأعمال : ترك صلاة العصر .

قال رسول الله ﷺ : « من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » (١) .

* ومن ذلك التالي على الله : ففي سنن أبي داود بسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كان رجلان في بنى إسرائيل متواخين فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول : أقصر ، فوجده يوماً على ذنب فقال له : أقصر . فقال : خلني وربي أبعت علي رقيباً ؟ فقال : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخلك الجنة فقبض أرواحهما ، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد : أكنت بي عالماً ؟ أو كنت علي ما في يدي قادراً ؟ وقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار » .

قال أبو هريرة : والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت (٢) دنياه وآخرته (٣) .

وفي صحيح مسلم (٤) من حديث جندب : أن رسول الله ﷺ حدث :

(١) أخرجه البخاري (حديث ٥٥٣) من حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) أوبقت : أهلكت .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٠١) .

(٤) مسلم (حديث ٢٦٢١) .

« أن رجلا قال : والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال : « مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَى ^(١) عَلَيَّ أَنْ لَا أُغْفَرَ لِفُلَانٍ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ » أو كما قال .

* ومن ذلك تقديم الآراء والأهواء على الكتاب والسنة : وذلك لآية الحجرات التي نحن بصدددها .

* * *

س - يستحب خفض الصوت ، عند مخاطبة أهل الفضل ، كما أنه يشرع رفع الصوت في بعض المواطن للحاجة ، اذكر بعض الوارد في ذلك ؟

ج : نعم يُستحب خفض الصوت فقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢] .

وقال عروة بن مسعود الثقفي يصف صحابة رسول الله ﷺ مع نبيهم عليه الصلاة والسلام فيقول . . . وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له الحديث (٢) .

وقد قال لقمان لولده : ﴿ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٩] وكان هذا كان معهوداً حتى عند أهل الكفر ، فقد قال أمية بن خلف - وكان كافراً - لسعد بن معاذ رضي الله عنه لما رفع سعد صوته

(١) يتألى : يحلف .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) . وأحيانا يرفع الصوت لحاجة وقد قدمنا نماذج لذلك .

على أبي جهل: لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم سيد أهل الوادي^(١).
أما بالنسبة لرفع الصوت أحيانا - عند الاحتياج لذلك - فقد ورد ما يشهد له ويؤيده .

فمن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم^(٢) من حديث عبد الله بن عمرو

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥٠) من طريق عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن سعد بن معاذ أنه قال : كان صديقاً لأمية بن خلف ، وكان أمية إذا مرَّ بالمدينة نزل على سعد ، وكان سعد إذا مرَّ بمكة نزل على أمية . فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة انطلق سعد معتمراً ، فنزل على أمية بمكة ، فقال لأمية : انظر لي ساعة خلوة لعلي أن أطوف بالبيت . فخرج قريباً من نصف النهار ، فلقيهما أبو جهل فقال : يا أبا صفوان ، من هذا معك ؟ فقال : هذا سعد . فقال له أبو جهل : ألا أراك تطوف مكة آمناً وقد أويتم الصبابة ، وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينونهم ، أما والله لولا أنك مع أبي صفوان ما رجعت إلى أهلك سالماً . فقال له سعد - ورفع صوته عليه - : أما والله لئن منعتني هذا لامتعتك ما هو أشدُّ عليك منه : طريقك على المدينة ، فقال له أمية : لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم سيد أهل الوادي . فقال سعدٌ . دعنا عنك يا أمية ، فوالله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنهم قاتلوك . قال : بمكة ؟ قال : لا أدري ، ففزع لذلك أمية فزعاً شديداً ، فلما رجع أمية إلى أهله قال : يا أم صفوان ، ألم ترى ما قال لي سعد ؟ قالت : وما قال لك ؟ قال : زعم أن محمداً أخبرهم أنهم قاتلي . فقلت له : بمكة ؟ قال : لا أدري . فقال أمية : والله لا أخرج من مكة . فلما كان يوم بدر استنفر أبو جهل الناس قال : أدركوا عيركم ، فكره أمية أن يخرج . فأتاه أبو جهل فقال : يا أبا صفوان ، إنك متى ما يراك الناس قد تخلفت وأنت سيد أهل الوادي تخلفوا معك ، فلم يزل به أبو جهل حتى قال : أما إذا غلبتني فوالله لأشترين أجود بغير ثم قال : يا أم صفوان ، جهزيني . فقالت له : يا أبا صفوان ، وقد نسيت ما قال لك أخوك اليثربي ؟ قال : ما أريد أن أجوز معهم إلا قريباً . فلما خرج أمية أخذ لا يترك منزلاً إلا عقل بعيه ، فلم يزل بذلك حتى قتله الله عز وجل ببدر .

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٦٠) ومسلم (حديث ٢٤١) .

رضي الله عنهما قال : تخلفَ عنا النبي ﷺ في سفرةٍ سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على أرجلنا فنأدى بأعلى صوته : «ويلٌ للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً .

وأيضاً فقد نادى العباس رضي الله عنه يوم حنين بأعلى صوته^(١) : أين أصحاب السمرة^(٢) ؟ ، يريد بذلك الأنصار .

توقير رسول الله ﷺ

والثناء عليه والحث على اتباع أمره

س - اذكر بعض الوارد في الحث على توقير رسول الله ﷺ والثناء عليه واتباع أمره ؟

ج : من ذلك ما يلي :

* قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

[الحجرات: ١].

* وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾

(١) وذلك فيما أخرجه مسلم (١٧٧٥) من حديث العباس رضي الله عنه قال : شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ... الحديث وفيه فقال رسول الله ﷺ : أي عباس : ناد أصحاب السمرة فقال عباس « وكان رجلاً صبيئاً » فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ...

(٢) السمرة : هي الشجرة التي يبيعوا تحتها بيعة الرضوان ، والمعنى : ناد أهل بيعة الرضوان .

﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾
[الحجرات: ٢].

* ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

* ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾
[الفتح: ٩].

* ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

* ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾
[النساء: ٦٤].

* ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠].

* وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ [النور: ٥٤].

* وقوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

* وقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١].

* ومن ذلك : أمر الله تبارك وتعالى بالصلاة عليه في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

[الأحزاب: ٥٦].

* والتحذير من إيذائه كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

* وكما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

صور توقيره :

ومنه ماورد في صلح الحديبية ففيه : أن عروة بن مسعود الثقفي قال لأصحابه : أي قوم ، والله لقد وهدت على الملوك ، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي ، والله إن رأيت مليكاً قط يُعظمه أصحابه ما يُعظم أصحاب محمد ﷺ مُحمداً ، والله إن يتنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده ، وما يحدون إليه النظر تعظيماً له .

وقول النبي ﷺ : « كلُّ أمي يدخلون الجنة إلا من أبي . قالوا : يا رسول الله ، ومن يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى » (١) .

وكان النبي ﷺ إذا خطب يقول « .. وخير الهدى هدي محمد ﷺ » (٢)

(١) أخرجه البخاري (حديث ٧٢٨٠) .

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعاً .

وكان ابن مسعود يقول : « إن أحسن الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ .. » (١) .

وقول النبي ﷺ « .. فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم .. » (٢) .

ومن ذلك ما أخرجه البخاري (٣) من حديث أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال : كنت أصلي في المسجد ، فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أصلي ، فقال : « ألم يقل الله : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ ؟ » [الأنفال: ٢٤] .

وأخرج البخاري ومسلم (٤) من حديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه . فقال : يا قوم ، إني رأيت الجيش بعيني ، وإني أنا النذير العريان (٥) فالنجاه (٦) ، فأطاعه

(١) أخرجه البخاري (٧٢٧٧)

(٢) البخاري (حديث ٧٢٨٨) ومسلم (حديث ١٣٣٧) .

(٣) أخرجه البخاري (حديث ٤٤٧٤) وفي روايه البخاري (٤٦٤٧) فدعاني فلم آته حتى صليت ، فقال : ما منعك أن تأتي ؟ ألم يقل الله : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤] .

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٨٣) ومسلم (٢٢٨٣) .

(٥) (أنا النذير العريان) قال العلماء : أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به إليهم إذا كان بعيداً منهم ليخبرهم بما دهمهم ، وأكثر ما يفعل هذا ريثة القوم ، وهو طليعتهم ورقبيهم .

(٦) (فالنجاه) أي انجوا النجاه ، أو اطلبوا النجاه .

طائفة من قومه ، فأدلجوا^(١) فانطلقوا على مهلتهم^(٢) ، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم ، فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم^(٣) ، فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به ، ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق .

هذا وقد قال الشنقيطي رحمه الله في تفسيره أضواء البيان :

* وقد دلت آيات من كتاب الله على أن الله تعالى لا يخاطبه في كتابه باسمه ، وإنما يخاطبه بما يدل على التعظيم والتوقير ، كقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ [الأحزاب: ١] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾ [المائدة: ٤١] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ ﴾ [المزمل: ١] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ [المدثر: ١] . مع أنه ينادي غيره من الأنبياء بأسمائهم كقوله : ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ ﴾ [البقرة: ٣٥] . وقوله : ﴿ وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الصافات: ٤١٠] . وقوله : ﴿ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ [هود: ٤٦] . ﴿ قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا ﴾ [هود: ٤٨] . وقوله : ﴿ قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [الأعراف: ١٤٤] . وقوله : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَتَوَقَّئِكِ ﴾ [آل عمران: ٥٥] . وقوله : ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً ﴾ [ص: ٢٦] .

* أما النبي ﷺ فلم يذكر اسمه في القرآن في خطاب ، وإنما يذكر في غير ذلك كقوله : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] . وقوله : ﴿ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﴾ [محمد: ٢] . وقوله :

(١) (فأدلجوا) معناه : ساروا من أول الليل . يقال : أدلجت أدلجاً كأكرمت أكرم إكراماً والاسم الدُّلجة ، فإن خرجت بالليل قلت : أدلجت أدلجاً ، بالتشديد . والاسم : الدُّلجة بضم الدال .

(٢) (على مهلتهم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم .

(٣) (اجتاحهم) استأصلهم .

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] .

* وقد بين تعالى أن توقيره واحترامه ﷺ بغض الصوت عنده لا يكون إلا من الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ، أي أخلصها وأن لهم بذلك عند الله المغفرة والأجر العظيم ، وذلك في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣] .

* وقال بعض العلماء في قوله : ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الحجرات: ٢] أي لا ترفعوا عنده الصوت كرفع بعضكم صوته عند بعض .
ومن صور إكرام الله لنبيه محمد وثنائه عليه ودفاعه عنه :

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا (١) لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (٢) وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا﴾ [الفتح: ١-٣] .

* وقوله تعالى : ﴿فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ [الطور: ٢٩] .

* وقوله تعالى : ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ [النجم: ٢] .

* وقوله تعالى : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ [النجم: ٣] .

* وقوله تعالى : ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ (١) وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ (٢) الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ (٣) وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ١-٤] .

* وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] .

فعلیه صلوات ربي وأفضل تسليم .

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ اٰمَتَحَنَ اللّٰهُ قُلُوْبَهُمۡ لِلتَّقْوٰى ﴾ [الحجرات: ٣] ؟

ج : المعنى - والله تعالى أعلم - أنه سبحانه أخلص قلوبهم ونقاها وصفأها مما بها من شوائب وجعلها محلاً لحلول التقوى بها وسكونها واستقرارها فيها وينشأ عن ذلك أداء الطاعات واجتناب المعاصي .

ومن معنى قوله تعالى : ﴿ اٰمَتَحَنَ اللّٰهُ قُلُوْبَهُمۡ ﴾ : طهرها من كل قبيح .

وأصل الامتحان : الاختبار كما يمتحن الذهب بالنار فيخلص الجيد

ويبطل ويذهب الخبيث .

* * *

س - في قوله تعالى : ﴿ لَهُمۡ مَّغْفِرَةٌ ﴾ [الحجرات: ٣] دليلٌ على أن أهل الإيمان قد يقعون في معصية ، وضح ذلك وبين الاستفادة منه ؟

ج : نعم يتبين من قوله تعالى : ﴿ لَهُمۡ مَّغْفِرَةٌ ﴾ أن أهل الإيمان قد تقع منهم بعض المعاصي ، فقوله تعالى : ﴿ لَهُمۡ مَّغْفِرَةٌ ﴾ دليل على أنهم ارتكبوا ذنوباً يغفرها الله لهم ، وقد دلّت على ذلك نصوص أخر كقوله تعالى : ﴿ لِيُكْفِرَ اللّٰهُ عَنْهُمْ اَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوْا ﴾ [الزمر: ٣٥] وكقوله تعالى : ﴿ وَيُكْفِرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ [الفتح: ٥] .

* أما الاستفادة من ذلك : فهو عدم تسرب اليأس والقنوط إلى أهل الإيمان

إن صدرت منهم ذنوب ، وليس الاستفادة التهاون وارتكاب المعاصي ؛ فإن الله

شديد العقاب ، وعذابه هو العذاب الأليم ، كما قال تعالى : ﴿ نَبِيُّ عِبَادِي

اَنۡبِيۡ اَنَا الْغَفُوْرُ الرَّحِيْمُ ﴿٤٩﴾ وَاَنَّ عَذَابِيْ هُوَ الْعَذَابُ الْاَلِيْمُ ﴾ [الحجر: ٤٩ - ٥٠] .

س - الخلق الحسن الكريم القويم يجلب لصاحبه المغفرة والأجر العظيم ،
والخلق السيئ الرديء يجلب لصاحبه الإثم ، ويذهب بثواب صالح
الأعمال ، دَلَّ على ذلك ؟

ج : مما يدل على ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ
عند رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ
عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٣] .

* فخفض الصوت والأدب مع رسول الله ﷺ يجلب المغفرة والأجر
العظيم .

* وكذلك فقد قال النبي ﷺ : « ما من شيء أثقل في الميزان من خلقٍ
حسن » (١) .

* وفي بعض الزيادات في هذا الحديث : « وإن صاحب حسن الخلق
ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة » (٢) .

* وعند أبي داود بإسناد صحيح الشواهد من حديث أم المؤمنين عائشة -
رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن المؤمن ليُدرك
بحسن خلقه درجة الصائم القائم » (٣) .

(١) صحيح ، أخرجه عبد بن حميد في المنتخب بتحقيقي (حديث ٢٠٤) والترمذي
(٢٠٠٤) وأبو داود (٧٩٩) وأحمد (٦ / ٤٤٦ ، ٤٥١ ، ٤٥٢) من حديث أبي
الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) هي عند الترمذي وغيره ولها شواهد صحيحة .

(٣) أبو داود (حديث ٤٧٩٨) وأحمد (٦ / ٩٠ ، ١٣٣ ، ١٨٧) وغيرهم وله شواهد ،
انظر البخاري في الأدب المفرد (٢٨٤) .

وعند الترمذي^(١) من حديث جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً » .

* وفي المقابل فإن التقدم بين يدي الله ورسوله ورفع الصوت فوق صوته ﷺ كل ذلك مؤذنٌ بإحباط الأعمال والذهاب بثوابها كما أفادته الآية الكريمة ، ففي الآية الكريمة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢] .

* * *

س - ما المراد بالحجرات ، وكيف كان النداء من وراء الحجرات ؟

ج : أما الحجرات فهي جمع حُجْرة والمراد بها : حجرات نساء رسول الله ﷺ أما النداء من وراء الحجرات ، فقد قال الزمخشري في الكشاف : والمراد حجرات نساء رسول الله ﷺ ، وكانت لكل واحدة منهن حجرة ، ومناداتهم من ورائها يحتمل أنهم قد تفرقوا على الحجرات ، متطلبين له ، فناداه بعض من وراء هذه ، وبعض من وراء تلك ، وأنهم قد أتوها حجرة حجرة ، فنادوه من ورائها ، وأنهم نادوه من وراء الحجرة التي كان فيها ، ولكنها جمعت إجلالاً لرسول الله ﷺ ؛ ولما كان حرمة ، والفعل - وإن كان مسنداً إلى جميعهم - فإنه يجوز أن يتولاه بعضهم ، وكان الباقون راضين ، فكأنهم تولوه جميعاً .

(١) الترمذي (حديث ٢٠١٨) وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

س - من هم المعنيون بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحجرات: ٤] ؟

ج : هم جملة الأعراب من بني تميم .

س - من القائل : (يا محمد ، إن مدحي زين ، وإن ذمي شين) ؟

ج : هذا القول منسوب إلى الأقرع بن حابس رضي الله عنه ، فقد أخرج أحمد^(١) في مسنده من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن الأقرع بن حابس : أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات فقال : يا رسول الله ، فلم يجبه رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ﷺ ألا إن مدحي زين ، وإن ذمي شين فقال رسول الله ﷺ - كما حدّث أبو سلمة : - « ذاك الله عز وجل »^(٢) .



(١) أحمد في المسند (٣ / ٤٨٨) .

(٢) في إسناده ضعف ، ووجه هذا الضعف هو : الانقطاع الذي ذكره بعض أهل العلم بين أبي سلمة بن عبد الرحمن والأقرع بن حابس و كما في تعجيل المنفعة .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا
 أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ
 نَادِمِينَ ﴿١﴾ وَعَلَّمُوا أَن فِيكُمْ رَسُولٌ اللَّهُ لَوْ يُطِيعُكُمْ
 فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنْتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ
 الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ
 وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٢﴾ فَضَلَّأَ مَنِ اللَّهُ
 وَنِعْمَةً ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٣﴾﴾

س اذكر معنى ما يلي :

نبأ - بجهالة - لعنتم - زينه - الراشدون .

ج

معناها	الكلمة
خبر	نبأ
بخطأ	بجهالة
العنت وهو الإثم ، والوقوع في الأمر الشاق	لعنتم
حسنه	زينه
المستمسكون بدينهم على صلابه فيه والرشاد :	الراشدون
هو الصخر	

الثبت من الأخبار

س - من شأن المؤمن أن يكون عاقلاً متريناً متأنياً في أموره ، اذكر من الأدلة ما يوضح هذا المعنى ويحث عليه ؟

ج : من الأدلة على ذلك ما يلي :

* قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: ٦] .

* وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [النساء: ٩٤] .

* وقول النبي ﷺ : « التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة »^(١) .

* وقوله عليه الصلاة والسلام : « التأنى من الله والعجلة من الشيطان »^(٢) .

* وها هو رسول الله ﷺ يقول لأشج عبد القيس : « إن فيك لخصلتين يحبهما الله : الحلمُ والأناة »^(٣) .

* ويسأل النبي ﷺ حاطب بن أبي بلتعة - لما صدر منه الذي صدر من إرسال رسالة إلى المشركين يخبرهم فيها بأمر رسول الله ﷺ ، فيقول له النبي ﷺ : « يا حاطب ، ما حملك على ما صنعت ؟ »^(٤) .

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١٠) ، وفي سننه كلام ولكن والذي بعده يصحان لشواهدهما .

(٢) أخرجه البيهقي (١٠ / ١٠٤) ، وكما قدمت فهو والذي قبله فيهما كلام لكن يصحان لشواهدهما .

(٣) أخرجه مسلم (حديث رقم ١٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً .

(٤) صحيح وسيأتي قريباً إن شاء الله .

* فهي (أعني قوله : ما حملك على ما صنعت) كلمة ينبغي أن تكون شعاراً يرفعه المؤمن إذا فعل أخوه المؤمن شيئاً مشيناً ، أو إذا كان قاضياً يقضي بين العباد !!

* وهي كلمة قالها الرسول ﷺ لحاطب لما أرسل رسالة إلى المشركين يخبرهم فيها ببعض أمر رسول الله ﷺ (١) .

* وقد ذكر بعض العلماء أن سبب قوله تعالى : ﴿ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص: ٢٤] . هو أن داود عليه السلام قضى للخصم قبل أن يسمع كلام الخصم الآخر .

* قال تعالى : ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ (٢١) إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ ففَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَعِي بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ (٢٢) إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تَسَعٌ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ (٢٣) قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعِجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ﴾ [ص: ٢١-٢٤] .

* وإذا جاءك شخص صالح بخبر فهل لك أن تثبت ؟ أم تقبله فوراً ؟
الظاهر - والله أعلم - أننا في الأصل نقبله لصالح هذا الرجل وعدالته ، أما إذا كان الخبر مستغرباً ، أو كان الرجل قد انفرد بالخبر عن الناس ، أو أن

(١) أخرجه البخاري (حديث ٤٢٧٤) ومسلم (حديث ٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً .

الخبر يعارض أشياء ثوابت عندك مدعمة بأدلتها ، أو كان الرجل بينه وبين قوم شحناء ونقل خبراً عنهم ، أو إذا كان هذا الصالح متسرعاً في تلقي الأخبار ونشرها . إلى غير ذلك من الأسباب ، فلك حينئذ أن تثبت وأن تطلب المزيد من القرائن والأدلة ؛ فقد يكون هذا الرجل الصالح هو في نفسه مغفلاً في نقل الأخبار وغير ضابط لها ، وقد يكون نقل خبره عن رجل موثوق فيه ، وقد يكون حملة ما يحمل البشر على تحريف الخبر أو نقله بالمعنى وأضر بالنقل لما نقله بالمعنى . إلى غير ذلك من الأسباب الداعية إلى التثبت ، وعلى ذلك بعض الأدلة :

* فرسول الله ﷺ لما صلى الظهر ركعتين وقام رجل يقول له : يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ما يقول ذو اليمين ؟ » وفي رواية أخرى : « أصدق ذو اليمين ؟ » ، وفي رواية ثالثة : « أحق ما يقول ؟ » . وها هو الحديث بذلك :

أخرج البخاري ومسلم^(١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي^(٢) إما الظهر وإما العصر ، فسلم في ركعتين ثم أتى جذعاً في قبلة المسجد فاستند إليها مغضباً ، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يتكلما وخرج سرعان الناس : قصرت الصلاة ، فقام ذو اليمين^(٣) فقال : يا رسول الله ، أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فنظر النبي ﷺ يمينا وشمالا فقال : « ما يقول ذو اليمين ؟ » قالوا : صدق ، لم

(١) البخاري (حديث ١٢٢٧) ، ومسلم (حديث ٥٧٣) .

(٢) العشي : قال الأزهري : العشي عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها .

(٣) ذو اليمين : هو رجل كان في يديه طول .

تصلّ إلا ركعتين ، فصلّى ركعتين وسلّم ، ثم كبر ، ثم سجد ، ثم كبر فرفع ، ثم كبر وسجد ثم كبر ، ورفع ، قال : وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال : وسلم .

قال ذو اليمين : قد كان بعض ذلك يا رسول الله ، فلما رأى النبي ﷺ إصرار ذي اليمين على مقولته قال لأصحابه : « أحق ما يقول ذو اليمين !!؟ » .

* وعمر - رضي الله عنه - لما ذكره أبو موسى - رضي الله عنه - بخبر النبي ﷺ في الاستئذان : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » ، قال لأبي موسى : « لتأتيني على هذا بيينة وإلا فعلت وفعلت »^(١) حتى ذهب أبو موسى وأتى بمن يشهد له .

* ورسولنا ﷺ أيضاً لما بلغه عن الأنصار خبر يوم حنين جمعهم وسألهم عن الخبر الذي نقل عنهم .

وثم جملة وقائع في هذا الباب تفيد ما ذكرناه من أنه قد يكون هناك ما يدعو إلى التثبت من خبر الرجل الصالح أيضاً ، إن احتاج الأمر إلى ذلك .
وليس هذا من باب رد خبر الواحد ، فخبر الواحد العدل الضابط مقبول بشروطه المعروفة في كتب المصطلح .

(١) البخاري (مع الفتح ١١ / ٢٦) ومسلم (٢١٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وفي بعض الروايات : أقم عليه البينة وإلا أوجعتك ، وفي رواية : فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك ، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا .

* وينبغي أن يتثبت الشخص من الأخبار التي تصله عن إخوانه أهل الإيمان .

فالشائعات تنتشر في أوساط أهل الصلاح ، شائعات لا أصل لها ولا أساس . تجد من يروجها ويتلقاها عنه آخرون بالبت والنشر والإفشاء .

* ألا ترى أن خير القرون وأصحاب رسول الله ﷺ تفشت في كثير منهم تلكم المقولة الخبيثة والفرية العظيمة ألا وهي قذف أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - الطيبة الطاهرة ، ورميها بصفوان بن المعطل السلمي ، وكان الذي تولى كبر هذه الفرية عبد الله بن أبي بن سلول وتلقاها عنه صحابة كان في كثير منهم فضل ولهم سوابق خير في الدفاع عن رسول الله ﷺ كمسطح بن أثانة الذي شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ وكحسان بن ثابت الذي كان يُنَافِح ويدافع بشعره عن رسول الله !! وكحمنة بنت جحش أخت زينب بنت جحش - رضي الله عنها - !!

* وها هو حديث آخر يوضح كيف أن الصحابيات كن يتحدثن فيما بينهن بأمور لا أصل لها ولا أساس :

فها هي أم حبيبة تعرض على رسول الله ﷺ أختها كي يتزوجها فيتعجب من ذلك رسول الله ﷺ فيقول لها : « أوتجبن ذلك ؟ » فتقول : لست لك بمخلية (أي لست بتاركة ، ولا مفارقة) ولكن أحب من شاركني في خير أختي ، فيقول لها النبي ﷺ : « إنها لا تحل لي » فتقول : فإننا نتحدث يا رسول الله أنك ستنكح زينب ابنة أم سلمة !! فيقول عليه الصلاة والسلام : « بنت أبي سلمة ؟ ! » فتقول أم حبيبة : نعم يا رسول الله .

فيقول عليه الصلاة والسلام : « إنها لو لم تكن ربيبة في حجري ما حلت لي ؛ إنها ابنة أخي من الرضاعة أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثَوْبِيَةَ » .
وها هو نص الحديث بذلك :

أخرج البخاري^(١) من حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - قالت : قلت يا رسول الله ، أنكح أختي بنت أبي سفيان ، قال : « وتحبين ؟ » قلتُ : نعم لست لك بمخلية ، وأحب من شاركني في خير أختي ، فقال النبي ﷺ : « إن ذلك لا يحل لي » قلت : يا رسول الله ، فوالله إنا لتتحدث أنك تريد أن تنكح دُرَّةَ بنت أبي سلمة ، قال : « بنت أم سلمة ؟ ! » فقلت : نعم ، قال : « فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت لي ، إنها لابنة أخي من الرضاعة ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثَوْبِيَةَ ، فلا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن » .

فانظر إلى تحدثن بأحاديث بناء على ظنونهن ، أحاديث ليس لها أساس ولا أصل .

وأحياناً يكون للحديث أساس لكن يتوسع فيه ويزاد عليه ما ليس منه ، فإذا رددته إلى أصله تبين لك الصحيح منه من السقيم .

ومن ذلك أن النبي ﷺ ألى من نسائه : (أي أقسم ألا يدخل عليهن شهراً) واعتزلهن عليه الصلاة والسلام في مشربة له ، فتحدث الناس بذلك ، وزادوا فيه : أن النبي ﷺ طلق أزواجه . إلى أن جاء عمر - رضي الله عنه - واستأذن على رسول الله ﷺ وسأله : هل طلقت نساءك يا رسول الله ؟ فقال : « لا » فكبر عمر ، وأنزل الله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ

(١) البخاري (حديث ٥١٠٧) .

أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿ [النساء: ٨٣] .

وها هو الحديث بذلك (١) :

أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : لما اعتزل نبي الله ﷺ نساءه قال : دخلت المسجد ، فإذا الناسُ يَنكتون بالحصى ويقولون : طلق رسول الله ﷺ نساءه ، وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب ، فقال عمر : فقلتُ : لأعلمن ذلك اليوم ، قال : فدخلت على عائشة فقلت : يا بنت أبي بكر ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ ؟ فقالت : ما لي وما لك يا بن الخطاب ؟ عليك بعيبتك (٢) قال : فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها : يا حفصة ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ ؟ والله ، لقد علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبُّك ، ولولا أنا لطلقك رسول الله ﷺ فبكت أشد البكاء ، فقلت لها : أين رسول الله ﷺ ؟ قالت : هو في خزانته (٣) في المشربة (٤) . فدخلت فإذا أنا برباح - غلام رسول الله ﷺ قاعداً على أسكفة (٥) المشربة ، مدلاً رجله (٦) على نقيير (٧) من خشب ،

(١) أخرجه مسلم (حديث ١٤٧٩) .

(٢) عليك بعيبتك : المراد عليك بوعد ابتكت حفصة ، قال أهل اللغة : العيبة ، في كلام

العرب ، وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه فشبته ابنته بها .

(٣) خزانته : الخزانة مكان الخزن ، كالمخزن ، وما يخزن فيه يسمى خزينة .

(٤) المشربة : قال في « المصباح » : بفتح الميم والراء الموضع الذي يشرب منه الناس ، وبضم

الراء وفتحها الغرفة .

(٥) أسكفة : وهي عتبة الباب السفلى .

(٦) مدلاً رجله : أي مرسلها .

(٧) نقيير : أي على شيء من خشب نقر وسطه حتى يكون كالدرجة ، قال النووي : هذا =

وهو جذع يرقى عليه رسول الله ﷺ وينحدر فناديت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ فنظر رباح إلى الغرفة ، ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً ثم قلت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ ، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً ، ثم رفعت صوتي فقلت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ فإنني أظن أن رسول الله ﷺ ظن أنني جئت من أجل حفصة ، والله لئن أمرني رسول الله ﷺ بضرب عنقها لأضربن عنقها ورفعت صوتي ، فأوماً إليّ أن ارقه^(١) ، فدخلت على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير ، فجلست فأدنى عليه إزاره وليس عليه غيره وإذا الحصير قد أثر في جنبه ، فنظرت ببصري في خزانة رسول الله ﷺ فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظاً^(٢) من ناحية الغرفة وإذا أفيق^(٣) مملق قال . فابتدرت عينا^(٤) قال : « ما يبكيك يا بن الخطاب ؟ » قلت : يا نبي الله ، وما لي لا أبكي ؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك ، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى ، وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار ، وأنت رسول الله ﷺ وصفوته وهذه خزانتك فقال : « يا بن الخطاب ، ألا

= هو الصحيح الموجود في جميع النسخ ، وذكر القاضي أنه بالفاء ، بدل النون وهو فقير بمعنى مفقور ، مأخوذ من فقار الظهر ، وهو جذع فيه درج .

(١) أن ارقه : أي أشار إلى رباح بالصعود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المنقور كالسلم .
 (٢) أفيق (أن) تفسيرية . (و) ارقه (أمر من الرقي . والهاء في آخره للسكت وفي الكلام حذف تقديره فرقيت فدخلت .

(٢) قرظاً : القرظ : ورق السلم يدبغ به .

(٣) أفيق : هو الجلد الذي يتم دباغته ، وجمعه أفق ، كأديم وأدم ، وقد أفق أديمه يأفقه .

(٤) فابتدرت عينا : أي لم أتمالك أن بكيت حتى سالت دموعي .

ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا ؟ » قلت : بلى ، قال : ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب فقلت : يا رسول الله ، ما يشق عليك من شأن النساء ؟ فإذا كنت طَلَّقْتَهُنَ فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك ، وكلما تكلمت - أحمدهُ الله - بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولِي الذي أقول ، ونزلت هذه الآية آية التخيير : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ [التحريم: ٥] .

وكانت عائشة - رضي الله عنها - بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله ، أطلقتهن ؟ قال : « لا » قلت : يا رسول الله ، إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى يقولون : طلق رسول الله ﷺ نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن ؟ قال : « نعم ، إن شئت » فلم أزل أحدثه حتى تحسّر الغضب^(١) عن وجهه وحتى كشر^(٢) فضحك وكان من أحسن الناس ثغراً ، ثم نزل نبي الله ﷺ ونزلت ، فنزلت أتشبث^(٣) بالجدع ، ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلت : يا رسول الله ، إنما كنت في الغرفة تسعةً وعشرين ، قال : « إن الشهر يكون تسعاً وعشرين » فقامت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي :

(١) تحسّر الغضب : أي زال وانكشف .

(٢) كشر : أي أبدى أسنانه تبسماً ويقال : أيضاً في الغضب .

قال ابن السكيت : كشر ويسم وابتسم وافترّ ، كله بمعنى واحد ، فإن زاد قيل : فهقه وزهزق وكركر .

(٣) أتشبث : أي مستمسكاً بذلك الجذع ، الذي هو كالسلم للغرفة . قاله النووي .

لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه . ونزلت هذه الآية : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣] . فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر وأنزل الله عز وجل آية التخيير .

فالشائعات والأراجيف تنتشر في أوساط الناس بصورة سريعة بل في غاية السرعة انتشار النار في الهشيم .

ومن ثم استعملها أهل النفاق للنيل من المؤمنين ولتفتيت وحدتهم وتفريق كلمتهم وتشتيت شملهم ، ومن ثم قال تعالى : ﴿ لَنْ نَمُوتَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الاحزاب: ٦٠] .

سبب نزول الآية الكريمة

﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾

وبعض الأحكام المتعلقة بالفسق

س - ما سبب نزول قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾ [الحجرات: ٦] .

ج : سبب النزول هو فيما أخرجه الإمام أحمد رحمه الله تعالى (١) بإسناد حسن لشواهد من حديث الحارث بن ضرار الخزاعي رضي الله عنه قال :

(١) أحمد (٤ / ٢٧٩) والطبراني في المعجم الكبير (٣ / ٢٧٤ - ٢٧٥) وله شواهد =

«قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به فدعاني إلى الزكاة فأقررت بها وقلت : يا رسول الله أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لي جمعت زكاته ، فيرسل إلى رسول الله ﷺ رسولا بأن كذا وكذا ليأتيك ما جمعت من الزكاة . فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له وبلغ الإبان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس عليه الرسول فلم يأت ، فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطة من الله عز وجل ورسوله فدعا بسروات قومه ، فقال لهم : إن رسول الله ﷺ كان وقت لي وقتاً يرسل إليّ رسوله ليقبض ما كان عندي من الزكاة ، وليس من رسول الله ﷺ الخلف ولا أرى حبس رسوله إلا من سخطة ، فانطلقوا فنأتى رسول الله ﷺ . وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ؛ ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة ، فلما سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع ، فأتى رسول الله ﷺ وقال : يا رسول الله ، إن الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي . فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث ، فأقبل الحارث بأصحابه إذ استقبل البعث وفصل من المدينة لقيهم الحارث فقالوا : هذا الحارث فلما غشيهم قال لهم : إلى من بعثتم ؟ قالوا : إليك قال : ولم ؟ قالوا : إن رسول الله ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعت الزكاة قال : لا والذي بعث محمداً بالحق ما رأيت بته بته ولا أتاني . فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال : منعت الزكاة وأردت قتل رسولي . قال : لا والذي

= يُحسن بها ، انظر معجم الطبراني الكبير (١٨ / ٦ - ٧) والبيهقي في السنة الكبرى

(٩ / ٥٤ - ٥٥)

وهذه الطرق ، وإن كانت مفاريداً لا تخلو من مقال ، لكن يشد بعضها بعضاً .

بعثك بالحق ما رأيته ولا أتاني وما أقبلت إلا حين احتبس على رسول رسول
الله ﷺ خشيت أن تكون كانت سخطة من الله عز وجل . قال : فنزلت
الحجرات : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا
بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ إلى هذا المكان ﴿ فَضَلًّا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ
عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٦] .

س - في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾
[الحجرات: ٦] . دليل على ما قرره أهل السنة والجماعة من أن هناك
فسق دون فسق وضح ذلك ، وأيده بمجموعة من الأدلة ؟
ج : إيضاحه أن قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾
[الحجرات: ٦] . قد نزل في رجلٍ مسلم كما تقدم ، فدل ذلك على أنه قد
يوصف مسلم بالفسق وقد ورد ما يؤيد هذا المعنى في قوله تعالى : ﴿ بِئْسَ
الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات: ١١] . فعلى أحد الأقوال : بئس أن
يتسمى الرجل المسلم بفاسق بعد أن كان مؤمناً .

* وكذلك في حديث الرسول ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله
كفر^(١) » ، ففيه ما يفرق بين الفسق والكفر .

* وكذلك في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا
بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ

(١) صحيح ، أخرجه البخاري (٧٠٧٦) ومسلم (حديث ٦٤) من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه مرفوعاً .

الْفَاسِقُونَ ﴿النور: ٤﴾ . فالقاذف لا يستلزم أن يكون كافرًا .

فهذه نصوص فيها أطلق الفسق على المسلم والكافر .

* وثم نصوص أطلق الفسق فيها وأريد به الكفر ، كما في قوله تعالى في شأن قوم فرعون : ﴿ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ [الزخرف: ٥٤] فقوم فرعون كفار بلا نزاع ، قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر: ٤٦] .

* وكذلك قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا ﴾ [السجدة: ٢٠] وكما هو معلوم فالخلود في النار لا يكون إلا الكفار ؛ وذلك لقوله تعالى في الحديث القدسي : « وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله »^(١) .

* فاستفيد من ذلك كله أن هناك فسق بمعنى الكفر ، وفسق دون ذلك ، والله أعلم .

س - هل تُقبل شهادة الفاسق ؟

ج : الأدلة من كتاب الله عزَّ وجل تدل على أن شهادة الفاسق مردودة .

وبهذا قال كثير من أهل العلم .

فمن هذه الأدلة ما يلي :

* قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

(١) أخرجه مسلم (ص ١٨٤) .

[النور: ٤].

* وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا .. ﴾

[الحجرات: ٦] .

* وقال تعالى : ﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [الطلاق: ٢] .

هذا وقد قال الشنقيطي رحمه الله تعالى^(١) : وأما شهادة الفاسق فهي

مردودة كما دلت عليه آية النور المذكورة آنفا .

* * *

س - هل المسلمون كلهم عدول ؟

ج : لا يلزم أن يكون المسلمون كلهم عدولا ؛ فقد قال الله تبارك وتعالى :

﴿ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] وقال تعالى :

﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [الطلاق: ٢] .

* وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٤].

* وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا .. ﴾

[الحجرات: ٦] .

والآية نزلت في مسلم كما تقدم .

* قال القرطبي رحمه الله : وفي الآية دليل على فساد قول من قال : إن

المسلمين كلهم عدول حتى تثبت الجُرْحَة ؛ لأن الله تعالى أمر بالتثبت قبل

(١) أضواء البيان .

القبول، ولا معنى للتثبيت بعد إنفاذ الحكم ، فإن حكم الحاكم قبل التثبيت فقد أصاب المحكوم عليه بجهالة .

س - لماذا يُخصص الفاسق بالتثبيت من خبره ؟

ج : قال سيد قطب رحمه الله تعالى^(١) في تفسيره الظلال :

ويخصص الفاسق ؛ لأنه مظنة الكذب ؛ وحتى لا يشيع الشك بين الجماعة المسلمة في كل ما ينقله أفرادها من أنباء ، فيقع ما يشبه الشلل في معلوماتها. فالأصل في الجماعة المؤمنة أن يكون أفرادها موضع ثقتها ، وأن تكون أنباؤهم مأخوذاً بها ، فأما الفاسق فهو موضع الشك حتى يثبت خبره . وبذلك يستقيم أمر الجماعة وسطاً بين الأخذ والرفض لما يصل إليها من أنباء ، ولا تعجل الجماعة في تصرف بناء على خبر فاسق ، فتصيب قوماً بظلم عن جهالة وتسرع ، فتندم على ارتكابها ما يغضب الله ، ويجانب الحق والعدل في اندفاع .

س - لماذا لم يأمر الله سبحانه برد خبر الفاسق مطلقاً بل أمر بالتثبيت ؟

ج : لأن بعض الفاسق قد يصدقون .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في التفسير القيم :

(١) هناك بعض المواطنين في تفسير الظلال عليها جملة من المآخذ ، ولكن هذا لا يمنعنا من أخذ ما أصاب فيه مؤلفه رحمه الله وعفا عنه .

وها هنا فائدة لطيفة : وهي أنه سبحانه لم يأمر برد خبر الفاسق وتكذيبه وشهادته جملة وإنما أمر بالتبين ، فإن قامت قرائن وأدلة من خارج تدل على صدقه عمل بدليل الصدق ، ولو أخبر به من أخير . فهكذا ينبغي الاعتماد في رواية الفاسق وشهادته .

وكثير من الفاسقين يصدقون في أخبارهم ورواياتهم وشهاداتهم بل كثير منهم يتحرى الصدق غاية التحري وفسقه من جهات آخر ، فمثل هذا لا يرد خبره ولا شهادته ، ولو ردت شهادة مثل هذا وروايته لتعطلت أكثر الحقوق ، وبطل كثير من الأخبار الصحيحة ولا سيما من فسقه من جهة الكذب ، فإن كثر منه وتكرر بحيث يغلب كذبه على صدقه فهذا لا يقبل خبره ولا شهادته، وإن ندر منه مرة أو مرتين ففي رد شهادته وخبره بذلك قولان للعلماء ، وهما روايتان عن الإمام أحمد - رحمه الله - .

س - في قوله تعالى : ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ قراءتان ، وضحهما ؟

ج : أما القراءة الأولى فهي ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ وهي قراءة الأكثرين ، أما حمزة والكسائي فقراءتهما (فتبتوا) .

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ .. ﴾

[الحجرات: ٧]؟

ج : هذا ، والله أعلم ، خبر المراد منه التحذير ، أي فاحذروا أن تقولوا

الكذب ، وأن تفتروا الباطل ؛ فإن الله يُخبر نبيه ﷺ بأخباركم ، ويعرفه أنباءكم ، ويرشده إلى الصواب في أموره .

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ .. ﴾ [الحجرات : ٧] .

ج : المعنى ، والله أعلم : أن رسول الله ﷺ لو يطيع أصحابه في كثير من الأمور التي يختارونها ، والأراء التي يتبعونها ، ويمضيها وينفذها كما أرادوا لحلَّ بهم العنت ولنزلت بهم المشقة .

س - قد يأتي الأمر في صورة الخبر اذكر أمثلةً لذلك ؟

ج : من مجيء الخبر في صورة الأمر قوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَن فَيْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ [الحجرات : ٧] . فهذا خبر وإعلامٌ للصحابة بأن فيهم رسول الله ﷺ ، ولكن المراد فيه : الحث على توقيره وإجلاله وتقديره واحترامه وامتهال أمره والانقياد لسنته .

* وكمثال آخر لمجئ الأمر في صورة الخبر قوله تعالى : ﴿ وَمَن دَخَلَهُ

كَانَ آمِنًا ﴾ [آل عمران : ٩٧] أي : أمنوا أيها الناس من دخل الحرم .

* وكمثال ثالث في قوله تعالى في شأن قطاع الطرق التائبين : ﴿ إِلَّا

الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة : ٣٤] أي : فاغفروا لهم فإن الله غفور رحيم .

الخير في اتباع سنة رسول الله ﷺ

س - في قوله تعالى : ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنْتُكُمْ ﴾ (١) [الحجرات: ٧] .
 حث على اتباع الكتاب والسنة ، وضح ذلك وبين وجه ذلك ؟

ج : إيضاح ذلك : أن المؤمنين لو تركوا لاختيارهم يختارون لأنفسهم في كثير من الأحيان ما هو أشق وأصعب ، وإن كان ظاهره عندهم السهولة واليسر ، والاختيارهم هذا إنما هو لقلّة علمهم بالأمر ومآلها وإلى ماذا ستنتهي ، ولكن رب العزة سبحانه وتعالى يعلم ما لا نعلم ، كما قال تعالى :
 ﴿ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦] وكما قال تعالى : ﴿ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩] .

* وما هو الخضر يصنع ما صنع أمام موسى عليه السلام من خرق السفينة وقتل الغلام وإقامة الجدار ، وكل ذلك ظاهره الشر ، ولكن كان المآل إلى خير .
 * ويقول الخضر لموسى : « ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر » (٢) .

(١) أخرج الطبري (٣١٦٩٣) بإسناد حسن عن قتادة قال في قوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَن فِيمَكُم رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٧] . . . حتى بلغ ﴿ لَعَنْتُكُمْ ﴾ هؤلاء أصحاب نبي الله ﷺ ، لو أطاعهم نبي الله في كثير من الأمر لعنتهم ، فأنتم والله أسخف رأياً ، وأطيش عقولاً ، اتهم رجل رأيه ، وانتصح كتاب الله ؛ فإن كتاب الله ثقة لمن أخذ به ، وانتهى إليه ، وإن ما سوى كتاب الله تفرير .

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٣٤٠١) ومسلم (٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي ﷺ .

* فيأمرنا ربنا دائماً بما فيه خيرٌ لنا في ديانا وأخرانا ، ويوصى نبيه أن يخبرنا بذلك في سنته ، فلو أننا قدمنا آراءنا وأقوالنا على قول الله وقول رسول الله ﷺ لا اخترنا لأنفسنا الأشق والأعسر ، فمن ثمَّ لزمنا أن نطرح آراءنا وأقوالنا ، ونقدم قول الله وقول رسوله ﷺ ؛ لما في اتباعهما من الخير والرحمة بنا ؛ فربنا سبحانه أرحم بنا من أنفسنا ، ونبينا ﷺ حريص علينا وبنا رؤوف رحيم .

* هذا ، وإن كان قوله تعالى : ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ [الحجرات:٧] موجه لأصحاب النبي ﷺ الذين هم خير القرون وخير أمة أخرجت للناس ، فنحن من باب أولى ، فلا يسعنا إذن إلا السمع والطاعة لخالقنا ومولانا ، ثم الامتثال لأمر نبينا محمد ﷺ .

* وها هي جملة من الأمثلة تدل على أن رسول الله ﷺ لو أطاعنا في كثير من الأمر لنزل بنا العنت ولحلت بنا المشقة .

مسألة الوصال من السفر

فقد نهى النبي ﷺ أصحابه عن الوصال في السفر فقالوا : إنك تواصل وأبوا إلا أن يواصلوا فواصل بهم فشق ذلك عليهم ، ثم واصل بهم كالمنكل لهم ، ثم نهاهم عن الوصال فانتهوا ، وها هو الحديث بذلك :

أخرج البخاري ومسلم^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :

(١) البخاري (حديث ٦٨٥١) ومسلم (حديث ١١٠٣) .

«نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، فقال رجل من المسلمين : فإنك يا رسول الله تواصل ! قال رسول الله ﷺ : « وأيكم مثلي ؟ إنني أبيت يطعمني ربي ويسقيني ». فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ، ثم رأوا الهلال. فقال : « لو تأخر الهلال لزدتكم » كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا .

ويوم الطائف كذلك لما حاصرها رسول الله ﷺ وشاء الله أن لا تفتح أمر النبي ﷺ أصحابه بالانصراف أمر إرشاد فأبوا فقاتلوا من الغد فقتل فريق وجرح آخر ، فأمر بالانصراف فانصرفوا ، وها هو الحديث بذلك :

أخرج البخاري ومسلم^(١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : « حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف . فلم ينل منهم شيئاً^(٢) ؛ فقال : «إنا قافلون^(٣) ، إن شاء الله » . قال أصحابه : نرجع ولم نفتح ! فقال لهم رسول الله ﷺ : « اغدوا على القتال » ، فغدوا عليه فأصابهم جراح ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « إنا قافلون غدا » . قال : فأعجبهم ذلك ، فضحك رسول الله ﷺ . »

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٥) ومسلم (حديث ١٧٧٨) .

(٢) قال محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على مسلم : قوله (فلم ينل منهم شيئاً) أي لم يصبهم بشيء من موجبات الفتح لمناعة حصنهم . وكانوا ، كما ذكره ابن حجر ، قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة .

(٣) (فقال : إنا قافلون) أي نحن راجعون إلى المدينة . فقتل عليهم ذلك . فقالوا : نرجع غير فاتحين ! فقال لهم ﷺ : « اغدوا على القتال » . أي سيروا أول النهار لأجل القتال . فغدوا فلم يفتح عليهم وأصيبوا بالجراح ؛ لأن أهل الحصن رموا عليهم من أعلى السور ، =

* وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما لما قال له رسول الله ﷺ : « اقرأ القرآن في شهر » وقال إنني أطيق أكثر من ذلك ، فأل به الأمر إلى أن قال له : « اقرأه في سبع ولا تزد عن ذلك » ، وقال له في شأن الصيام آخر ما قال : « صم صوم داود صم يوماً وأفطر يوماً » ، ففي آخر عمره (أعني عمر عبد الله ابن عمرو بن العاص) كان يقول : ياليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ ، وما ذاك إلا لكونه قد شق عليه في آخر عمره طول الصيام وكثرة القراءة ، وها هو الحديث بذلك (١) .

أخرج البخاري ومسلم (٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال - والسياق لمسلم - : « أخبر رسول الله ﷺ أنه يقول : لأقومن الليل ولأصومن النهار ، ما عشت . فقال رسول الله ﷺ : « أنت الذي تقول

= فكانوا ينالون منهم بسهامهم ، ولا تصل سهام المسلمين إليهم . وذكر في الفتح : أنهم رموا على المسلمين سكك الحديد المحماة . فلما رأوا ذلك تبين لهم تصريب الرجوع . فلما أعاد ، ﷺ ، عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ .

وقال الإمام النووي رضي الله عنه : معنى الحديث أنه ﷺ قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره ، وشدة الكفار الذين فيه ، وتقويتهم بحصنهم . مع أنه ﷺ علم أو رجا أنه سيفتحه بعد هذا ، بلا مشقة كما جرى ، فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجد في القتال ، فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولاً من الرفق بهم ، ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة . ولعلمهم نظروا فعملوا أن رأي النبي ﷺ أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم ، فوافقوا على الرحيل وفرحوا ، فضحك النبي ﷺ تعجباً من سرعة تغير رأيهم .

(١ ، ٢) البخاري (١٩٧٩) مختصراً ، ومسلم مطولاً (١١٥٩) واللفظ له .

في بعض ألفاظ الحديث عند مسلم : وقال لي النبي ﷺ : « إنك لا تدري لعل بطول بك عمر » .

ذلك؟ فقلت له : قد قلته ، يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ : « فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر ، ونم وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام ؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر » . قال : قلت : فإني أطيع أفضل من ذلك . قال : « صم يوماً وأفطر يومين » . قال : قلت : فإني أطيع أفضل من ذلك ، يا رسول الله . قال : « صم يوماً وأفطر يوماً . وذلك صيام داود (عليه السلام) وهو أعدل الصيام » . قال : قلت : فإني أطيع أفضل من ذلك . قال رسول الله ﷺ : « لا أفضل من ذلك » .

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحب إلي من أهلي ومالي .

* ويقول الله سبحانه وتعالى أيضاً : ﴿ وَإِذْ يَعِدُّكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ . لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ [الأنفال: ٧، ٨] .

فالصحابة اختاروا الذي هو أدنى ، وهو العير ، ولكن الله اختار لهم النفير وهو الأفضل والأعلى والأكمل (١) .

* وقد قبل رسول الله ﷺ وأصحابه الفدية من أسارى بدر ، فنزل قول الله تبارك وتعالى : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٨] .

(١) انظر تفسير ابن كثير عند تفسير الآية المذكورة من سورة الأنفال إن أردت تفصيلاً .
(٢) وذلك فيما أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ففيه قال ابن =

* وقد ينهى رسول الله ﷺ عن أمرٍ ويستثقل هذا النهي فريق من الناس لكنه لو رأى أبعاد هذا النهي لاطمأن إلى ذلك واستراح .

فمثلاً نهى رسول الله ﷺ عن مصافحة النساء^(١) فقد يستثقل ذلك بعض الناس ، ولكنه لو رأى بعد ذلك مثلاً أن مصافحة رجل أجنبي لامرأة جاره

= عباس : فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر : « ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا نبي الله ! هم بنو العم والعشيرة . أرى أن تأخذ منهم فدية ؛ فتكون لنا قوة على الكفار ، فعسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله ﷺ : « ما ترى ؟ يا بن الخطاب ! » قلت : لا . والله يا رسول الله ! ما أرى الذي رأى أبو بكر ، ولكني أرى أن تمكناً فنضرب أعناقهم ، فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكني من فلان (نسيباً لعمر) فأضرب عنقه ؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها . فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ، ولم يهو ما قلت ، فلما كان من الغد جئت فإذا برسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان . قلت : يا رسول الله ، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك ، فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد بكاء تبكيت لبكائكما . فقال رسول الله ﷺ : « أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء . لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة » (شجرة قريبة من نبي الله ﷺ وأنزل الله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ . إلى قوله : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّباً ﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٩] . فأحل الله الغنيمة لهم .

(١) وهذه بعض الأدلة على ذلك :

* أخرج البخاري (مع الفتح ٨ / ٦٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط في المبايعة ، ما يبايعهن إلا بقوله : قد بايعتك على ذلك » .

* وعند مالك في الموطأ (ص ٩٨٢) من حديث أميمة بنت رقيقة : أن رسول الله ﷺ قال : « إني لا أصافح النساء » .

* وأخرج الطبراني (المعجم الكبير ٢٠ / ٢١١) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » وإسناده حسن .

آلت بهما إلى الوقوع في الزنا ، فيحمد حينئذ حديث رسول الله ﷺ ؛ إذ قد حفظ له رسول الله ﷺ عرضه .

ونحو ذلك في النهي عن الخلوة بالأجنبية^(١) ، فقد يستثقل البعض حديث رسول الله ﷺ : « إياكم والدخول على النساء » ، فقال رجل : أفرأيت الحموم يا رسول الله ، قال : « الحموم الموت » .

فيقول القائل : لماذا أُمع أخِي من الدخول على زوجتي ، ثم يُفاجأ بأن شخصاً ما قد ارتكب الفاحشة مع زوجة أخيه ، فحينئذ يُوقن بحديث رسول الله ﷺ ويطمئن له .

(١) أخرج البخاري (مع الفتح ٩ / ٣٣٠) ومسلم (٥ / ١٦) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والدخول على النساء »^(١) فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، أفرأيت الحموم^(٢) ؟ قال : « الحموم موت » . =

(١) قال النووي رحمه الله (٥ / ١٦) : في هذا الحديث والأحاديث بعده تحريم الخلوة بالأجنبية وإباحة الخلوة بمحارمها ، وهذان الأمران مجمع عليهما .

(٢) أخرج مسلم (٥ / ١٧) بسنده الصحيح إلى الليث بن سعد أنه قال : الحموم أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه .

وقال النووي رحمه الله : اتفق أهل اللغة على أن الأحماء أقارب زوج المرأة كإبيه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم ، والأختان : أقارب زوجة الرجل ، والأصهار يقع على النوعين .

أما قوله ﷺ : « الحموم الموت » (فمعناه : أن الخوف منه أكثر من غيره والشر منه والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن يُنكر عليه بخلاف الأجنبي . والمراد بالحموم هنا : أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه ، فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته تحوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت ، وإنما المراد : الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم ، وعادة الناس المساهلة فيه ويخلو بامرأة أخيه ، فهذا هو الموت ، وهو أولى بالمنع من الأجنبي لما ذكرناه ، فهذا الذي ذكرته هو صواب معنى الحديث ، والله أعلم .

= وأخرج البخاري في صحيحه (الفتح ٩ / ٣٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا يَخْلُونَ رجلٌ بامرأةٍ إلا مع ذي مَحْرَمٍ » .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ / ١٨) بسند صحيح (١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية فقال : قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال : « استوصوا بأصحابي خيراً ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يَفْشُو الكذبُ حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يُسألها . فمن أراد منكم بَحْبحة الجنة فليزلم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو مع الاثنين أبعد ، لا يَخْلُونَ رجلٌ بامرأةٍ فإن الشيطانَ ثالثهما ، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن » .

= وقد ذكر الحافظ ابن حجر أقبالا في الحمو (انظر «الفتح» ٩ / ٣٣١) . وذكر في معنى قوله : «الحمو موت» عدة أقوال فقال : قيل : المراد أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلى هلاك الدين إن وقعت المعصية ، أو إلى الموت إن وقعت المعصية ووجب الرجم ، أو إلى هلاك المرأة بفراق زوجها إذا حملته الغيرة على تطبيقها أشار إلى ذلك كله القرطبي ، وقال الطبري : المعنى أن خلوة الرجل بامرأة أخيه أو ابن أخيه تنزل منزلة الموت ، والعرب تصف الشيء المكروه بالموت . قال ابن الأعرابي : هي كلمة تقولها العرب مثلاً كما تقول : الأسد الموت أي : لقاءه فيه الموت ، والمعنى احذروه كما تحذرون الموت . . ، وذكر الحافظ أقبالا ثم قال : وقال القرطبي في «المفهم» : المعنى أن دخول قريب الزوج على امرأة الزوج يشبه الموت في الاستقباح والفسدة أي : فهو محرم معلوم التحريم ، وإنما بالغ في الزجر عنه وشبهه بالموت لتسامح الناس به من جهة الزوج والزوجة لأنهم بذلك حتى كأنه ليس بأجنبي من المرأة ، فخرج هذا مخرج قول العرب : الأسد الموت ، والحرب الموت ، أي لقاءه يفضي إلى الموت وكذلك دخوله على المرأة قد يفضي إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج أو إلى الرجم إن وقعت الفاحشة . . . إلخ

(١) وإن شئت أن تنظر تخريجه بتوسع فانظر المنتخب لعبد بن حميد بتحقيقي .

س - ما وجه الربط بين قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ .. ﴾ [الحجرات: ٧] وما قبله ، وهو قوله تعالى : ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ [الحجرات: ٧] ؟

ج : وجه الربط أن يقال : إن من مقتضيات الإيمان الذي حببه الله إلى قلوبكم ألا يقع منكم إلا الأعمال الصالحة وترك التسرع في الأخبار .

* ومن العلماء من قال : إن هؤلاء المذكورين في قوله تعالى : ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ [الحجرات: ٧] . غير المذكورين في قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ٧] .

* قال الشوكاني رحمه الله (في فتح القدير) : والظاهر أنه تذكير للكل بما يقتضيه الإيمان وتوجهه محبته التي جعلها الله في قلوبهم . والله أعلم .

المهتدي من هداه الله

س - المهتدي للإيمان والطاعة من هداه الله ، والزائع من أزاعه الله ، دَلَّلَ على هذا الأصل ؟

ج : من الأدلة على ذلك ما يلي :

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧] .

* وقوله سبحانه : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ

تَكَرَّهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿ [يونس: ٩٩] .

* وأيضا فقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ [الأنعام: ١١١] .

* وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [يونس: ١٠٠] .

* وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٣٥] .

* وقال عز وجل : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣] .

* وقال تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] .

* وقال سبحانه : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٩] .

* ويقول أهل الإيمان يوم القيامة : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ [الأعراف: ٤٣] .

* وقال سبحانه : ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [النور: ٤٦] .

* وقال الله عز وجل : ﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [النور: ٣٥] .

* وقال الله عز وجل : ﴿ أَفَلَمْ يَبْسُ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [الرعد: ٣١] .

* وفي الحديث القدسي : « كلكم ضال إلا من هديته »^(١) .

* ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « والله لولا الله ما امتدنا ، ولا تصدقنا ولا صلينا »^(٢) .

وكذلك الإضلال :

* قال الله تعالى : ﴿ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [إبراهيم: ٤] .

* وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا ﴾ [الكهف: ١٧] .

* وقال نوح لقومه : ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [هود: ٣٤] .

* وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ [الشورى: ٤٤] .

* وقال عز وجل : ﴿ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ [الزمر: ٣٦] .

* وقال سبحانه : ﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٨٨] .

(١) أخرجه مسلم (حديث ٢٥٧٧) ، من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ - فيما روي عن الله تبارك وتعالى - أنه قال : « يا عبادي ، إنني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ، يا عبادي ، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم ... » الحديث .

(٢) أخرجه البخاري (٤١٠٤) ، ومسلم (حديث ١٨٠٣) ، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما مرفوعاً .

* وقال موسى عليه السلام : ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا فَتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ ﴾ [الأعراف: ١٥٥] .

* وقال عز وجل : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٣] .

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث في هذا الباب ، فإذا علم الشخص هذا اطمأن قلبه وطلب من الله الإيمان والهداية ، وأدى ما أوجبه الله عليه تجاه الناس ، ودعا لهم بالتوفيق والهداية ، وأخذ بيد ضالهم وعلم جاهلهم وخفض جناحه لأهل الإيمان ، ولكن مع ذلك لا تذهب نفسه حسرات على من انتكس منهم ، ولا تتقطع نفسه على من أصر على الكفر والعناد ، فأمر الهداية مرده إلى الله سبحانه وتعالى كما قدمنا .

وها هو رسول الله ﷺ يبذل قصارى جهده مع عمه أبي طالب ويقول له : « يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله سبحانه وتعالى » ، ويكررها عليه رسول الله ﷺ (١) ويأبى عمه إلا الكفر عياداً بالله .

(١) أخرج البخاري (٤٧٧٢) ، ومسلم (حديث ٢٤) ، من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاء رسول الله ﷺ ، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال : « أي عم ! قل : لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله » . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ، ويعيدانه بتلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : على ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله . قال : قال رسول الله ﷺ : « لاستغفرن لك ما لم أنه عنك » ، فانزل الله : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ =

ورسول الله ﷺ عاقل حكيم رشيد سديد في قوله وفعله ؛ لكن مع ذلك أمر الهداية ليس له ، إنما إلى الله سبحانه وتعالى .

* وها هو نوح عليه الصلاة والسلام يُنادى ولده : ﴿ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَعَنَا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾ [هود: ٤٢] ، فلا يُجدي نداء نوح مع هذا الولد الشقي ، فيقول ولده : ﴿ سَأْوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ﴾ [هود: ٤٣] ، ويحول الموج بينهما فيكون هذا الولد الشقي من المغرقين ، ومن ماتوا على الكفر عيادًا بالله .

وتأخذ نوح الشفقة على ولده فينادي : ﴿ رَبِّ إِنِّي مِنَ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴾ [هود: ٤٥] ، فيقول الله له : ﴿ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [هود: ٤٦] .

* وكذلك لم يستطع نوح عليه السلام لزوجه هدايةً وتوفيقًا ، قال الله تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةٌ نُوحٍ وَامْرَأَةٌ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ ﴾ [التحريم: ١٠] .

* وها هو لوط عليه السلام لم يستطع لزوجه هدايةً ولا توفيقًا ، بل قدر الله عز وجل عليها أنها من الغابرين .

= يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴿ [التوبة: ١١٣] ، وأنزل الله في أبي طالب ، فقال لرسول الله ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦] .

* وهذا هو إبراهيم الخليل عليه السلام يبذل ما في وسعه مع أبيه ويدعوه ويناديه : ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا (٤٢) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٢-٤٥] ، فلا تُجدي مع هذا الغوى نصائح ولده الرشيد ، فيقول لولده : ﴿ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمَ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٦] .

والله هو الذي يشرح الصدور للإسلام :

* قال الله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ [الزمر: ٢٢] .

* وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ [الأنعام: ١٢٥] .

* هو سبحانه الذي يثبت على الإيمان :

* قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤] .

* وقال النبي عليه الصلاة والسلام : « يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك » (١) .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ١٨٢) ، من حديث النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه مرفوعًا .

* ويقول أهل الإيمان : ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨] .

* وهذا هو الخليل إبراهيم عليه السلام رغم توحيدِه وإمامته في التوحيد يقول :
﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ﴾ [الأنعام: ٨٠] .

* وما هو شعيب عليه الصلاة والسلام يقول : ﴿ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴾ [الأعراف: ٨٩] .

س - وضح المراد بالكفر والفسوق والعصيان ؟

ج : أما الكفر المراد هنا فهو الكفر بالله ، وأما الفسوق : فالمراد به هنا كما ذكره كثير من العلماء : الكذب^(١) ، وأما العصيان فهو : المخالفة وفعل ما نهى الله عنه ورسوله ، وتضييع ما أمر الله به ورسوله عليه السلام .



(١) وقد تقدم تعريف الفسق بما فيه كفاية، وذكرنا هناك أيضاً أن الفسق : الخروج عن الطاعة.

الالتفات في الخطاب

س - في قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ إِلِيمَانٌ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧] تحول (أو التفات) في الخطاب ، وضح ذلك واذكر أمثلة أخرى له ؟

ج : إيضاحه : أن الخطاب كان للحاضرين في قوله تعالى : ﴿ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ إِلِيمَانٌ ﴾ ثم انتقل إلى الخبر والغائب في قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ .

ونظائر ذلك متعددة ، فمن ذلك :

* قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم: ٣٩] .

* وقوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا ... ﴾ [يونس: ٢٢] .

* وقوله تعالى : ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا (٢١) إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً ﴾ [الإنسان: ٢١، ٢٢] .

س - ما وجه ختام قوله تعالى : ﴿ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ﴾ بقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٨] ؟

ج : وجه ذلك : حتى لا يعترض معترض فيقول : لماذا حيب الله الإيمان إلى

فلان وكرهه إلى فلان ؟ فيجواب : بأن الله عليم بالمحسن منكم الذي يستحق الإحسان إليه والتفضل عليه بالهداية فيهديه الله ، وعلیم كذلك بمن يستحق الغواية فيغوى .

* حكيم في كل شيء ، وفي تدبيره لأمر الخلق وتوجيههم إلى ما يشاء من قضائه . ومثل هذا الختام يطمئن المؤمن أيما اطمئنان ، ويجيبه على كل تساؤل قد يرد على ذهنه : لماذا هدى الله فلاناً وأضل فلاناً ؟!

* وكذلك في سائر الأبواب ، ففي باب الرزق يقول تعالى : ﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ نُنزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ [الشورى: ٢٧] فختام الآية بقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ يجيب على تساؤل قد يرد وهو : لماذا رزق الله فلاناً ولم يرزق فلاناً ؟ فيجد الجواب : ﴿ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ .

* وفي باب الرزق بالأولاد ، يقول تعالى : ﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يَزُوجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا ﴾ [الشورى: ٤٩ - ٥٠] ثم تختتم الآية بقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ فإن سئل سائل : لماذا رزق فلان بالولد ولم أرزق فيجد الجواب : ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ .



وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا
 بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي
 تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا
 بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
 الْمُقْسِطِينَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ
 أَخَوَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١١﴾

س - اذكر معني هذه الكلمات :

بغت - تفيء - فاءت - أقسطوا - المقسطين

ج -

معناها	الكلمة
اعتدت - تطاولت - ظلمت - رفضت حكم الله	بغت
ترجع	تفيء
رجعت	فاءت
اعدلوا	أقسطوا
العادلين في أحكامهم ، القاضين بين الناس بالقسط	المقسطين

س - اذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩] ؟

ج : سبب نزول هذه الآية الكريمة ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال (١) : قيل للنبي ﷺ : « لو أتيت عبد الله بن أبي ؟ قال : فانطلق إليه ، وركب حماراً ، وانطلق المسلمون ، وهي أرض سبخة (٢) . فلما أتاه النبي ﷺ قال : إليك عني ، فوالله ! لقد آذاني نتن حمارك . قال : فقال رجل من الأنصار : والله ! لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك . قال : فغضب لعبد الله رجل من قومه . قال : فغضب لكل واحد منهما أصحابه . قال : فكان بينهم ضرب بالجريد وبالأيدي وبالنعال . قال : فبلغنا أنها نزلت فيهم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩] .

س - على من تطلق الطائفة ؟

ج : الطائفة تطلق هنا على الواحد والجمع والاثنين ، فهو مما حمل على المعنى دون اللفظ ؛ لأن الطائفتين في معنى القوم والناس . قاله القرطبي .

س - لماذا قيل : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ ولم يقل اقتتلتا ؟

ج : قيل : ذلك باعتبار كل فردٍ من أفراد الطائفتين فكل طائفة هي مجموعة

(١) أخرجه البخاري (حديث ٢٦٩١) ومسلم (حديث ١٧٩٩) .

(٢) الأرض السبخة : هي الأرض التي لا تثبت للمرحتها .

أفراد ، ونحوه قوله تعالى : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ [الحج: ١٩] ،
والضمير في قوله : ﴿ بَيْنَهُمَا ﴾ عائد إلى الطائفتين باعتبار اللفظ .

س - اذكر حديثاً في معنى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا... ﴾ [الحجرات: ٩] .

ج : في معنى ذلك حديث رسول الله ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ،
قالوا : يا رسول الله ، هذا نصره مظلوماً فكيف نصره ظالماً ؟ قال : تأخذ فوق
يديه »^(١) ، وفي رواية : « تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره »^(٢) .

س - من المخاطب بقوله تعالى : ﴿ فَقَاتِلُوا الَّذِينَ تَبَغُّوا ﴾ [الحجرات: ٩] ؟

ج : المخاطب عند جمهور العلماء - بذلك هو إمام المسلمين .

أخرج الطبري^(٣) بإسناد صحيح عن ابن زيد قال : في قوله : ﴿ وَإِنْ
طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ ... إلى آخر الآية ، قال : هذا أمر من الله أمر
به الولاة كهيئة ما تكون العصبية بين الناس ، وأمرهم أن يصلحوا بينهما ،
فإن أبوا قاتل الفئة الباغية ، حتى ترجع إلى أمر الله ، فإذا رجعت أصلحوا
بينهما ، وأخبروهم أن المؤمنين إخوة ، فأصلحوا بين أخويكم ، قال : ولا
يقاتل الفئة الباغية إلا الإمام .

(١) الحديث أخرجه البخاري (حديث ٢٤٤٤) .

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٦٩٥٢) .

(٣) الطبري أثر (٣١٦٩٨) .

بحث سريع في قتال الفئة الباغية

س - اذكر بمزيد من الإيضاح معنى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩] .

ج : قال الشوكاني^(١) رحمه الله :

والمعنى : إنه إذا تقاتل فريقان من المسلمين فعلى المسلمين أن يسعوا بالصلح بينهم ويدعوهم إلى حكم الله ، فإن حصل بعد ذلك التعدي من إحدى الطائفتين على الأخرى ولم تقبل الصلح ولا دخلت فيه كان على المسلمين أن يقاتلوا هذه الطائفة الباغية حتى ترجع إلى أمر الله وحكمه ، فإن رجعت تلك الطائفة الباغية عن بغيتها وأجابت الدعوة إلى كتاب الله وحكمه ، فعلى المسلمين أن يعدلوا بين الطائفتين في الحكم ، ويتحروا الصواب المطابق لحكم الله ، ويأخذوا على يد الطائفة الظالمة حتى تخرج من الظلم وتؤدي ما يجب عليها للأخرى .

س - في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ [الحجرات: ٩] ردٌ على الخوارج وضع ذلك ؟ وهل يخرج المؤمن من الإيمان بمعصية ؟

ج : وجه هذا : أن الخوارج يرون تكفير المتقاتلين ويستدلون بحديث النبي ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »^(١) وبقوله عليه الصلاة والسلام :

(١) فتح القدير ج ٥ ص ٦٣ .

« لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »^(٢) فيحملون مثل هذه الأحاديث على ظاهرها^(٣) ، ووجه الرد عليهم : أن الله سبحانه وتعالى سمى الطائفتين مؤمنين ، بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ فلم يخرجهم من دائرة الإيمان لاقتتالهم ، وكذلك قال تعالى في آيات القصاص : ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ فلم يخرج القاتل من الأخوة الإيمانية ، وكذلك قال النبي ﷺ : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار »^(٤) فسامهم النبي ﷺ مسلمين .

فدل ذلك على أن المؤمن لا يخرج من الإيمان بمعصية وإن عظمت ، كما دل على ذلك أيضاً قول النبي ﷺ في شأن الحسن بن علي رضي الله عنهما : « ابني هذا سيدٌ ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »^(٥) فأصلح الله به بين أهل الشام وأهل العراق بعد حروبٍ طويلة ووقائع مهولة ، والشاهد من ذلك : أنهما مازالتا مسلمتين مع اقتتالهما .

(١) صحيح ، وقد تقدم .

(٢) صحيح ، أخرجه البخاري (حديث ٧٠٧٨) ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكره رضي الله عنه مرفوعاً .

(٣) ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٢ / ١٩٤ ط . المعرفة) .

(٤) صحيح أخرجه البخاري (حديث ٣١) ومسلم (حديث ٢٨٨٨) من حديث أبي بكره رضي الله عنه مرفوعاً .

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٤٦) من حديث أبي بكره رضي الله عنه مرفوعاً .

س - أي الطائفتين كانت علي الحق ، طائفة علي أم طائفة معاوية رضي الله عنهما ؟

ج : طائفة علي رضي الله عنه هي التي كانت علي الحق ، وذلك لأمرين :

* أولهما : قول النبي ﷺ في شأن عمار رضي الله عنه : « تقتله الفئة الباغية»^(١) ، ومن المعلوم أن عماراً - رضي الله عنه - كان يُقاتل في صفوف علي رضي الله عنه وقد قتلته فئة معاوية رضي الله عنه .

* الثاني : قول رسول الله ﷺ : « تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق»^(٢) وقد مرقت الخوارج فقاتلهم علي رضي الله عنه .

(١) أخرج البخاري (٤٤٧) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ويح عمار تقتله الفئة الباغية » .

وأخرج مسلم (٢٩١٦) من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لعمار : « تقتلك الفئة الباغية » .

ولهذا الحديث عدة طرق عن رسول الله ﷺ .

(٢) أخرجه مسلم (ص ٧٤٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً ، وله لفظ آخر عند مسلم أيضاً (٧٤٦) : « يكون في أمتي فرقتان فيخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهم بالحق » .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧ / ٦١٩) : وفي هذا وفي قوله ﷺ : « تقتل عماراً الفئة الباغية » دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق ، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم والله أعلم .

قلت : وينضم إلى هذا ما ورد من كم غزير من أحاديث في فضل علي رضي الله عنه منها : « لأعطين الراية اليوم رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله » فأعطاهما علياً وحديث : « من كنت مولاه فعلي مولاه » وقول النبي ﷺ لعلي : « اذهب فإن الله تعالى سيثبت لسانك ويهدي قلبك » . إلى غير ذلك من الأحاديث .

س - منع فريق من العلماء قتال الفئة الباغية مستدلين بقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فُجْرًا أُوهُ جَهَنَّمَ ... ﴾ [النساء: ٩٣] وبقوله عليه الصلاة والسلام : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »^(١) وبقوله عليه الصلاة والسلام : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار »^(٢) فما مدى صحة هذا الاستدلال ؟

ج : هذا الاستدلال ليس بصحيح ، فقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فُجْرًا أُوهُ جَهَنَّمَ ﴾ [النساء: ٩٣] إنما هو فيمن يقتل مؤمناً بلا ذنب ارتكبه المقتول يستحق أن يقتل من أجله أما إذا ارتكب ما يُقتل من أجله فقد حل دمه ؛ لقول رسول الله ﷺ : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة »^(٣) .

أما قوله عليه الصلاة والسلام : « فالقاتل والمقتول في النار » فهذا في الحريص على قتل صاحبه بلا ذنب يستحق القتل ، وعلى هذا المذكور أيضاً يحمل قوله عليه الصلاة والسلام : « وقتاله كفر »^(٤) .

هذا وقد قال القرطبي رحمه الله تعالى : في هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية المعلوم بغيتها على الإمام أو على أحد من المسلمين ، وعلى فساد قول من منع من قتال المؤمنين ، واحتج بقوله عليه السلام : « قتال

(١) أخرجه البخاري (٧٠٧٦) ومسلم (حديث ٦٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) صحيح وقد تقدم .

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) .

(٤) الحديث صحيح وسيأتي إن شاء الله ، وسيأتي مزيد للبحث في هذا الباب إن شاء الله .

المؤمن كفر» . ولو كان قتال المؤمن الباغي كفرًا لكان الله تعالى قد أمر بالكفر ، تعالى الله عن ذلك ! وقد قاتل الصديق رضي الله عنه من تمسك بالإسلام وامتنع من الزكاة ، وأمر لا يُتبع مَوْلٌ ، ولا يُجهز على جريح ، ولم تحل أموالهم ، بخلاف الواجب في الكفار . وقال الطبري : لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين الفريقين الهرب منه ولزوم المنازل لما أقيم حدٌ ولا أبطل باطل ، ولَوَجَدَ أهل النفاق والفجور سبيلاً إلى استحلال كل ما حرم الله عليهم من أموال المسلمين وسببي نساءهم وسفك دمائهم ، بأن يتحزبوا عليهم ، ويكفّ المسلمون أيديهم عنهم ، وذلك مخالف لقوله عليه السلام : « خذوا على أيدي سفهائكم » .

* وقال أيضاً : قال القاضي أبو بكر بن العربي : هذه الآية أصل في قتال المسلمين ، والعمدة في حرب المتأولين ، وعليها عوّل الصحابة ، وإليها لجأ الأعيان من أهل الملة ، وإياها عنى النبي ﷺ بقوله : « تَقْتُلْ عَمَارًا الْفِتْيَةَ الْبَاغِيَةَ » ، وقوله عليه السلام في شأن الخوارج : « يخرجون على خير فرقة أو على حين فرقة » ، والرواية الأولى أصح ؛ لقوله عليه السلام : « تقتلهم أولي الطائفتين إلى الحق » ، وكان الذي قتلهم عليّ بن أبي طالب ومن كان معه .

* ثم قال أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ [الحجرات: ٩] أمرٌ بالقتال ، وهو فرضٌ على الكفاية إذا قام به البعض سقط على الباقيين ؛ ولذلك تخلف قوم من الصحابة رضي الله عنهم عن هذه المقامات ، كسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمرو ، ومحمد بن مسلمة

وغيرهم ، وصوّب ذلك عليّ بن أبي طالب لهم ، واعتذر إليه كل واحد منهم بعذر قبّله منه . ويروى أن معاوية رضي الله عنه لما أفضى إليه الأمر ، عاتب سعداً على ما فعل ، وقال له : لم تكن ممن أصلح بين الفئتين حين اقتتلا ، ولا ممن قاتل الفئة الباغية . فقال له سعد : ندمتُ على تركي قتالَ الفئة الباغية . فتبين أنه ليس على الكل دَرَكُ فيما فعل ، وإنما كان تصرفاً بحكم الاجتهاد وإعمالاً بمقتضى الشرع . والله أعلم .

قلت : وها هي فئة أشد بغياً أمر النبي ﷺ بقتالها مع أنها من أهل الإسلام .

ففي الصحيحين^(١) من حديث علي رضي الله عنه قال : إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية^(٢) يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم^(٣) ؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة » .

(١) البخاري (حديث ٣٦١١) ومسلم (١٠٦٦) .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٦ / ٦١٩) وقوله : « يقولون من قول خير البرية » أي من القرآن كما في حديث أبي سعيد الذي قبّله : « يقرءون القرآن » وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم : لا حكم إلا لله ، وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محلها .

(٣) في رواية البخاري (٦٩٣٠) « فأينما لقيتموهم فاقتلوهم » .

س - على ماذا يحمل قول النبي ﷺ لعلي : « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق » .

ج : هذا يحمل على الحب الشرعي والبغض الشرعي ، بمعنى أنه لا يحب عليًا رجلٌ لكون عليٍّ آزر رسول الله ﷺ وناصره وبادر إلى الإسلام قبل غيره وشارك في الغزوات وزوجه الرسول ﷺ بابتته ، لا يحبه لذلك إلا مؤمن ولا يبغضه لهذا إلا منافق ، والله تعالى أعلم .

س - هل كان من أصحاب رسول الله ﷺ من اعتزل فتنة القتل والقتال التي كانت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ؟

ج : نعم كان هناك من الصحابة رضي الله عنهم من اعتزل هذه الفتنة ولم يشارك فيها .

س - اذكر بعض هؤلاء الصحابة الذين اعتزلوا هذه الفتنة مع بيان وجهة نظرهم في ذلك إن وجدت ؟

ج : من هؤلاء أسامة بن زيد رضي الله عنهما ففي الصحيح^(١) من طريق حرملة مولى أسامة قال : أرسلني أسامة إلى عليٍّ وقال : إنه سيسألك الآن فيقول : ما خلف صاحبك ؟ فقل له : يقول لك : لو كنت في شدة الأسد لأحببت أن أكون معك فيه ، ولكن هذا أمرٌ لم أره^(٢) ، فلم يُعطني شيئًا ،

(١) البخاري (حديث ٧١١٠) .

(٢) قال الحافظ في الفتح (١٣ / ٦٨) : قال ابن بطال : أرسل أسامة إلى عليٍّ يعتذر =

فذهبتُ إلى حسنٍ وحُسينٍ وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي (١) .

ومن هؤلاء أبو مسعود البدرى رضي الله عنه ، ففي الصحيح (٢) من طريق شقيق بن سلمة قال : «كنت جالسا مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار ، فقال أبو مسعود : ما من أصحابك أحداً إلا لو شئتُ لقلت فيه غيرك ، وما رأيتُ منك شيئاً منذ صحبت النبي ﷺ أعيب عندي من استسراعك في هذا الأمر . قال عمارٌ : يا أبا مسعود ، وما رأيتُ منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيب عندي من إبطائكما في هذا الأمر ، فقال أبو مسعود - وكان موسراً - : يا غلام ، هات حُلتيْن فأعطي إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً ، وقال : روحا فيه إلى الجمعة » (٣) .

= عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه أنه من أحب الناس إليه ، وأنه يحب مشاركته في السراء والضراء إلا أنه لا يرى قتال المسلم قال : والسبب في ذلك : أنه لما قتل ذلك الرجل ولامه النبي ﷺ ألى على نفسه ألا يقاتل مسلماً . فذلك سبب تخلفه عن علي في الجمل وصفين . انتهى ملخصاً . وقال ابن التين : إنما منع علياً أن يعطي رسول أسامة شيئاً ؛ لأنه لعله سأله شيئاً من مال الله فلم ير أن يعطيه لتخلفه عن القتال معه ، وأعطاه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر ؛ لأنهم كانوا يرونه واحداً منهم ؛ لأن النبي ﷺ كان يجلسه على فخده ويجلس الحسن على الفخذ الآخر ويقول : « اللهم إني أحبهما » .

(١) قوله : فأوقروا لي راحلتي : أي حملوا لي على راحلتي ما أطاقت حمله ، والراحلة : هي التي صلحت للركوب من الإبل ذكراً كان أو أنثى ، وأكثر ما يطلق الوقر وهو بالكسر على ما يحمل البغل والحمار ، وأما حمل البعير فيقال له : الوسطى ، ثم قال الحافظ رحمه الله : وكأنهم لما علموا أن علياً لم يعطه شيئاً عوضوه من أموالهم من ثياب ونحوها ما تحمله راحلته التي هو راكبها .

(٢) البخاري (حديث (٧١٠٥ ، ٧١٠٦ ، ٧١٠٧) .

(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (فتح الباري ١٣ / ٥٩) : قال ابن بطلال : فيما دار =

ومن هؤلاء محمد بن مسلمة رضي الله عنه ، فقد أخرج أبو داود^(١) في سنته من حديث حذيفة رضي الله عنه قال : « ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة^(٢) ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تضرك فتنة » .

ومن هؤلاء عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

= بينهم دلالة على أن كلاً من الطائفتين كان مجتهداً ويرى أن الصواب معه قال : وكان أبو مسعود موسراً جواداً وكان اجتماعهم عند أبي مسعود في يوم الجمعة فكسا عماراً حلة ؛ ليشهد بها الجمعة ؛ لأنه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب ، فكره أن يشهد الجمعة في تلك الثياب ، وكره أن يكسوه بحضرة أبي موسى ولا يكسو أباموسى ، فكسا أبا موسى أيضاً ، وقوله : (أعيب) بالعين المهملة والموحدة أفعل تفضيل من العيب وجعل كل منهما الإبطاء والإسراع عيباً بالنسبة لما يعتقد ، فعمار لما في الإبطاء من مخالفة الإمام وترك امتثال ﴿ فَقَاتِلُوا الَّذِينَ تَبَغُّوا ﴾ [الحجرات: ٩] والأخران لما ظهر لهما من ترك مباشرة القتال تمسكاً في الفتنة ، وكان أبو مسعود على رأي أبي موسى في الكف عن القتال تمسكاً بالأحاديث الواردة في ذلك ، وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد ، وكان عمار على رأي علي في قتال الباغين والناكثين ، والتمسك بقوله تعالى : ﴿ فَقَاتِلُوا الَّذِينَ تَبَغُّوا ﴾ [الحجرات: ٩] وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعدياً على صاحبه .

(١) أبو داود (٤٦٦٣) ، وإسناد صحيح .

(٢) محمد بن مسلمة : من أفاضل الصحابة ، وقد اعتزل الفتنة الدائرة في زمان أمير المؤمنين على مع معاوية .

هذا وقد أخرج أبو داود عقب هذا الحديث حديثاً من طريق ثعلبة بن ضبيعة قال : دخلنا على حذيفة فقال : إنني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة شيئاً قال : فخرجنا فإذا فسطاط مضروب فدخلنا فيه محمد بن مسلمة فسألناه عن ذلك فقال : ما أريد أن يشتمل علي شيء من أمصاركم حتى تنجلي عما انجلت . وثعلبة بن ضبيعة مجهول الحال .

ففي البخاري^(١) من طريق نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أتاه رجلان في فتنة^(٢) ابن الزبير فقالا : إن الناس قد ضيعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟ فقال : **يَمْنَعُنِي أَنْ يَلْبِسَ اللَّهُ حَرَمَ دَمِ أَخِي** ، فقالا : ألم يقل الله : **﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾** [البقرة: ١٩٣] ؟ فقال : قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله ، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله .

وزاد بعض الرواة عن نافع : أن رجلاً أتى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ، ما حملك على أن تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد علمت ما رغب الله فيه ؟ قال يا ابن أخي ، بني الإسلام على خمس : إيمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال : يا أبا عبد الرحمن ، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه : **﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾** [الحجرات: ٩] و **﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾** [البقرة: ٩٣] قال : فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلاً فكان الرجل يفتن في دينه إما قتلوه وإما يعذبونه حتى كثر

(١) البخاري (٣ / ٤٥) .

(٢) قال الحافظ (فتح الباري ٨ / ١٨٤) : وقوله (في فتنة ابن الزبير) في رواية سعيد بن منصور أن ذلك عام نزول الحجاج بابن الزبير . فيكون المراد بفتنة ابن الزبير : ما وقع في آخر أمره ، وكان نزول الحجاج وهو ابن يوسف الثقفي من قبل عبد الملك بن مروان جهزه لقتال عبد الله بن الزبير وهو بمكة في أواخر سنة ثلاث وسبعين ، وقتل عبد الله بن الزبير في آخر تلك السنة ، ومات عبد الله بن عمر في أول سنة أربع وسبعين .

الإسلام فلم تكن فتنة .

قال : فما قولك في علي وعثمان ؟ قال : أما عثمان فكأن الله عفا عنه ،
وأما أنتم فكرهتم أن يعفو عنه ، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه -
وأشار بيده فقال - هذا بيته حيث ترون .

س - هل كل باغ يُقاتل ويحل دمه ؟

ج : لا ، بل على قدر بغيه ، فإن قتل ببغيه قُتل ، وإن جرح جرح إن أُريد
القصاص ، وإن رأى الإمام ذلك .

س - هل يجب على كل مسلم قتال الفئة الباغية ؟

ج : لا يجب ذلك ، بل إن قام به البعض بإذن الإمام سقط عن الآخرين وقد
اعتزل فريق من أصحاب النبي ﷺ الفتنة التي كانت بين علي ومعاوية رضي
الله عنهما .

س - حديث النبي ﷺ : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ،
والتارك لدينه المفارق للجماعة »^(١) هل يلتحق به شيء آخر ؟

ج : نعم يلتحق به ، فالفئة الباغية يُقاتلها الإمام ولو كانت مسلمة ؛ لقول

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً .

اللّٰهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ... ﴾ [الحجرات: ٩] .

* وكذلك قطاع الطرق والمفسدون في الأرض ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٣] .

* وكذلك من عمل عمل قوم لوط ، فقد صحح بعض العلماء حديث النبي ﷺ : « من وجد قومه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به » (١) .

(١) صححه الحاكم في المستدرک (٤ / ٣٥٥) فقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي : صحيح .

قلت : وأخرجه أبو داود (٤٤٦٢) ، (٤٤٦٤) والترمذي (١٤٥٥ - ١٤٥٦) وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ .

وقد روى سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس أنه قال : من أتى بهيمة فلا حدَّ عليه ، حدثنا بذلك ابن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان الثوري ، وهذا أصح من الحديث الأول ، والعمل على هذا عند أهل العلم ، وهو قول أحمد وإسحاق .

قلت (مصطفى) : وأخرج الحديث ابن عباس الذي هو : « فاقتلوا الفاعل والمفعول به » أيضاً أحمد (١ / ٣٠٠) وابن ماجه (٢٥٦١ ، ٢٥٦٢) .

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الجبير (٤ / ٥٤) بعد أن عزاه إلى مخرجه من طريق عكرمة ، عن ابن عباس قال : واستنكره النسائي ، ورواه ابن ماجه والحاكم من =

* وكذلك رأى فريق من الصحابة قتل الساحر .

وإن كان الذي ذكر يمكن أن يندرج تحت الحديث فيدخل من عمل عمل قوم لوط تحت (الثيب الزاني) ويدخل قطاع الطرق تحت التارك لدينه المفارق للجماعة ، وكذلك يدخل البغاة تحت المفارقة للجماعة ، والساحر كذلك يمكن إخراجه بأنه من الكفار على رأي من يرى أن الساحر كافر^(١) ، والله أعلم .

س - هل هناك فرق بين القاسط والمقسط ؟

ج : نعم هناك فرق ، فالقاسط هو الجائر الظالم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [الجن: ١٥] .

* أما المقسط فهو العادل في حكمه القاضي بين الخلق بالقسط ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩] .

= حديث أبي هريرة وإسناده أضعف من الأول بكثير .

قلت (مصطفى) : وحاصل أقوال كثير من العلماء في هذا الحديث أنه استنكر على عمرو بن أبي عمرو ، وهذه أمثل طريق ، وقد تكلم فيها فمن ثم لا يشبه كثير من العلماء وقولهم أقوى من وجهة نظري ، والله أعلم .

هذا، وقد توسعت في الكلام عليه في تحقيقي للمنتخب لعبد بن حميد حديث (٥٧٣) .

(١) لقول الله تعالى : ﴿ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] .

أخوة أهل الإيمان

س - قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . إخوة في ماذا ؟

ج : إخوة في الدين والحرمة ، لا إخوة في النسب :

وأخوة الدين والحرمة تبقى أما أخوة النسب فتنتقطع ولا تبقى ؛ فإن الله سبحانه وتعالى قال : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٦٧] .

* وقال : ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ (٣٤) وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (٣٥) وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ (٣٦) لِكُلِّ امْرَأٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧] .

* وقال تعالى : ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ [البقرة: ١٦٦] .

س - ذكر الله سبحانه وتعالى المؤمنين بأخوتهم لبعضهم البعض في جملة من المواطن في كتابه ، وكذلك ذكرنا النبي ﷺ بذلك في حديثه ، اذكر بعض هذه المواطن وبين الغرض من ذلك ؟

ج : من ذلك ما يلي :

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] .

* وقول الله تعالى : ﴿ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ ﴾ [آل عمران:

١٠٣] .

* وقوله تعالى : ﴿ أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾

[الحجرات: ١٢] .

* وقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة: ١٧٨] .

* وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١] .

* وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠] .

* وقال عليه الصلاة والسلام : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » (١) .

* وقال ﷺ : « وكونوا عباد الله إخوانًا » (٢) .

* وقال ﷺ : « المسلم أخو المسلم » (٣) .

* وقال عليه الصلاة والسلام : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث » (٤) .

(١) البخاري (حديث ١٣) ومسلم (حديث ٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٦٠٦٤) ومسلم (حديث ٢٥٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظن ؛ فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانًا » .

(٣) أخرجه البخاري (حديث ٢٤٤٢) ومسلم (حديث ٢٥٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرّج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » .

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (حديث ٢٥٥٩) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً .

- * وقال عليه الصلاة والسلام : « تبسمك في وجه أخيك صدقة »^(١) .
- * وقال ﷺ : « والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه »^(٢) .
- * وقال ﷺ في شأن الغيبة : « ذكرك أخاك بما يكره »^(٣) .
- * وقال عليه الصلاة والسلام في شأن الضرائر : « لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها »^(٤) .
- * وقال عليه الصلاة والسلام في شأن الخدم : « إخوانكم خولكم »^(٥) .
- * وفي البيوع قال ﷺ : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه »^(٦) .

- (١) أخرجه الترمذي (١٩٥٦) بإسناد فيه ضعف ، ولكن له شاهد عند مسلم (مع النووي ٤٨٣ / ٥ بلفظ : « لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » .
- (٢) أخرجه مسلم (حديث ٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .
- (٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أتدرون ما الغيبة ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « ذكرك أخاك بما يكره » قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتة ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » .
- (٤) البخاري (٥١٥٢) ومسلم (مع النووي ٣ / ٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٥) البخاري (حديث ٣٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٦) البخاري (حديث ٢١٣٩) ومسلم (حديث ١٤١٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً .

- * وقال ﷺ : « أرأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك !؟ »^(١) .
- * وفي الخطبة قال عليه الصلاة والسلام : « ولا يخطب على خطبة أخيه »^(٢) .
- * بل وفي المشاكل والشجار قال ﷺ : « إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه »^(٣) .
- * وقال عليه الصلاة والسلام : « لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح »^(٤) .
- وكان النبي ﷺ دائم التذكير بهذا الأصل في أقواله وأقضيته بين المؤمنين كما أسلفنا ، ومن ذلك أيضاً :
- * قوله ﷺ : « فمن قضيت له بحق أخيه بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار .. »^(٥) .
- * وقوله ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » قالوا : يا رسول الله هذا نصره مظلوماً فكيف نصره ظالماً !؟ قال : « تأخذ فوق يديه »^(٦) .
-
- (١) البخاري (٢١٩٨) ومسلم (حديث ١٥٥٥) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٢) البخاري (حديث ٥١٤٢) ومسلم (ص ١١٥٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً .
- (٣) مسلم (مع النووي ٥ / ٤٧١) كتاب البر والصلة من حديث أبي هريرة مرفوعاً .
- (٤) البخاري (حديث ٧٠٧٢) ومسلم (٢٦ / ٧) .
- (٥) أخرجه البخاري (٢٦٨٠) ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله ؛ فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها » .
- (٦) البخاري (حديث ٢٤٤٤) ، وفي رواية : « تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره » =

- * وقوله ﷺ في شأن ضالة الغنم : « لك أو لأخيك أو للذئب » (١) .
- * وقوله ﷺ في التحلل من المظالم : « من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلل منه .. » (٢) .
- * وقوله ﷺ : « لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم .. » (٣) .
- * وجاءت جملة نصوص آخر في هذا المعنى أيضاً :
- * قال عليه الصلاة والسلام : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » (٤) .
- * قال ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » (٥) .

-
- = (البخاري ٢٩٥٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً .
- وعند مسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر رضي الله عنه .. فذكر حديثاً عن رسول الله ﷺ وفيه : « لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً ، إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصر ، وإن كان مظلوماً لينصره » .
- (١) البخاري (حديث ٢٤٢٧) ومسلم (حديث ١٧٢٢) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٢) البخاري (حديث ٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٣) البخاري (حديث ٦٧٨١) من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٤) أخرجه البخاري (حديث ٢٤٤٦) ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً .
- (٥) هذه الروايات عند مسلم (حديث ٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه مرفوعاً .

* وفي رواية أخرى قال ﷺ : « المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر »^(١) .

* وفي رواية ثالثة : « المسلمون كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله » .

وجاءت أيضاً نصوص الكتاب العزيز تؤكد أن المؤمنين نفس واحدة :

* قال تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ .. ﴾ [الحجرات: ١١] أي لا تلمزوا إخوانكم .

* وقال تعالى : ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور: ١٢] ، أي : بإخوانهم .

* وقال سبحانه : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَاسْلَمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ [النور: ٦١] .

قال بعض أهل العلم : على إخوانكم .

فأثبتت هذه النصوص الأخوة بين المؤمنين ، ولهذه الأخوة مستلزمات منها كما أسلفنا : أن يحب المرء لأخيه ما يحبه لنفسه^(٢) ، فكما يحب لنفسه

(١) هذه الروايات عند مسلم (حديث ٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) وانظر إلى هذه الخصلة النبيلة من عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، وحاول واجتهد أن تكون كذلك مع إخوانك ومع المسلمين .

أخرج الطبراني في « المعجم الكبير » بإسناد صحيح ، عن ابن بريدة الأسلمي قال : شتم رجل ابن عباس فقال ابن عباس : إنك لتشتمني وفي ثلاث خصال : إني لآتي على الآية من كتاب الله عزوجل فلوددت أن جميع الناس يعلمون ما أعلم منها ، وإني لأسمع بالحكم من حكام المسلمين يعدل في حكمه فأفرح به ولعلي لا أقاضي إليه أبداً ، وإني =

الربح يحب لأخيه الربح ، وكما يحب أن يُستر عليه فليحب كذلك أن يستر على أخيه ، وكما يدعو لنفسه يدعو لأخيه ، وإذا رأى أن يشتد على أخيه فيشتد على أخيه من أجل مصلحة أخيه ويأخذ على يديه إن رآه يظلم الناس إلى غير ذلك من مستلزمات الأخوة والتوفيق بالله وهو المستعان .

وذلك أيضاً - والله أعلم - كي يتعاطف الناس فيما بينهم فيرحم كبيرهم صغيرهم ، ويحنو قلوبهم على ضعيفهم ، ويُعطي غنيهم من ماله لفقيرهم . ويعلم عالمهم جاهلهم ، ويرشد المهتدي منهم ضالهم .

وذلك أيضاً لترك التباهي والتفاخر والتعالى فالأصل واحد ، وهو آدم عليه السلام وقد خلق من تراب .

ومنها: نبذ العصبية للقبائل والعشائر والبلدان والمهن والصنائع والألوان والأجناس وغير ذلك من أنواع العصبية^(١) .

* * *

= لا سمع بالغيث قد أصاب البلد من بلاد المسلمين فأفرح ومالي به من سائمة . أخرجه الطبراني « المعجم الكبير » (١٠٦٢١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٣٢١ - ٣٢٢) .

(١) إلا ما كان منها لله وفي الله سبحانه وتعالى .

س - ما مدى صحة هذا الحديث وعن تفسير آية آية من سورة الحجرات
يرد ؟ : « إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد يألم
المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس » ؟

ج : الحديث أخرجه أحمد^(١) .

* ويرد عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] .

س - في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾
[الحجرات: ١٠] طريقةٌ مثلى من طرق التوجيه والإرشاد وضحتها ، مع
تدعيمها بمزيد من الأدلة ؟

ج : إيضاح ذلك : أن الله عز وجل بين أخوة المؤمنين ، ثم رتب على هذه
الأخوة مستلزماتها ، ومنها : الإصلاح بين الإخوة هؤلاء ، ونحو هذه
الطريقة طريقة تقرير المخاطب بأصول وقواعد ، ثم البناء على هذه الأصول
والقواعد بعد إقراره ، وهي طريقة لها أصلها وأدلتها من كتاب الله وسنة
رسوله ﷺ وأفعال العقلاء .

* قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٨٤)
سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ
(٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا
يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿ [المؤمنون: ٨٤ -

[٨٩] .

(١) أحمد (٥ / ٣٤٠) وإسناده ضعيف ، ففيه مصعب بن ثابت وهو ضعيف .

* وقال النبي ﷺ للمشركين في بداية دعوته آخذًا منهم الاعتراف والإقرار بصدقه : «أرأيتمكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟» قالوا : نعم ، ما جربنا عليك إلا صدقًا . قال : « فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد » (١) .

* وانظر إلى مقالة الرسول ﷺ للأنصار لما أعطى المؤلفة قلوبهم ولم يُعط الأنصار شيئًا فكانهم وجدوا (أي حزنوا) ؛ إذ لم يصبهم ما أصاب الناس فخطبهم فقال : « يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي ، وكنتم متفرقين فألفكم الله بي ، وعالة فأغناكم الله بي ؟ كلما قال شيئًا قالوا: الله ورسوله أمن ، ثم قال لهم : ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة البعير وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم » ... الحديث (٢) .

* وأخرج الإمام أحمد (٣) في مسنده من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : « إن فتى شابًا أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، ائذن لي بالزنا. فأقبل القوم عليه فزجروه ، وقالوا: مه مه! فقال : « ادنه » فدنا منه قريبًا قال : فجلس قال : « أتجبه لأمك ؟ » قال : لا والله ، جعلني الله فداءك . قال : « ولا الناس يحبونه لأمهاتهم » قال : « أفتجبه لابنتك؟ » قال : لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك . قال : « ولا الناس يحبونه لبناتهم » قال : « أفتجبه لأختك؟ » قال : لا والله ، جعلني الله فداءك . قال : « ولا الناس

(١) البخاري (حديث ٤٧٧٠) ومسلم (حديث ٢٠٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا .

(٢) البخاري (حديث ٤٣٣٠) ومسلم (حديث ١٠٦١) .

(٣) أحمد في « المسند » (٥ / ٢٥٦) بإسناد صحيح .

يحبونه لأخواتهم « قال : « أفتجبه لعمتك ؟ » قال : لا والله ، جعلني الله فداءك . قال : « ولا الناس يحبونه لعماتهم ؟ » قال : « أفتجبه لخالتك ؟ » قال : لا والله ، جعلني الله فداءك يا رسول الله . قال : « ولا الناس يحبونه لخالاتهم » قال : فوضع يده عليه وقال : « اللهم اغفر ذنبه ، وطهر قلبه وحصن فرجه » فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء .

* وما هو عليه السلام يقرر لليهود^(١) - قبل إخبارهم بإسلام عبد الله ابن سلام - بسيادة عبد الله بن سلام وفضل عبد الله بن سلام .

* قال عليه الصلاة والسلام لليهود : « فأبي رجل فيكم عبد الله بن سلام ؟ » قالوا : ذاك سيدنا وابن سيدنا وأعلمنا وابن أعلمنا ، قال : « أفرايتم إن أسلم ؟ » قالوا : حاشا لله ما كان ليسلم ، قال : « يا بن سلام ، اخرج عليهم » ، فخرج فقال : يا معشر اليهود اتقوا الله ، فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنه رسول الله ، وأنه جاء بحق فقالوا : كذبت فأخرجهم رسول الله ﷺ^(٢) .

* وما هو عروة بن مسعود الثقفي يقول للمشركين قبيل صلح الحديبية قبل أن يشير عليهم بما يراه ، وقد كان منهم آنذاك ، يقول لهم : أستم بالوالد ؟ قالوا : بلى ، قال : أولست بالولد ؟ قالوا : بلى ، قال : فهل تتهموني ؟ قالوا : لا ، قال : أستم تعلمون أنني استنفرت أهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني ؟ قالوا : بلى . قال : فإن

(١) لكن التوفيق من عند الله .

(٢) أخرجه البخاري (٣٩١١) من حديث أنس رضي الله عنه .

هذا قد عرض عليكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آتية . . الحديث (١) .

* فانظر إلى استهلاله للحديث ، وإلى ذكر مآثره أمامهم حتى ينفي عن نفسه تهمة الخيانة لهم . . ثم حثه لهم على قبول خطة الصلح ؛ فحقاً إنه فقه تعامل ، فقه تخاطب مع الناس ، يؤتبه الله من يشاء من عباده .

* فهي طريقة سلكها العقلاء والتمسها الفضلاء للوصول إلى المراد بالتي هي أحسن .

* * *

الحث على الإصلاح بين الناس

س - اذكر بعض الوارد في الحث على الإصلاح بين الناس والحث على العدل وبين شيء من فضل ذلك ؟

ج : من ذلك ما يلي :

* الحث على الإصلاح في ثلاث مواطن في هذا السورة ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩] ، وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا ﴾ [الحجرات: ٩] ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠] .

* وقول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [النساء: ١٢٨] .

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال: ١] .

(١) البخاري (حديث ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) من حديث المسور بن مخرمة ومروان .

* وقوله تعالى: ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٤] .

* وقوله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢٢٤] .

* وقوله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ [الاعراف: ١٨١] .

أما الأحاديث عن رسول الله ﷺ فمنها ما يلي :

* قول النبي ﷺ فيما أخرجه مسلم^(١) في صحيحه : « إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل - وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولّوا » .

* وأخرج البخاري ومسلم^(٢) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ، يعدل^(٣) بين الناس صدقة » .

* وانظر كيف اقترن الوصف بالسيادة مع الإصلاح بين المسلمين!؟

وذلك فيما ذكره^(٤) النبي ﷺ في شأن الحسن بن علي - رضي الله عنهما -

(١) مسلم (حديث ١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٢) البخاري (حديث ٢٧٠٧) ومسلم (١٠٠٩) .

(٣) المراد بالعدل هنا : الإصلاح ، وقيل : الإصلاح بالعدل .

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٢٩) .

قال : ﷺ « ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » .

* وفي سنن أبي داود وغيرها بإسنادٍ صحيح من حديث أبي الدرداء^(١) رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « إصلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هي الخالقة »^(٢) .

وقد رخص رسول الله ﷺ للمصلح بين الناس في نوعٍ من الكذب من أجل الإصلاح .

* أخرج البخاري ومسلم^(٣) من حديث أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً » .

وقد كان النبي ﷺ يسعى للإصلاح بين الناس جاهداً في ذلك :

* ففي « الصحيح »^(٤) من حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن ناساً من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء ، فخرج إليهم النبي ﷺ في أناسٍ من أصحابه يُصلح بينهم ، فحضرت الصلاة ولم يأت النبي ﷺ ،

(١) أبو داود (٤٩١٩) والبخاري في الأدب المفرد (حديث ٣٩١) والترمذي (٢٥٠٩) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأحمد (٤٤٤ / ٦) .

(٢) الخالقة : هي الذنب الكبير والمصيبة الكبرى التي تستأصل الدين كما يستأصل موسى الشعر .

(٣) البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥) .

(٤) البخاري (حديث ٢٦٩٠) .

فأذن بلال بالصلاة ولم يأت النبي ﷺ ، فجاء إلى أبي بكر فقال : إن النبي ﷺ حُبس وقد حضرت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس . . . الحديث .

* وفي « صحيح البخاري » (١) من حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة ، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال : « اذهبوا بنا نصلح بينهم » .

س - هل هناك فرق بين الصلح والحكم ؟

ج : نعم هناك فرق في كثير من الأحيان بين الصلح والحكم ، فيتجاوز في الصلح فيما لا يتجاوز فيه في الحكم .

* فمن الأول مثلاً : ما ورد من حديث كعب بن مالك (٢) رضي الله عنه أنه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته ، فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى : « يا كعب » قال : لبيك يا رسول الله ، قال : « ضع من دينك هذا » - وأوماً إليه أي الشطر - قال : لقد فعلت يا رسول الله ، قال : « قم فاقضه » .

فهنا حث النبي ﷺ كعب بن مالك على وضع النصف من ماله الذي له عند ابن أبي حدرد ، وهذا نوع من أنواع الإصلاح . أما القضاء فيستلزم أن يستوفى كعب حقه كاملاً

(١) البخاري (حديث ٢٦٩٣) .

(٢) أخرجه البخاري في عدة مواطن من صحيحه .

* وفي الصحيح أيضاً من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج^(١) الحرة التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاري : سرح^(٢) الماء يمر فأبى عليه ، فاختصما عند النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ للزبير : « اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك » فغضب الأنصاري فقال : أن كان ابن عمتك ، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال : « اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر »^(٣) فقال الزبير : والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥] .

فهنا أشار عليهما النبي ﷺ بأمرٍ لهما فيه سعة على سبيل الإصلاح بينهما، فلما أبى الأنصاري ذلك استوفى النبي ﷺ للزبير حقه كاملاً ، فأمره أن يسقي حتى تمتلئ أرضه بالماء (حتى يرجع الماء إلى الجدر) ثم يرسله إلى الأنصاري .

وقد بوب البخاري لهذا الحديث بباب : إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم بين .

* وكنحو ذلك الوارد في قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [النساء: ١٢٨] .

(١) شراج : هو مسيل الماء ، أما الحرة : فهي موضع بمدينة رسول الله ﷺ .
 (٢) سرح الماء : أي أطلق الماء ، قال الحافظ في الفتح : وإنما قال له ذلك ؛ لأن الماء كان يمر بأرض الزبير قبل أرض الأنصاري فيحبسه لإكمال سقى أرضه ، ثم يرسله إلى أرض جاره ، فالتمس منه الأنصاري تعجيل ذلك فامتنع .
 (٣) في رواية للبخاري : واستوعى له حقه .

جاء في البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها : أنها قالت في هذه الآية : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمتكثر منها يريد أن يفارقها فتقول : أجعلك من شأني في حل ، فنزلت هذه الآية في ذلك (١) .

* * *

س - بَوَّبَ الإمام البخاري رحمه الله تعالى بباب : « إذا اصطلحوا على جور فالصلح مردود » فمتى ينزل هذا المعنى ؟

ج : من مواطن تنزيل هذا : إذا اصطلحوا على شيء يسقط حداً من حدود الله تبارك وتعالى بعد وجوب هذا الحد ، وذلك كالذي أخرجه البخاري ومسلم (٢) من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالا : إن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله (٣) . فقال الخصم الآخر ، وهو أفته منه (٤) : نعم ! فاقض بيننا بكتاب الله واثذن لي . فقال رسول الله ﷺ :

(١) أخرجه البخاري (٤٦٠١) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٢٧ ، ٦٨٢٨) ومسلم (١٦٩٧ ، ١٦٩٨) .

(٣) (أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله) معنى أنشدك : أسألك رافعاً نشيدي ، وهو صوتي . وقوله : بكتاب الله : أي بما تضمنه كتاب الله .

(٤) (وهو أفته منه) قال العلماء : يجوز أنه أراد أنه بالإضافة أكثر فقها منه . ويحتمل أن المراد : أفته منه في القضية ؛ لوصفه إياها على وجهها . ويحتمل أنه لأدبه واستذانه في الكلام وحذره من الوقوع في النهي في قوله تعالى : ﴿ لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . بخلاف الأول في قوله : أنشدك الله ؛ فإنه من جفاء الأعراب .

« قل » قال : إن ابني كان عسيفاً^(١) على هذا^(٢) فزنى بامرأته ، وإنني أخبرت أن على ابني الرجم ، فافتديت^(٣) منه بمائة شاة ووليدة ، فسألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا الرجم . فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله . الوليدة والغنم رد^(٤) ، وعلى ابنك جلد مائة ، وتغريب عام ، واغد ، يا أنيس^(٥) إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها » .

قال : فغدا عليها ، فاعترفت ، فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت .

* * *

- (١) (عسيفاً) العسيف وهو الأجير . وجمعه عسفاء كأجير وأجراء ، وفقهه وفقهاء .
 (٢) (على هذا) يشير إلى خصمه ، وهو زوج مزنية ابنه . وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج إليه امرأته من الأمور ، فكان ذلك سبباً لما وقع له معها .
 (٣) (فافتديت) أي أنقذت ابني منه بفداء مائة شاة ووليدة ، أي جارية ، وكأنه زعم أن الرجم حق لزواج المزني بها ، فأعطاه ما أعطاه .
 (٤) (الوليدة والغنم رد) أي مردودة . ومعناه : يجب ردها إليك . وفي هذا أن الصلح الفاسد يرد ، وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده ، وأن الحدود لا تقبل الفداء .
 (٥) (واغد يا أنيس) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : واعلم أن بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على إعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه ، فيعرفها بأن لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه ، إلا أن تعترف بالزنى فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنى ، وهو الرجم ؛ لأنها كانت محصنة ، فذهب إليها أنيس ، فاعترفت بالزنى ، فأمر النبي ﷺ برجمها ، فرجمت . ولا بد من هذا التأويل ؛ لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حد الزنى . وهذا غير مراد ؛ لأن حد الزنى لا يحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه ، بل لو أقر به الزاني استحسب أن يلحق الرجوع . نقلاً عن محمد فؤاد رحمه الله .

الإستئناف في الأحكام

س - هل يجوز الاستئناف في الصلح والأحكام ؟

ج : نعم يجوز الاستئناف في الصلح والأحكام :

دلَّ على ذلك ما أخرجه البخاري^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
فيه : أن النبي ﷺ قال : « كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب فذهب
بابن إحداهما ، فقالت صاحبتهما : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما
ذهب بابنك ، فتحاكما إلى داود فقاضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان
ابن داود فأخبرتاه ، فقال : أتوني بالسكين أشقه بينهما ، فقالت الصغرى : لا
تفعل يرحمك الله ، هو ابنها ، فقاضى به للصغرى » . قال أبو هريرة : والله إن
سمعت بالسكين إلا يومئذ ، وما كنا نقول إلا المدية .
كما دلت على ذلك أيضاً قصة العسيف المتقدمة .

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات : ١٠] ؟

ج : قال الطبري رحمه الله : يقول تعالى ذكره : وخافوا الله أيها الناس بأداء
فرائضه عليكم في الإصلاح بين المقتتلين من أهل الإيمان بالعدل ، وفي غير
ذلك من فرائضه واجتناب معاصيه ؛ ليرحمكم ربكم فيصفح لكم عن سالف
إجرامكم إذا أنتم أتعتموه واتبعتم أمره ونهيه ، واتفقتموه بطاعته .

(١) البخاري (حديث ٣٤٢٧) .

﴿١٠٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا
 خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا
 أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ
 وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴿١١٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا
 كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعضُكُمْ
 بَعضًا أَيُّبُ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا
 فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١١١﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا
 خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ
 أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١١٢﴾

س - اذكر معنى ما يلي :

لا يسخر - لا تلمزوا أنفسكم - لا تنابزوا بالألقاب - بس الاسم الفسوق
 بعد الإيمان - لا يغتب .

ج

الكلمة	معناها
لا يسخر	لا يهزأ
لا تلمزوا أنفسكم	لا تعيبوا إخوانكم - لا تطعنوا في إخوانكم
لا تنابزوا بالألقاب	لا تتداعوا ، لا تتنادوا بالأوصاف المكروهة

معناها	الكلمة
بئس أن يُدعى الرجل بـ (الفاستق) بعد أن آمن . بئس أن يُقال للرجل : يا نصراني أو يا يهودي بعدهما أسلم لا يذكر أحدكم أخله في غيابه بما يكره	بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان لا يغتب

س - السخرية من المؤمنين هي سبيل أهل الإجمام فلا ينبغي أن نشاركهم هذا السبيل اذكر ما يدل على ذلك ؟

ج - نعم ، فالسخرية من أهل الإيمان هي سبيل أهل الإجمام قال الله تعالى :
﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ (٣١) وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ (٣٢) وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ ﴾ [المطففين: ٢٩ - ٣٢] .

* وقال تعالى : ﴿ زِينٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [البقرة: ٢١٣] .

* وقال تعالى في شأن الساخرين من نوح عليه السلام : ﴿ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأْ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ﴾ (١) [هود: ٣٨] .

(١) وقد أوردت شيئاً من ذلك في تفسير جزء عم (سورة المطففين) فارجع إليه إن شئت .

فجدير بالمؤمن أن يجتنب سبيل المجرمين ، وجدير به أن يترك السخرية من المؤمنين ؛ فإن الجزاء من جنس العمل ، وكما قال تعالى في شأن أهل الإيمان مع الكفار الساخرين منهم: ﴿ فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴾ (٣٤) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴿ [المطففين: ٣٤ - ٣٥] .

* وقال تعالى : ﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [البقرة: ٢١٢] .

* وقال نوح عليه السلام لقومه : ﴿ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴾ [هود: ٣٨] .

س - اذكر بعض الأحاديث الواردة في النهي عن السخرية من الناس ؟
ج - من ذلك ما يلي :

* ما أخرجه مسلم^(١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة . قال : « إن الله جميل يحب الجمال . الكبر : بطن الحق^(٢) ، وغمط الناس^(٣) » .

* وقال النبي ﷺ : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه ... »^(٤) .

(١) مسلم (حديث ٩١) .

(٢) بطن الحق : هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً .

(٣) غمط الناس : احتقارهم .

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (حديث ٢٥٨٠) .

* ولما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لرسول الله ﷺ : حسبك من صفة هكذا (تعني أنها قصيرة) قال لها النبي ﷺ : « لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر لمزجته » (١) .

* وأخرج البخاري ومسلم (٢) من حديث المعرور بن سويد قال : مررنا بأبي ذر بالربذة (٣) . وعليه برد وعلى غلامه مثله . فقلنا : يا أبا ذر ، لو جمعت بينهما كانت حلة (٤) ! قال : إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام ، وكانت أمه أعجمية ، فعيرته بأمه ، فشكاني إلى النبي ﷺ ، فلقيت النبي ﷺ . قال : « يا أبا ذر ، إنك امرؤ فيك جاهلية » (٥) قلت : يا رسول الله ، من سب الرجال سبوا أباه وأمهم (٦) . قال : « يا أبا ذر ، إنك امرؤ فيك جاهلية . هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فأطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفوهم فأعيونهم » .

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٢) بسند صحيح .

(٢) البخاري (حديث ٣٠) ومسلم (حديث ١٦٦١) .

(٣) (بالربذة) هو موضع بالبادية ، بينه وبين المدينة ثلاث مراحل . وهو في شمال المدينة سكنه أبو ذر رضي الله تعالى عنه ، وبه كانت وفاته ودفن فيه . قاله النووي .

(٤) (لو جمعت بينهما كانت حلة) إنما قال ذلك ؛ لأن الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد .

(٥) (إنك امرؤ فيك جاهلية) أى هذا التعبير من أخلاق الجاهلية ، فليك خلق من أخلاقهم .

(٦) (من سب الرجال سبوا أباه وأمهم) معنى هذا : الاعتذار عن سبه أم ذلك الإنسان . يعني : أنه سبني ، ومن سب إنساناً سب ذلك الإنسان أبا الساب وأمهم ، فأنكر عليه النبي ﷺ ، وقال : هذا من أخلاق الجاهلية ، وإنما يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ، ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه .

* ومنها حديث عبد الله بن زمعة^(١) رضي الله عنه قال : « نهى النبي ﷺ أن يضحك الرجل مما يخرج من الأنفس » .

* ومن ذلك عمومات كقوله ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه »^(٢) وقوله ﷺ : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام »^(٣) ونحو ذلك من الأحاديث .

* * *

س - قوله تعالى : ﴿ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ خيراً منهم في ماذا ؟
[الحجرات: ١١] .

ج - خيراً منهم في المعتقد وسلامة النيات ، وخيراً منهم في العمل الصالح وبالجملة : خيراً منهم عند الله سبحانه وتعالى .

* * *

س - المسخور منه قد يكون خيراً من الساخر ، وضح ذلك ، واذكر من الأدلة ما يتجلى به هذا المعنى ؟

ج - نعم ، المسخور منه قد يكون خيراً من الساخر ، فقد يكون الممرض في مستشفى خيراً من طبيبها ومديرها ، وقد يكون العامل في شركة أفضل من

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٣) ، وفي رواية : ثم وعظهم في الضرطة فقال : « لِمَ يَضْحَك أَحَدُهُمْ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهُ ؟ ! » .

(٢) صحيح ، وقد تقدم .

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٨٧) ومسلم (١٦٧٩) .

رئيسها ومديرها ، وقد تكون الخادمة خيراً من المخدومة وأقرب إلى الله منها ، وقد يكون الفقيه خيراً عند الله من الغني ، وقد يكون الدميم خيراً من الوسيم الجميل ، إلى غير ذلك ، كما قال الله تبارك وتعالى : ﴿ لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ [الحجرات : ١١] .

* وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

* وفي الصحيحين^(١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة ... » فذكر الحديث وفيه : « وبيننا صبيٌّ يرضع من أمه فمر رجل راكب على دابة فارهة^(٢) وشارة^(٣) حسنة فقالت أمه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فترك الثدي وأقبل إليه فنظر إليه ، فقال : اللهم لا تجعلني مثله ، ثم أقبل على ثديه فجعل يرضع » .

قال : فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتضاعه بإصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها .

قال : « ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون : زנית ، سرقت ، وهي تقول : حسبي الله ونعم الوكيل . فقالت أمه : اللهم لا تجعل ابني مثلها . فترك الرضاع ونظر إليها ، فقال : اللهم اجعلني مثلها ، فهناك تراجع الحديث^(٤) »

(١) البخاري (حديث ٣٤٦٦) ومسلم (حديث ٢٥٥٠) .

(٢) الفارهة : النشطة القوية .

(٣) الشارة هي : الهيئة واللباس .

(٤) « تراجع الحديث » معناه : أقبلت على الرضيع تحدته ، وكانت أولاً لا تراه أهلاً للكلام ، فلما تكرر منه الكلام علمت أنه أهل له فسألته وراجعته .

فقلت : حلقي^(١) ! مرّ برجل حسن الهيئة فقلتُ : اللهم ! اجعل ابني مثله .
فقلتُ : اللهم لا تجعلني مثله ، ومروا بهذه الأمة وهم يضربونها ويقولون :
زنيته ، سرقت ، فقلتُ : اللهم لا تجعل ابني مثلها ، فقلتُ : اللهم اجعلني
مثلها^(٢) ، قال : إن ذاك الرجل كان جباراً فقلتُ : اللهم لا تجعلني مثله ، وإن
هذه يقولون لها : زنيته ، ولم تزن ، وسرقت ، ولم تسرق ، فقلتُ : اللهم
اجعلني مثلها » .

ولما رأى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن لنفسه فضلاً على غيره من
أقاربه قال له النبي ﷺ : « هل تنصرون إلا بضعفائكم »^(٣) .
وقال تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا
وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [البقرة : ٢١٢] .

* وانظر إلى هذا الحديث الوارد عن رسول الله ﷺ الذي يضع الأمور
في نصابها والحقائق في مواضعها والذي يفيد ما أفادته الآية الكريمة .
سئل رسول الله ﷺ : من أكرم الناس ؟ قال : « أتقاهم الله »^(٤) .
* وأخرج البخاري^(٥) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
أنه قال : مرّ رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده جالس : « ما رأيك

(١) حلقي : أي أصابه الله تعالى بوجع في حلقه .

(٢) مثلها : أي سالماً من المعاصي كما هي سالمة .

(٣) البخاري (حديث ٢٨٩٦) .

(٤) البخاري (حديث ٣٣٨٣) ومسلم (حديث ٢٣٧٨) .

(٥) البخاري : (حديث ٦٤٤٧) .

في هذا ؟ » فقال : رجل من أشرف الناس ، هذا والله حريٌّ إن خطب أن ينكح ، وإن شفع أن يشفع قال : فسكت رسول الله ﷺ ثم مرَّ رجل ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما رأيك في هذا » ؟ فقال : يا رسول الله ، هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حريٌّ إن خطب أن لا ينكح ، وإن شفع لا يشفع ، وإن قال أن لا يسمع لقوله ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا خيرٌ من ملء الأرض من مثل هذا » .

قلت : وهذا محمول على أن هذا الفقير خيرٌ في دينه من هذا الرجل الذي هو من أشرف الناس .

* وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »^(١) .

* وفي صحيح مسلم^(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « رب أشعث^(٣) مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره »^(٤) .

(١) مسلم (ص ١٩٨٧) .

(٢) مسلم : (٢١٩١) .

(٣) أما الأشعث فهو متلبد الشعر ، مغبره ، الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله ، ومعنى مدفوع بالأبواب : أنه لا يؤذن له ، بل يحجب ويطرده ؛ لحقارته عند الناس .

(٤) معنى قوله : (لو أقسم على الله لأبره) أي لو حلف يمينًا طمعًا في كرم الله تعالى بإبراره لأبره ، وقيل : لو دعاه لأجابه .

س - اذكر بعض صور السخرية التي تكون بين الناس ؟

ج - للسخرية صور متعددة كأن يسخر الغني من الفقير لفقره ، وكأن يسخر الجميل من الدميم لدمامته ، وكأن يسخر ذو المنصب والجاه من الوضع لوضاعته ، وكأن يسخر مسلم عوفي من الذنب أو الفضيحة بمن أذنب وكشف ستره ، كما ذكر ذلك ابن زيد ، فعند الطبري بإسناد صحيح^(١) عن ابن زيد أنه قال في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ [الحجرات: ١١] قال: ربما عثر على المرء عند خطيئته عسى أن يكون خيراً منهم، وإن كان ظهر على عثرته هذه ، وسترت أنت على عثرتك ، لعل هذه التي ظهرت خير له في الآخرة عند الله ، وهذه التي سترت أنت عليها شر لك ، ما يدريك لعله ما يغفر لك ، قال : فنهى الرجل عن ذلك ، قال : ﴿ لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ وقال في النساء مثل ذلك .

* وقال الطبري رحمه الله تعالى :

والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال : إن الله عمّ بنهيه المؤمنين عن أن يسخر بعضهم من بعض جميع معاني السخرية ، فلا يحل لمؤمن أن يسخر من مؤمن لا لفقره ، ولا لذنب ركبه ، ولا لغير ذلك .

(١) الطبري (٣١٧١٢) .

س - هل النساء يدخلن في القوم ؟

ج - نعم يدخل النساء في القوم ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ ﴾ [نوح: ١] ونوح ﷺ أرسل إلى الرجال والنساء معاً .

س - ذكر ثم أن النساء يدخلن في القوم فلم قيل : ﴿ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءِ ﴾ [الحجرات: ١١] ؟

ج - قيل : ذلك لأن السخرية في النساء أكثر منها في الرجال ؛ وذلك لنقصان عقلهن ودينهن كما جاء عن رسول الله ﷺ فعطف الخاص ، وهو (النساء) على العام وهو (القوم) للتأكيد على هذا المعنى ؛ وتحذير النساء من السخرية من بعضهن البعض .

* وقال القرطبي رحمه الله تعالى : أفرد النساء بالذكر ؛ لأن السخرية منهن أكثر ، وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ ﴾ فشمّل الجميع .

س - اذكر مزيداً من الأمثلة لعطف الخاص على العام ؟

ج - من ذلك ما يلي :

* قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ... ﴾ [النساء : ١٦٣] فإبراهيم وإسماعيل و... من النبيين المذكورين في قوله تعالى : ﴿ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ .

* ونحوه قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴾

وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم ... ﴿ [الأحزاب : ٧] فالمدكورون من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام داخلون في عموم النبيين » .

* ومن ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿ فِيهِمَا فَآكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ [الرحمن: ٦٨] فالرمان من الفاكهة .

* * *

س - قال تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [الحجرات: ١١] فكيف يلزم الشخص نفسه ؟

ج - المراد بقوله تعالى : ﴿ أَنْفُسَكُمْ ﴾ في هذا المقام : إخوانكم ، وقال تعالى : ﴿ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ؛ لأن المؤمنين فيما بينهم - فيما يلزم بعضهم لبعض من تحسين أمرهم وطلب صلاحهم ومحبتهم للخير - كالجسد الواحد ، فمن لمز أخاه فقد لمز نفسه ، ومن عاب إخوانه فقد عاب نفسه .

* ففي قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ دلالة على أخوة المؤمنين وأنهم كالجسد الواحد ؛ ولذلك عبر بالنفس عن الآخرين ، وقد قال تعالى أيضا : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ [البقرة: ١٨٨] . أى أموال إخوانكم .

* وقال تعالى : ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور : ١٢] .

* وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ [النور : ٦١] .

* وقال النبي ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل

الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» (١) .

* وقال عليه الصلاة والسلام : « المؤمنون كرجلٍ واحدٍ إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر» (٢) .

* وقال عليه الصلاة والسلام : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» (٣) .

* وثمَّ وجه آخر من وجوه التأويل ، وهو أن مَنْ سبَّ الناسَ سبوه ، ومن لعنهم لعنوه كما قال تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] وكما قال عليه الصلاة والسلام : « لا يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه» (٤) .

* وقال القرطبي رحمه الله : وقال بكر بن عبد الله المزني : إذا أردت أن تنظر العيوب جمَّةً فتأمل عيَابًا فإنه إنما يعيب الناس بفضل ما فيه من العيب .

* وقال ﷺ : «ببصر أحدكم القذاة في عين أخيه ويدع الجذع في عينه» .

وقيل : من سعادة المرء أن يشتغل بعيوب نفسه عن عيوب غيره . قال

الشاعر :

(١) (٢ ، ١) أخرجهما مسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه مرفوعاً وفي

رواية عند مسلم أيضاً من حديث النعمان كذلك مرفوعاً : « المسلمون كرجلٍ واحدٍ إن اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله » .

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٦) ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً .

(٤) أخرجه مسلم (حديث ٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً .

المراء إن كان عاقلاً ورعاً أشغله عن عيوبه ورَّعه
كما السقيم المريض يشغله عن وجع الناس كلهم وجَّعه

وقال آخر :

لا تكشفن مساوي الناس ما ستروا فيهتك الله ستراً عن مساويكما
واذكر محاسن ما فيهم إذا ذُكروا ولا تعب أحداً منهم بما فيكما

﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾

س - هل صح لهذه الآية : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ سبب نزول ؟

ج - أخرج الترمذي^(١) وأبو داود وغيرهما بإسناد صحيح عن أبي جبيرة بن الضحاك قال : كان الرجل منا يكون له الاسمين والثلاثة فيُدعى ببعضها فعسى أن يكره قال : فنزلت : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] .

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٦٨) وقال هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٩٦٢) والنسائي في السنن الكبرى (٦ / ٤٦٦) وابن ماجه (٣٧٤١) .

وأخرجه أحمد (٤ / ٦٩) من طريق أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري ، عن عمومة له . وقد اختلف العلماء في صحبة أبي جبيرة إلا أن سياق الحديث يفيد إثبات صحبته ، والله أعلم .

س - ما المراد بالألقاب في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ ؟ وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] ؟

ج - المراد بالألقاب : هنا الألقاب التي كانوا يتداعون بها في الجاهلية فقد كان الرجل منه له اسم أو اسمان أو أكثر من الأسماء المكروهة ، فكانوا يتداعون بها ، كما قال أبو سفيان في شأن رسول الله ﷺ : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة^(١) .

ووجه آخر : أن المراد النهي عن تعيير الرجل بالذنب بعد إقلاعه عنه وتوبته منه ، وكمن يقول للنصراني بعد إسلامه : فعل النصراني في كذا وكذا .. ونحو ذلك .

ووجه ثالث : أن الشخص يقول للآخر : يا فاسق - يا منافق - يا كافر - يا يهودي - يا نصراني ، فكل هذا يدخل فيما نهى الله عنه .

قال الطبري رحمه الله :

والذي هو أولى الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب أن يقال : إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين أن يتنازوا بالألقاب ، والتناز بالألقاب : هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة ، وعمّ الله بنهيه ذلك ، ولم يخص به بعض الألقاب دون بعض ، فغير جائز لأحد من المسلمين أن ينبز أخاه باسم يكرهه أو صفة يكرهها ، وإذا كان ذلك كذلك صحّت الأقوال

(١) أخرجه البخاري (حديث رقم ٧) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (فتح الباري ١ / ٤٠) : وابن أبي كبشة : أحد أجداده ، وعادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جد غامض .

التي قالها أهل التأويل في ذلك التي ذكرناها كلها ، ولم يكن بعض ذلك أولى بالصواب من بعض ؛ لأن كل ذلك مما نهى الله المسلمين أن ينبر بعضهم بعضاً .

* قلت : فقوله تعالى ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات: ١١] أى لا تتداعوا ولا تتنادوا بالأسماء المكروهة ، بل تنادوا بالمستحب منها ، فالملائكة يذكرون المؤمن - كما في حديث الاحتضار وخروج الروح - بأحب الأسماء التي كان يحب أن يُدعى بها^(١) .

وكذلك لا يُعير أحدكم أخاه بما كان منه في جاهليته ثم تاب منه .

* * *

(١) أخرج أحمد (٤ / ٢٨٧) بإسناد صحيح من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس ، معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط^(*) من حنوط الجنة حتى يجلسوا منه مد البصر ، ثم يجيء ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند رأسه فيقول : « أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان » قال : « فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء ، فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض » قال : « فيصعدون بها فلا يمرون - يعني بها - على ملا من الملائكة إلا قالوا : ما هذا الروح فيقولون : فلان بن فلان - بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا - حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا » .

(*) الحنوط : طيبٌ يُخلط للميت خاصة .

س - هناك صور مستثناة من النهي عن التنازع بالألقاب اذكر بعضها ؟

ج - نعم هناك ما يستثنى من ذلك كما إذا اشتهر رجل بلقب وعُرف به في الناس ولم يكن يتضايق منه أو يتبرم فحيثُذ يجوز لنا أن ندعوه به كما قال النبي ﷺ : « أَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ »^(١) ، وكما قال تعالى : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴾ [عبس: ١ - ٢] وقد قدمنا صوراً من ذلك في تفسير سورة عبس من جزء عم فراجع ذلك إن شئت .

وقد قال القرطبي رحمه الله تعالى : وقع من ذلك مستثنى من غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحذب ، ولم يكن له فيه كسب يجد في نفسه منه عليه ، فجوزته الأمة واتفق على قوله أهل الملة ، قال ابن العربي : وقد ورد - لعمر الله - من ذلك في كتبهم ما لا أَرْضَاهُ فِي صَالِحِ جَزْرَةٍ ، لَأَنَّهُ صَحَّفَ (خَرْزَةَ) فَلُقِّبَ بِهَا ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ فِي مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ الْخَضْرَمِيِّ : مُطَيَّنٌ ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي طَيْنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا غَلَبَ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ ، وَلَا أَرَاهُ سَائِعًا فِي الدِّينِ . وَقَدْ كَانَ مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحِ الْمَصْرِيِّ يَقُولُ : لَا أَجْعَلُ أَحَدًا صَغَرَ اسْمِ أَبِي فِي حَلٍّ ، وَكَانَ الْغَالِبُ عَلَى اسْمِهِ التَّصْغِيرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ . وَالَّذِي يَضْبِطُ هَذَا كَلَهُ : أَنْ كُلَّ مَا يَكْرَهُ الْإِنْسَانُ إِذَا نُودِيَ بِهِ فَلَا يَجُوزُ لِأَجْلِ الْأَذْيَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قلت : وعلى هذا المعنى ترجم البخاري رحمه الله في (كتاب الأدب) من الجامع الصحيح . في « باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير لا يراد به شين الرجل » قال : وقال النبي ﷺ : « مَا يَقُولُ ذُو

(١) البخاري (حديث ٤٨٢) ومسلم (حديث ٥٧٣) .

اليدين « قال أبو عبد الله بن خُويزِ مَدَاد : تضمنت الآية المنع من تلقيب الإنسان بما يكره ، ويجوز تلقيبه بما يحب ، ألا ترى أن النبي ﷺ لقب عمر بالفاروق ، وأبا بكر بالصديق ، وعمشان بذي النورين ، وخزيمة بذي الشهادتين ، وأبا هريرة بذي الشمالين وبذي اليمين ، في أشباه ذلك . الزمخشري : « روي عن النبي ﷺ : « من حق المؤمن على المؤمن أن يسميه بأحب أسمائه إليه » ؛ ولهذا كانت التكنية من السنة والأدب الحسن ، قال عمر رضي الله عنه : أشيعوا الكنى فإنها منبّهة . ولقد لُقّب أبو بكر بالعتيق والصديق ، وعمر بالفاروق ، وحمزة أسد الله ، وخالد سيف الله ، وقلَّ من المشاهير في الجاهلية والإسلام من ليس له لقب ، ولم تزل هذه الألقاب الحسنة في الأمم كلها - ومن العرب والعجم - تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير تكبير « . قال الماوردي : فأما مستحب الألقاب ومستحسنها فلا يكره ، وقد وصف رسول الله ﷺ عدداً من أصحابه بأوصاف صارت لهم من أجل الألقاب .

قلت : فأما ما يكون ظاهرها الكراهة إذا أريد بها الصفة لا العيب فذلك كثير . وقد سئل عبد الله بن المبارك عن الرجل يقول : حميد الطويل ، وسليمان الأعمش ، وحميد الأعرج ، ومروان الأصغر ، فقال : إذا أردت صفته ولم ترد عيبه فلا بأس به . وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن سرجس قال : رأيت الأصلع - يعني عمر - يقبل الحجر ، وفي رواية : الأصيلع .

حكم من قال لأخيه : يا كافر أو يا منافق

س - ما جزاء من قال لأخيه يا كافر . أو يا منافق ؟

ج - ورد في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما »^(١) .

* وفي رواية : « أيما رجل قال لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما » .

* ونحوه عند البخاري أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً^(٢) .

* وعند مسلم^(٣) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عدو الله ، وليس كذلك إلا حار عليه »^(٤) .

أما أقوال أهل العلم في شرح هذا ، فهذه بعضها :

* قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم : هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات من حيث إن ظاهره غير مراد ؛ وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا ، وكذا قوله لأخيه : كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام ، وإذا عرف ما ذكرناه فقليل في تأويل الحديث أوجه .

(١) أخرجه البخاري (حديث ٦١٠٤) ومسلم (حديث ٦٠) .

(٢) البخاري : (٦١٠٣) .

(٣) مسلم (حديث ٦١) .

(٤) حار عليه : أي رجع عليه .

* أحدها : أنه محمول على المستحل لذلك وهذا يكفر ، فعلى هذا المعنى (باء بها) أي بكلمة الكفر ، وكذا حار عليه ، وهو معنى رجعت عليه أي رجعت عليه الكفر ، فباء وحار ورجع بمعنى واحد .

* والوجه الثاني : معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره .

* والثالث : أنه محمول على الخوارج المكفرين للؤمنين ، وهذا الوجه نقله القاضي عياض رحمه الله عن الإمام مالك بن أنس ، وهو ضعيف ؛ لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع .

* والوجه الرابع : معناه أن ذلك يؤول به إلى الكفر؛ وذلك أن المعاصي - كما قالوا - بريد الكفر ، ويخاف على الكثير منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر ، ويؤيد هذا الوجه ما جاء في رواية لأبي عوانة الإسفرايني في كتابه (المخرج على صحيح مسلم) : فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر، وفي رواية : إذا قال لأخيه (يا كافر) وجب الكفر على أحدهما .

* والوجه الخامس : معناه فقد رجعت عليه تكفيره فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير ؛ لكونه جعل أخاه المؤمن كافراً فكأنه كفر نفسه ؛ إما لأنه كفر من هو مثله ؛ وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام . والله أعلم .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (١) :

قال ابن بطلال : كنت أسأل المهلب كثيرا عن هذا الحديث لصعوبته فيجيبني بأجوبة مختلفة والمعنى واحد قال : قوله « فهو كمال قال » يعني فهو كاذب لا كافر ، إلا أنه لما تعمد الكذب الذي حلف عليه والتزم الملة التي حلف بها قال عليه السلام : « فهو كما قال » من التزام تلك الملة إن صح قصده بكذبه إلى التزامها في تلك الحالة ، لا في وقت ثان إذا كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له . قلت : وحاصله : أنه لا يصير بذلك كافراً وإنما يكون كالكافر في حال حلفه بذلك خاصة ، وسيأتي أن غيره حمل الحديث على الزجر والتغليظ ، وأن ظاهره غير مراد ، وفيه غير ذلك من التأويلات .

قلت : ويخرج من ذلك المتأول ؛ وذلك لأن عمر رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ في شأن حاطب بن أبي بلتعة - لما أرسل حاطب رسالة إلى المشركين يخبرهم فيها ببعض أمر رسول الله ﷺ - قال عمر : دعني أضرب عنق هذا المنافق يا رسول الله (٢) ، وكذلك قال أسيد بن حضير لسعد بن عباد : إنك منافق تجادل عن المنافقين (٣) ، وذلك في حديث الإفك ، ووصف معاذ رضي الله عنه الرجل الذي فارقه لما أطال في صلاة العشاء ، بأنه منافق (٤) .

(١) فتح الباري شرح حديث (٦١٠٥) .

(٢) أخرج ذلك البخاري (٤٨٩٠) ومسلم (٢٤٩٤) ، وانظره في سياق مسلم .

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٥٠) ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٤) أخرجه البخاري (٦١٠٦) ومسلم (طرق حديث ٤٦٥ ص ٣٤٠) عن جابر رضي الله

عنه : « أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي ﷺ ، ثم يأتي قومه فيصلي بهم =

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ﴾ [الحجرات: ١١] ؟

ج - في ذلك وجهان :

* أحدهما : بئس الاسم الذي يُطلق عليكم وهو الفسق بعد أن تسميتم بالمؤمنين ؛ وذلك لأن الذي ينز أخاه بالألقاب يستحق أن يوصف بالفسق ؛ وذلك لقول النبي ﷺ : « سباب المسلم فسوق »^(١) . وبئس أن يتسمى الرجل فاسقاً بعد أن كان مؤمناً .

* الثاني : بئس الاسم الذي تطلقه على أخيك ، أن تطلق عليه فاسق بعد أن تاب من فسقه وآمن .

* * *

س - وضح المراد بحديث النبي ﷺ : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٢) .

ج - ابتداءً ليس المراد بالكفر الكفر المخرج من الملة ؛ وذلك لأن الله تعالى قال : ﴿ وَإِنْ طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا ﴾ [الحجرات: ٩] . فسامهم الله مؤمنين مع اقتتالهم .

= الصلاة ، فقرأ بهم البقرة ، قال : فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة ، فبلغ ذلك معاذاً فقال: إنه منافق ، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنا قوم نعمل بأيدينا ، ونسقي بنواضحنا ، وإن معاذاً صلى بنا البارحة فقرأ البقرة ، فتجوزت ، فزعم أنني منافق . فقال النبي ﷺ : « يا معاذ أفنَّان أنت ؟ » ثلاثاً قرأ والشمس وضحاها ، وسبح اسم ربك الأعلى ونحوهما .

(١ ، ٢) أخرجه البخاري (٧٠٧٦) ومسلم (حديث ٦٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً .

* هذا وقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (١) : ولا متمسك للخوارج فيه لأن ظاهره غير مراد ، لكن لما كان القتال أشد من السباب - لأنه مفض إلى إزهاق الأرواح - عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر ، ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير ، معتمداً على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يخرج عن الملة مثل حديث الشفاعة ، ومثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] وقد أشرنا إلى ذلك في باب المعاصي من أمر الجاهلية ، أو أطلق عليه الكفر لشبهه به ؛ لأن قتال المؤمن من شأن الكافر ، وقيل : المراد هنا الكفر اللغوي وهو التغطية ؛ لأن حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه ، فلما قاتله كان كأنه غطى على هذا الحق . والأولان أليق بمراد المصنف وأولى بالمقصود من التحذير من فعل ذلك والزجر عنه بخلاف الثالث . وقيل : أراد بقوله كفر أي قد يؤول هذا الفعل بشؤمه إلى الكفر ، وهذا بعيد ، وأبعد منه حمله على المستحل لذلك ؛ لأنه لا يطابق الترجمة ، ولو كان مراداً لم يحصل التفريق بين السباب والقتال ؛ فإن مستحل لعن المسلم بغير تأويل يكفر أيضاً ، ثم ذلك محمول على من فعله بغير تأويل ، ومثل هذا الحديث قوله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ففيه هذه الأجوبة ، وسيأتي في كتاب الفتن ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة : ٨٥] بعد قوله : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ الآية ، فدل على أن بعض الأعمال يطلق عليه الكفر تغليظاً ، وأما قوله ﷺ فيما رواه مسلم :

(١) فتح الباري (١ / ١١٢) .

«لعن المسلم كقتله» فلا يخفف هذا الحديث ؛ لأن المشبه به فوق المشبه ،
والقدر الذي اشتركا فيه : بلوغ الغاية في التأثير ، وهذا في العِرض ، وهذا
في النفس والله أعلم .

س - هذا التوجيه في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ
عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا
تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ
يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات: ١١] أحيط بالترغيب والترهيب
وضح ذلك ؟

ج - وجه ذلك : أن الآية صُدِّرت بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فهذا
تذكير لهم بالإيمان الذين هم له أهل ، وتذكير بمقتضيات ذلك الإيمان وبالجزاء
الذي أعد للمؤمنين ثم ذكّر بأخوة المؤمنين لبعضهم البعض في قوله : ﴿ وَلَا
تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ أي : لا تلمزوا إخوانكم ، ثم لوح بالوصف بالفسق في
قوله تعالى : ﴿ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ ثم ختم بالترهيب بقوله :
﴿ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات: ١١] والله أعلم .

س - ما وجه ختام الآية الكريمة بقوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ ﴾ ؟

ج - في ذلك حثٌ على التوبة وترغيب فيها ، وكذلك تحذير من التمادي في
السخرية من الناس وازدرائهم ونبذهم بالألقاب المكروهة المذمومة .

س - اذكر حديثاً في معنى الآية الكريمة : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾ [الحجرات: ١١] ؟

ج غي معناه قوله ﷺ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث » (١) .

* * *

س - ما مدى صحة حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « احترسوا من الناس بسوء الظن » ؟

ج - هذا حديث ضعيف جداً ، وانظره إن شئت في السلسلة الضعيفة للشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى (٢) .

* * *

س - ما الظن المأمور باجتنابه ؟

ج - هو ظن الشر بالمؤمنين ، وقال بعض العلماء : إنه التهمة .

* * *

س - ما الذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواهما ؟

ج - قال القرطبي رحمه الله : والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها : أن كل ما لم تعرف له أمانة صحيحة وسبب ظاهر كان حراماً واجب

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٤) ومسلم (٢٥٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكنونا، عباد الله إخوانا » .

(٢) أورده الشيخ رحمه الله تعالى (حديث ١٥٦) .

الاجتناب ، وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح وأونست منه الأمانة في الظاهر ، فظن الفساد به والخيانة محرم بخلاف من اشتهره الناس بتعاطي الريب والمجاهرة بالخبائث .

وقال أيضاً : وإن العلماء على أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز ، وأنه لا حرج في الظن القبيح بمن ظاهره القبح . قاله المهدي .

س - لماذا قيل : اجتنبوا كثيراً من الظن ، ولم يقل : اجتنبوا الظن كله ، ولم يقل كذلك : اجتنبوا بعض الظن ؟

ج - لم يقل : اجتنبوا الظن كله ؛ لأن من الظن ما هو خير كما قال تعالى : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور : ١٢] .

ولم يقل : اجتنبوا بعض الظن حتى يدخل البعض الذي هو إثم في الكثير المجتنب ؛ وذلك لكوننا لا نستطيع تحديد هذا الذي هو إثم بالضبط ، فتركنا الكثير حتى يدخل فيه القليل الذي هو إثم ، والله تعالى أعلم .

س - يستفاد من قوله تعالى : ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات : ١١] قاعدة نافعة اذكر هذه القاعدة ؟ وأيدها بمزيد من الأدلة ؟

ج - هي قاعدة الاحتياط ، فقد تركنا كثيراً من الظن احتياطاً واحترافاً مع أن الذي حُرِّم إنما هو بعض الظن .

أما الأدلة التي تشهد لها فمنها ما يلي : -

* قول النبي ﷺ لما سئل عن البرِّ والإثم فقال : « البرُّ حسن الخُلُق ، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » (١) .

* وقول النبي ﷺ : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » (٢) .

* وكذلك قول النبي ﷺ (٣) : « إن الحلال بين وإن الحرام بين (٤) وبينهما

(١) أخرجه مسلم (حديث ٢٥٥٣) من حديث النواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن البرِّ والإثم فقال ... الحديث .

(٢) صحيح ، أخرجه الترمذي (٢٥١٨) وقال هذا حديث حسن صحيح ، وكذلك أخرجه أحمد (١ / ٢٠٠) من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : حفظت من رسول الله ﷺ : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب رية » .

(٣) أخرجه البخاري (حديث ٥٢) ومسلم (حديث ١٥٩٩) .

(٤) « إن الحلال بين والحرام بين » أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده ، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .

قال جماعة : هو ثلث الإسلام ، وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث : الأعمال بالنية ، وحديث : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

وقال أبو داود السجستاني : يدور على أربعة أحاديث : هذه الثلاثة وحديث : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه . وقيل : حديث : ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس .

قال العلماء : وسبب عظم موقعه : أنه نبه فيه على إصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها ، وأنه ينبغي أن يكون حلالا ، وأرشد إلى معرفة الحلال ، وأنه ينبغي ترك المشتبهات ؛ فإنه سبب لحماية دينه وعرضه ، وحذر من مواقعة الشبهات ، وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ، ثم بين أهم الأمور ، وهو مراعاة القلب .

فقال ﷺ : « ألا وإن في الجسد مضغة » الخ . فبين ، ﷺ أن بصلاح القلب يصلح باقي الجسد ، وبفساده يفسد باقيه .

وأما قوله ﷺ : « الحلال بين والحرام بين » فمعناه أن الأشياء ثلاثة أقسام : حلال بين =

مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه^(١) ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت ، فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب » .

س - هل يجوز أن نزن ببعض المسلمين شراً ؟

ج - الأصل أننا نزن بالمؤمنين خيراً ؛ لقول الله تبارك وتعالى : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور : ١٢] . أي بإخوانهم

= واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم وبيضه وغير ذلك من الطعومات ، وكذلك الكلام والنظر والمشي ، وغير ذلك من التصرفات فيها ، حلال بين واضح لاشك في حله ، وأما الحرام البين فكالخمر والخنزير والميتة والدم والمسفوح ، وكذلك الزنى والكذب والغيبة والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشباه ذلك .

وأما المشتبهات فمعناه أنها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة ؛ فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها ، وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك ، فإذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ، ولم يكن فيه نص ولا إجماع ، اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي ، فإذا ألحقه به صار حلالاً ، وقد يكون دليله غير خالٍ عن الاحتمال البين ، فيكون الورع تركه ، ويكون داخلاً في قوله ﷺ : « فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » .

(١) « استبرأ لدينه وعرضه » أي حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي ، وصان عرضه عن كلام الناس فيه . (نقلاً من التعليق على مسلم) .

ولكن إذا غلب على مسلم الشر والفساد ، فلنا أن نظن به شرّاً ، قال النبي ﷺ : « ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً » (١) .

وفي رواية أخرى أن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها : « يا عائشة ، ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان ديننا الذي نحن عليه » .

س - ما مدى صحة حديث : « إذا ظننت فلا تحقق » ؟ ومن أخرجه ؟

ج - هذا الحديث ضعيف من كل طرقة التي وقفت عليها .

س - هل هناك صلة بين قوله تعالى : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾ [الحجرات : ١٢] وبين قوله : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ؟

ج - ذكر بعض العلماء صلة بينهما ، وفحوى ذلك : أن التجسس من ثمرات سوء الظن ؛ وذلك لأن الظن لا يُقنع القلب ، فيتجه صاحب هذا القلب إلى التجسس ، والله أعلم .



(١) البخاري (حديث ٦٠٦٧) .

س - ما مدى صحة حديث ابن عمرو رضي الله عنهما الذي قال فيه :
رأيت النبي ﷺ يطوف بالكعبة ويقول : « ما أطيبك وأطيب ريحك ،
ما أعظمك وأعظم حرمتك ، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن
أعظم عند الله تعالى حرمة منك ، ماله ودمه ، وأن نظن به إلا
خيراً »^(١) .

ج - الحديث ضعيف لا يثبت عن رسول الله ﷺ .

س - ما المراد بالتجسس ؟ وما المراد بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ؟
ج - التجسس هو البحث عن السرائر ، وتتبع العورات . أما المراد بقوله
تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ فقد قال الطبري رحمه الله : ولا يتتبع بعضكم
عورة بعض ، ولا يبحث عن سرائره ، يتغني بذلك الظهور على عيوبه ،
ولكن اقنعوا بما ظهر لكم من أمره ، وبه فاحمدوا أو ذموا ، لا على ما لا
تعلمونه من سرائره » .

س - اذكر بعض الوارد في ذم التجسس وتحريمه ؟
ج - من ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ .

(١) أخرجه ابن ماجه : (٣٩٣٢) وفي إسناده نصر بن محمد بن سليمان الحمصي ، وهو
ضعيف .

* وقول النبي ﷺ : « ولا تحسسوا ولا تجسسوا » (١) .

* وقوله عليه الصلاة والسلام : « ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ، أو يفرون منه صبَّ في أذنه الآنك (٢) يوم القيامة » (٣) .

* وقوله صلوات الله وسلامه عليه : « إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم » (٤) .

* * *

س - هل يجوز التجسس أحياناً ؟

ج - نعم يجوز التجسس على مسلم أحياناً ، وذلك على شخص من أهل الشر والريب والفساد ، وذلك للأدلة التالية :

* أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قبل ابن صياد فحدث به في نخل ، فلما دخل عليه رسول الله ﷺ طفق يتقي يجذوع النخل ، وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة ، فرأت أم صياد رسول الله ﷺ فقالت : يا صاف ، هذا محمد . فوثب ابن صياد ، فقال رسول الله ﷺ : « لو تركته بين » (٥) .

فلما علم عن ابن صياد الشر والسوء والفساد أراد النبي ﷺ أن يتثبت من

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٤) ومسلم (حديث ٢٥٦٣) .

(٢) الآنك : هو الرصاص المنصهر .

(٣) أخرجه البخاري (حديث ٧٠٤٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً .

(٤) إسناده صحيح ، أخرجه أبو داود (٤٨٨٨) من حديث معاوية رضي الله عنه مرفوعاً .

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٣٣) ومسلم (٢٩٣١) .

أمره ويعرف حقيقته .

ومن الأدلة أيضا : قول النبي ﷺ لأصحابه يوم الأحزاب : « من يأتينا بخبر القوم »؟^(١) فقال الزبير : أنا . . الحديث .

* وورد نحو ذلك أيضاً من حديث حذيفة ، ففي سيرة ابن إسحاق^(٢) من طريق محمد بن كعب القرظي قال :

* قال رجل من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان : يا أبا عبد الله ، أرأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه ؟ قال : نعم يا ابن أخي قال : فكيف كنتم تصنعون؟ قال : والله لقد كنا نجهد . قال : فقال : والله لو أدركناه ماتركناه يمشي على الأرض ، ولحملناه على أعناقنا قال : فقال حذيفة : يا ابن أخي ، والله لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ بالخندق وصلى رسول الله ﷺ هويًا من الليل ثم التفت إلينا فقال : « من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع - يشترط له رسول الله ﷺ الرجعة - أسأل الله تعالى أن يكون رفيقي في الجنة ؟ » فما قام رجل من القوم من شدة الخوف وشدة الجوع وشدة البرد ، فلما لم يقدّم أحد دعاني رسول الله ﷺ ، فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني ، فقال : « يا حذيفة ، اذهب فادخل في القوم فانظر ماذا يصنعون ، ولا تحدثن شيئاً حتى تأتينا » قال : فذهبت فدخلت في القوم والريح وجنود الله تفعل بهم ما تفعل لا تُقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناء » . الحديث .

(١) أخرجه البخاري (٤١١٣) ومسلم (٢٤١٤) وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(٢) سيرة ابن إسحاق (٣ / ٢٣١) .

هذا فضلا عن العمومات التي يستدل بها في هذا الباب وفي غيره من الأبواب :

* كقول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادُ ﴾ [البقرة : ٢٠٥]

* وكقوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ ﴾ [هود : ١١٦] .

* وكقوله تعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١١٠] .

* وكقوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

* ومن الأحاديث قول النبي ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » (١) .

* وكقول النبي ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ... » (٢) .

* وإيضاحه كيف ينصر الظالم بقوله : « تأخذ فوق يديه » إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث .

فلو كان ثم شرير مفسد يروج للدعارة والمخدرات والإلحاد ، فلاشك أن تتبع هذا لقطع شره عن البلاد أمر محمود ومستحب ولايشك في ذلك عاقل .

(١) مسلم (حديث ٤٩) .

(٢) البخاري (٢٤٤٤) .

باب في الغيبة

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات : ١٢]
ووضح المراد بالغيبة ؟

ج - المعنى ، والله تعالى أعلم : لا يذكر أحدكم أخاه في غيبته بما يكره أن يُقال في حضوره .

أما الغيبة فقال النبي ﷺ في بيانها لأصحابه : « أتدرون ما الغيبة ؟ »
قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « ذكرك أخاك بما يكره » قيل : أفرأيت إن
كان في أخي ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول ، فقد اغتبت ، وإن لم
يكن فيه ، فقد بهته » (١) .

* * *

س - فرّق كثير من العلماء بين الغيبة والإفك والبهتان وضح ذلك ؟

ج - نقل القرطبي عن الحسن قوله : فأما الغيبة : فهي أن تقول في أخيك ما
هو فيه ، وأما الإفك : فإن تقول فيه ما بلغك عنه (٢) ، وأما البهتان : فإن
تقول فيه ما ليس فيه .

* * *

س - هل الغيبة كبيرة من الكبائر ؟

ج - أكثر أهل العلم على أن الغيبة من الكبائر ، بل وقد نقل القرطبي الاتفاق

(١) مسلم (حديث ٢٥٨٩) .

(٢) قلت : وينبغي أن يُقيد ذلك بالكذب .

على ذلك ، فقال القرطبي^(١) رحمه الله : لا خلاف أن الغيبة من الكبائر ، وأن من اغتاب أحداً عليه أن يتوب إلى الله عز وجل .

* وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : والغيبة محرمة بالإجماع ونقل الحافظ ابن حجر عن النووي قوله : الغيبة والنميمة محرمتان بإجماع المسلمين . . . ثم قال الحافظ بعد أن أورد الأحاديث الواردة في ذم الغيبة : وهذا الوعيد في هذه الأحاديث يدل على أن الغيبة من الكبائر لكن تقييده في بعضها بغير حق قد يخرج الغيبة بحق لما تقرر أنها ذكر المرء بما فيه .

* * *

س - هل يتفاوت إثم اغتياب شخص عن شخص آخر ؟

ج - نعم يتفاوت إثم الاغتياب من شخص لآخر ، فمن اغتاب ولياً لله أو عالماً ليس كمن اغتاب مجهول الحال ؛ ولذلك قال بعض أهل العلم : إن لحوم العلماء مسمومة .

* ويتوقف الإثم أيضاً على القدر الذي تم به الاغتياب فمن ذكر شخصاً بقذف في العرض ليس كمن هو دون ذلك .

* ويتوقف الإثم على المجامع التي تم فيها الاغتياب .

* وزمان الاغتياب كذلك له أثر في قدر الإثم اللاحق بالمغتتاب .

(١) القرطبي وابن كثير عند تفسير الآية المذكورة : ﴿ وَلَا يُغْتَابُ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ من سورة الحجرات .

بعض الوارد في

التحذير من الغيبة وبيان إثم المغتابين

س - اذكر بعض ما ورد في ذم الاغتياب والمغتابين ؟

ج - من ذلك ما يلي (١) :

* قول الله سبحانه : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ

لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ (٢) [الحجرات : ١٢] .

(١) وقد وردت في هذا الباب جملة كبيرة جداً من الأحاديث فيها مقال أعرضنا عن ذكرها .

(٢) قال ابن القيم رحمه الله « التفسير القيم » :

قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحجرات : ١٢] .

هذا من أحسن القياس التمثيلي؛ فإنه شبه تمزيق عرض الأخ بتمزيق لحمه، ولما كان المغتاب يمزق عرض أخيه في غيبته كان بمنزلة من يقطع لحمه في حال غيبة روحه عنه بالموت . ولما كان المغتاب عاجزاً عن دفعه عن نفسه بكونه غائباً عن مجلس ذمه كان بمنزلة الميت الذي يقطع لحمه ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه .

ولما كان مقتضى الأخوة التراحم والتواصل والتناصر فعلق عليها المغتاب ضد مقتضاها من الذم والطعن ، كان ذلك نظير تقطيع لحم أخيه ، والأخوة تقتضي حفظه وصيانته والذب عنه . ولما كان المغتاب متمتعاً بعرض لحم أخيه ، متفكهاً بغيبته وذمه ، متحلياً بذلك شبهة بآكل لحم أخيه بعد تقطيعه .

ولما كان المغتاب محبباً لذلك معجباً به شبه بمن يحب أكل لحم أخيه ميتاً ، ومحبه لذلك قدر زائد على مجرد أكله كما أن أكله قدر زائد على تمزيقه .

فتأمل هذا التشبيه والتمثيل وحسن موقعه ومطابقة المعقول فيه للمحسوس !

وتأمل إخباره عنهم بكراهة أكل لحم الأخ ميتاً، ووصفهم بذلك في آخر الآية والإنكار =

* وقال النبي ﷺ (١) « فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . ليلغ الشاهد الغائب ؛ فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه » .

* وقال رسول الله ﷺ : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » (٢) .

* وقال عليه الصلاة والسلام : « إن أربى الربا عرض الرجل المسلم » (٣) .

* وفي مسند الإمام أحمد (٤) بإسناد صحيح من حديث أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم

= عليهم في أولها : أن يجب أحدهم ذلك فكما أن هذا مكروه في طباعهم فكيف يجبون ما هو مثله ونظيره !؟
فاتحت عليهم بما كرهوه على ما أحبوه ، وشبه لهم ما يحبونه بما أكره شيء إليهم وهم أشد شيء نفرة عنه .
فلهذا يوجب العقل والفطرة والحكمة : أن يكونوا أشد شيء نفرة عما هو نظيره ومشبهه .
وبالله التوفيق .

(١) البخاري (حديث ٦٧) ومسلم (حديث ١٦٧٩) .

(٢) البخاري (حديث ١٠) ومسلم (٤٠) .

(٣) هذا طرف من حديث أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٢ / ٣٧) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
قلت : وفي إسناده مقال ، لكن لهذه الفقرة منه شواهد . وانظر سنن أبي داود (عون المعبود ، ١٣ / ٢٢٢) .

(٤) أحمد في « المسند » (٣ / ٢٢٤) وأبو داود (٤٨٧٨) .

وأشار بعض العلماء (كأبي داود) إلى أنه روي من بعض الطرق مرسلأ .
قلت : ولكن إسناده الموصول صحيح .

لهم أظفار من نحاس يخشمون وجوههم وصدورهم فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ، ويقعون في أعراضهم .

* * *

النميمة وإثم النمام

س - وضح معنى النميمة ، واذكر شيئاً مما ورد في ذمها ؟
ج - والنميمة : نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم .
وتدخل فيها بعض صور الغيبة كأن تذكر الشخص في غيبته بما فيه مما يسوؤه قاصداً بذلك الإفساد .

والنميمة من الكبائر ، وعلى ذلك جملة أدلة :

* قال تعالى : ﴿ وَلَا تُطْعُ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ (١٠) هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾

[القلم : ١٠ - ١١] .

* وقال النبي ﷺ : « لا يدخل الجنة قتات » وفي رواية : « لا يدخل

الجنة نمام » والنمام هو القتات .

* ففي الصحيحين^(١) من طريق همام بن الحارث قال : كنا جلوساً مع

حذيفة في المسجد ، فجاء رجلٌ حتى جلس إلينا فقبل لحذيفة : إن هذا يرفع

إلى السلطان أشياء ، فقال حذيفة - إرادة أن يُسمعه - : سمعت رسول الله ﷺ

(١) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (حديث ١٠٥) وفي رواية البخاري : إن رجلاً يرفع

الحديث إلى عثمان .

يقول : « لا يدخل الجنة قتات » .

* وفي رواية لمسلم « لا يدخل الجنة غمام » من حديث حذيفة أيضاً .

* وفي رواية لمسلم من طريق همام أيضاً قال : كان رجل ينقل الحديث إلى الأمير فكنا جلوساً في المسجد فقال القوم : هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير ، قال : فجاء حتى جلس إلينا ، فقال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة قتات » .

* وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال في شأن المنام والذي لا يستتر من بوله : « يعذبان الحديث » .

هذا ويجدر بنا أن ننقل هنا ما ذكره النووي في شرح مسلم قال رحمه الله :

قال العلماء : النسيمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم .

قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله في الإحياء : اعلم أن النسيمة إنما تطلق في الأكثر على من ينم قول الغير إلى المقول فيه كما تقول : فلان يتكلم فيك بكذا ، قال : وليست النسيمة مخصوصة بهذا ، بل حد النسيمة : كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو ثالث ، وسواء كان الكشف بالكناية أو بالرمز أو بالإيحاء .

فحقيقة النسيمة : إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه ، فلو رآه يخفي ما لا لنفسه فذكره فهو نسيمة .

قال : وكل من حملت إليه نسيمة وقيل له : فلان يقول فيك أو يفعل فيك كذا فعليه ستة أمور :

(الأول) : ألا يصدقه لأن النمام فاسق .

(الثاني) : أن ينهائه عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله .

(الثالث) : أن يبغضه في الله تعالى فإنه بغيض عند الله تعالى ، ويجب بغض من أبغضه الله تعالى .

(الرابع) : ألا يظن بأخيه الغائب السوء .

(الخامس) : ألا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث عن ذلك .

(السادس) : ألا يرضى ما نهى النمام عنه فلا يحكي نسيمة عنه فيقول : فلان حكى كذا فيصير به نماماً ويكون آتياً ما نهى عنه .

هذا آخر كلام الغزالي رحمه الله .

وكل هذا المذكور في النسيمة إذا لم يكن فيها مصلحة شرعية ، فإن دعت الحاجة إليها فلا مانع منها وذلك كما إذا أخبره بأن إنساناً يريد الفتك به أو بأهله أو بماله أو أخبر الإمام أو من له ولاية بأن إنساناً يفعل كذا ويسعى بما فيه مفسدة ، ويجب على صاحب الولاية الكشف عن ذلك وإزالته .

فكل هذا وما أشبهه ليس بحرام ، وقد يكون بعضه واجباً وبعضه مستحباً على حسب المواطن . والله أعلم .

* أخرج البخاري (حديث ٢١٦) ومسلم (حديث ٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال : « أما إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير^(١) ، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة^(٢) ، وأما الآخر فكان لا يستتر^(٣) من بوله » قال : فدعا بعسيب^(٤) رطب فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً ، ثم قال : « لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا » .

* * *

الغيبة وإفطار الصائم

س - هل الغيبة تفطر الصائم ؟ وما دليل القائلين بذلك ؟

ج - الغيبة لا تفطر الصائم عند جمهور العلماء .

والأحاديث الصريحة الواردة في أنها تفطر الصائم لا يثبت منها حديث .

وتمَّ أحاديث آخر وردت يمكن أن يستدل بها مستدل على ذلك

كحديث : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع

(١) (وما يعذبان في كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين : أحدهما : أنه ليس في زعمهما .

والثاني : أنه ليس بكبير تركه عليهما . وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى تأويلاً ثالثاً: أي ليس بأكبر الكبائر .

(٢) (بالنميمة) حقيقتها : نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد .

(٣) (لا يستتر) روى ثلاث روايات : يستتر ويستتزه ويستبرئ . وكلها صحيحة ، ومعناها : لا يتجنبه ويتحرز منه .

(٤) (بعسيب) هو الجريد والغصن من النخل ، ويقال له : العثكال .

طعامه وشرابه»^(١) .

لكن أجاب كثير من العلماء على ذلك بأن المراد : كمال الصوم وفضيلته المطلوبة إنما يكون بصيانتة عن اللغو والكلام الردي لا أن الصوم يبطل .
وليس معنى ذلك أنها لا تنقص من أجر الصائم ، فهي كبيرة تجلب الإثم كما تقدم .

* * *

الغيبة والوضوء

س - هل الغيبة تنقض الوضوء ؟

ج - الغيبة لا تنقض الوضوء عند جماهير العلماء ، والأحاديث الواردة في أن الغيبة تنقض الوضوء لا يصح منها حديث عن النبي ﷺ .

* * *

بعض وسائل التخلص من الغيبة

س - اذكر بعض وسائل التخلص من الغيبة ؟

ج - من ذلك ما يلي :

* سؤال الله عز وجل كشف هذا الداء فهو سبحانه الذي يكشف الضر ، وهو سبحانه الذي يهدي لأحسن الأخلاق والأقوال والأعمال ، ألا تراه سبحانه قال : ﴿ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴾ [الحج: ٢٤] فترى من الذي هداهم ، إنه الله سبحانه وتعالى .

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٣) .

* ومن ثم كان النبي ﷺ يسأل ربه الهداية لأحسن الأخلاق^(١) ، ويتعوذ بالله من منكراتها .

* ومن أعظم الوسائل للتخلص من هذا الداء : مراقبةُ الله عز وجل وخشيته في السر والعلن ، وتذكر أنه سبحانه يراك في كل وقت وحين ، ويعلم ما تكن الصدور وما تُعلن .

* وكذلك تذكر الملائكة الكرام الكاتبين الذين كلفهم الله برصد حركاتك وكتابة أعمالك ، كما قال تعالى: ﴿ مَا يَلْفَظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨] وكما قال سبحانه : ﴿ أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ ﴾ [المجادلة: ٦] . وكما قال سبحانه : ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ (٥٢) وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ ﴾ [القمر: ٥٢ - ٥٣] .

* كذلك تذكر خطر اللسان وما يجره من ذنوب وآثام ، فليقلل حينئذ من الكلام ويعرض عن اللغو ، فمن صفات أهل الإيمان : الإعراض عن اللغو.

* قال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢) ﴾

(١) أخرج مسلم (٥٧ / ٦) من حديث علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول : «اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت» .

وأخرج الطبراني (كتاب الدعاء حديث ١٣٨٤) من حديث قطبة بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الدعوات : « اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء » .

وفي رواية : « اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء » أخرجه الترمذي (٣٥٩١) .

وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ [المؤمنون: ١ - ٣] .

* وقال سبحانه في شأن عباد الرحمن : ﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾

[الفرقان: ٧٢] .

* وقال سبحانه : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ

أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ [القصص: ٥٥] .

* وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٣] .

والثرثارون - وهم كثيرو الكلام - من أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ

قال ﷺ : « إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم

أخلاقاً ، وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون

والمتشدقون والمتفقهون » قالوا : يا رسول الله ، قد علمنا الثرثارون

والمتشدقون فما التفقهون ؟ قال : « المتكبرون »^(١) .

قال الترمذي رحمه الله : والثرثار هو كثير الكلام ، والمتشدد هو الذي

يتناول على الناس ويذو عليهم .

وقد كره الله سبحانه وتعالى لنا قيل وقال ، قال النبي ﷺ : « إن الله

كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال »^(٢) .

(١) أخرجه الترمذي (حديث ٢٠١٨) وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

قلت : (مصطفى) وله شواهد يُحسَّن بها ، انظر مسند الإمام أحمد (٤ / ١٩٣ - ١٩٤) ،

(٢ / ١٨٥) .

(٢) أخرج البخاري (٧٢٩٢) ومسلم (حديث ٥٩٣ ص ١٣٤١) من حديث المغيرة بن

شعبة الذي كتبه إلى معاوية لما طلب منه معاوية أن يرسل إليه بشيء سمعه من رسول =

* وانظر إلى حصائد الألسن وما تجره على صاحبها في قول النبي ﷺ :
« وهل يكب الناس على وجوههم في النار إلا حصائد ألسنتهم » (١) .

* وفي قول النبي ﷺ : « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها
في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب » (٢) .

* وفي قوله عليه الصلاة والسلام : « إن العبد ليتكلم بالكلمة من
رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم » (٣) .

* وكذلك تَذَكَّر الآيات والأحاديث المحذرة من الاغتياب والمبينة لسوء
مغيبته .

* ومن وسائل التخلص من الاغتياب: اتقاء مجالس أهل الشر والفساد،
والإقبال على مجالس العلماء والفضلاء .

* فكما قال النبي ﷺ (٤) : « إنما مثل المجلس الصالح والجليس السوء ،
كحامل المسك ونافخ الكير ، فحامل المسك ، إما أن يحذيك (٥) ، وإما أن تبتاع

= الله ﷻ فكتب : (.. كان النبي ﷺ ينهي عن قيل وقال كثرة السؤال وإضاعة المال) .

(١) صحيح لشواهده ، أخرجه الترمذي (٢٦١٦) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه
مرفوعاً ، وانظر الحاكم (٤ / ٢٨٦) المستدرک .

(٢) البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

(٣) البخاري (٦٤٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

(٤) أخرجه البخاري (حديث ٢١٠١) ومسلم (حديث ٢٦٢٨) من حديث أبي موسى

الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً .

(٥) يُحذيك : أي يعطيك .

منه ، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ، ونافخ الكير ، إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد ريحاً خبيثة .

* وتذكر ما تجلبه هذه الغيبة من إحن ومحن وفتن ومشاكل وقلاقل بين المسلمين وعداوات وبغضاء كذلك فكم من رحمٍ قد قطعت بسبب الاغتياب ، وكم من نفس قد أزهقت بسبب الاغتياب ، وكم من عداوة قد حلت ، وبلية قد نزلت وأوصال قد قطعت ، ومودة قد زالت ، كل ذلك بسبب الاغتياب ومن جرائه .

* ومن وسائل التخلص من الغيبة كذلك الإكثار من ذكر الله عز وجل ، وتذكر الموت والدار الآخرة .

* ومن ذلك كذلك : علاج الغيبة بقطع البواعث التي تبعث عليها وتحمل عليها فمن ذلك : الحسد ، والكبر ، والتنافس على الدنيا ، وحب الظهور ، والشهرة ومجاملات الأصحاب ، وشفاء الغيظ ، وحب الرئاسة والتسلط ونحو ذلك ، فهذه أسباب وبواعث تبعث على الاغتياب وتحمل عليه يجب اتقاؤها واجتنابها حتى يسلم لك دينك ويحفظ عليك لسانك وتسلم لك دنياك وأخراك .



ما يفعله من جلس مجلساً يُغتاب فيه المسلمون

س - ما موقف من جلس مجلساً فسمع أقواماً يغتابون المسلمين ؟

ج - يلزم من جلس في هذا المجلس أمور ، منها ما يلي :

* تقديم النصح لهؤلاء المغتابين الذين اجتمعوا على جيف الأموات يأكلون منها ، « فالدين النصيحة » كما قال النبي ﷺ (١) .

وقد بايع النبي ﷺ بعض أصحابه على النصح لكل مسلم (٢) .

* ثم نهيمهم عن هذا المنكر الذي وقعوا فيه ؛ فإن النبي ﷺ قال : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » (٣) .

ويلزم تذكير هؤلاء بحدود الله ومحارمه .

* وأيضاً : الذب عن أعراض إخوانك المسلمين وأخواتك المسلمات .

* فقد ورد من حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : نال رجلٌ من رجل عند النبي ﷺ فردَّ عليه رجلٌ ، فقال النبي ﷺ : « من ردَّ عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار » (٤) .

(١) أخرجه مسلم (حديث ٥٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨) ومسلم (حديث ٥٦) .

(٣) أخرجه مسلم (حديث ٤٩) .

(٤) أخرجه عبد بن حميد : « المنتخب بتحقيقي حديث ٢٠٦ » ، وانظر تخريجه هناك وهو

صحيح وله شاهد عند أحمد (٦ / ٤٤٩ - ٤٥٠) .

* وقد تقدم حديث النبي ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قيل : يا رسول الله ، هذا نصره مظلوماً ، فكيف نصره ظالماً ؟ قال : تمنعه من الظلم ... » .

* وفي الصحيحين^(١) أن النبي ﷺ سمع أقواماً يقولون عن مالك بن الدخشن : ذاك منافق لا يحب الله ورسوله ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تقل ذلك ، ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله ؟ »

(١) أخرج البخاري (حديث ٤٢٥) ومسلم (حديث ٣٣) من طريق محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك ، وهو من أصحاب النبي ﷺ ، ممن شهد بدرًا من الأنصار؛ أنه أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إني قد أنكرت بصري ، وأنا أصلي لقومي ، وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم ، ولم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم ، وودت أنك يا رسول الله تأتي فتصلي في مصلى ، فاتخذته مصلى . قال : فقال رسول الله : « سأفعل . إن شاء الله » . قال عتبان : فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر الصديق حين ارتفع النهار ، فاستأذن رسول الله ﷺ ، فأذنت له ، فلم يجلس حتى دخل البيت ، ثم قال : « أين تحب أن أصلي من بيتك ؟ » قال : فأشرت إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله ﷺ فكبر ، فقمنا وراءه ، فصلى ركعتين ثم سلم ، قال : وحبسناه على خزير^(*) صنعناه له . قال : فتاب رجال من أهل الدار^(**) حولنا حتى اجتمع في البيت رجال ذوو عدد ، فقال قائل منهم : أين مالك بن الدخشن ؟ فقال بعضهم : ذلك منافق لا يحب الله ورسوله . فقال رسول الله ﷺ : « لا تقل له ذلك ألا تراه قد قال : لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله ؟ » قال : قالوا : الله وسوله أعلم . قال : فإنما نرى وجهه ونصيحته للمنافقين . قال : فقال رسول الله ﷺ : « فإن الله قد حرم على النار من قال : لا إله إلا الله ، يبتغي بذلك وجه الله » .

(**) (خزير) ويقال : خزيرة . قال ابن قتيبة : الخزيرة لحم يقطع صغاراً ثم يصب عليه ماء كثير ، فإذا نضح دُرَّ عليه دقيق ، فإن لم يكن فيها لحم ، فهي عصيدة .

(**) (فتاب رجال من أهل الدار) أي اجتمعوا . والمراد بالدار ، هنا : المحلة .

* وفي الصحيحين^(١) كذلك في قصة الثلاثة الذين خلفوا : أن كعب بن مالك رضي الله عنه قال . . . ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك ، فقال وهو جالس في القوم بتبوك : « ما فعل كعب » ؟ فقال رجل من بني سلمة : يا رسول الله ، حبسه براده ونظره في عطفه^(٢) ، فقال معاذ بن جبل : بئس ما قلت ، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً .

والشاهد من ذلك : أن معاذاً رضي الله عنه دافع عن كعب بن مالك أمام من ذكره بسوء .

* وفي صحيح مسلم^(٣) : أن عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - دخل على عبيد الله بن زياد ، فقال : أي بُني ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن شر الرعاء الحُطمة »^(٤) ، فإياك أن تكون منهم فقال له : اجلس ؛ فإنما أنت من نخالة^(٥) أصحاب محمد ﷺ . فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم ، وفي غيرهم^(٦) .

(١) البخاري (حديث ٤٤١٨) ومسلم (حديث ٢٧٦٩) .

(٢) مراده : أنه شغل بحسنه وبهجته وبهائه وثيابه عن الجهاد . قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : والعرب تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفًا ؛ لوقوعه على عظمي الرجل .

(٣) مسلم (ص ١٤٦١) حديث ١٨٣٠ .

(٤) (إن شر الرعاء الحطمة) قال في النهاية : الحطمة هو العنيف برعاية الإبل في السرق والإيراد والإصدار . يلقي بعضها على بعض ويعسفها . ضربه مثلا لوالى السوء . ويقال أيضاً : حُطْمٌ ، بلا هاء .

(٥) (نخالة) يعني لست من فضلائهم وعلمائهم وأهل المراتب منهم ، بل من سقطهم ، والنخالة هنا : استعارة من نخالة الدقيق ، وهي قشوره . والنخالة والحثالة والحفالة بمعنى واحد .

(٦) (وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم) هذا من جزل الكلام =

هذا ، وقد قال النووي^(١) رحمه الله تعالى :

[فصل] : اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها ، يحرم على السامع استماعها وإقرارها فيجب على من سمع إنساناً يبتدئ بغيبة محرمة أن ينهأ إن لم يخف ضرراً ظاهراً ، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقتها ، فإن لم يفعل عصي ، فإن قال بلسانه : اسكت وهو يشتهي بقلبه استمراره ، فقال أبو حامد الغزالي : ذلك نفاقٌ لا يخرجه عن الإثم ، ولا بد من كراهته بقلبه ، ومتى اضطر إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار أو أنكر فلم يقبل منه ولم يمكنه المفارقة بطريق حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة ، بل طريقه أن يذكر الله تعالى بلسانه وقلبه ، أو بقلبه ، أو يفكر في أمر آخر ليشغل عن استماعها ، ولا يضره بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة ، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرون في الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام : ٦٨] .

وروينا عن إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه ؛ أنه دُعي إلى وليمة ، فحضر ، فذكروا رجلاً لم يأتهم ، فقالوا : إنه ثقيل ، فقال إبراهيم : أنا فعلتُ هذا بنفسى حيثُ حضرتُ موضعاً يُعتاب فيه الناس ، فخرج ولم يأكل

= وفصيحه وصدقه الذي ينقاد له كل مسلم ؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادات الأمة وأفضل ممن بعدهم ، وفيمن بعدهم كانت النخالة .

(١) النووي في الأذكار (٥٢٧ - ٥٢٨) .

ثلاثة أيام . وما أنشدوه في هذا :

وسمعتُ صُنَّ عن سماعِ القبيحِ كصَوْنِ اللسانِ عن النطقِ به
فإنك عند سماعِ القبيحِ شريكٌ لقائله فانتبه

قلت : (مصطفى) وإذا لم تستطع إزالة هذا المنكر واستمر هؤلاء البغاة
المغتابون في اغتيابهم وبغيهم فاترك لهم مجلسهم إن رأيت الصلاح في ذلك ؛
فقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ
عَنَّهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ
الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٦٨) وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذَكَرُوا لَعَلَّهُمْ
يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام : ٦٨ - ٦٩] .

* وقال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ
بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ﴾
[النساء : ١٤٠] .

* فمجالس أهل الصلاح أولى بك ، فهم القوم لا يشقى بهم جليسهم
أما مجالس غيرهم ، فكما قال تعالى : ﴿ الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا
الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف : ٦٧] .

هذا ، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى (١) :

ولا يجوز لأحد أن يحضر مجالس المنكر باختياره لغير ضرورة ، كما في
الحديث أنه قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٢١ - ٢٢٢) .

يشرب عليها الخمر » ورفع لعمر بن عبد العزيز قوم يشربون الخمر فأمر بجلدهم ، فقيل له : إن فيهم صائماً . فقال : ابدأوا به ، أما سمعتم الله يقول : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ﴾ [النساء : ١٤٠] !؟

بين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أن الله جعل حاضر المنكر كفاعله ؛ ولهذا قال العلماء : إذا دعي إلى وليمة فيها منكر كالخمر والزمر لم يجز حضورها ؛ وذلك أن الله تعالى قد أمرنا بإنكار المنكر بحسب الإمكان ، فمن حضر باختياره ولم ينكره ، فقد عصى الله ورسوله بترك ما أمره به ، من بغض إنكاره والنهي عنه . وإذا كان كذلك ، فهذا الذي يحضر مجالس الخمر باختياره من غير ضرورة ، ولا ينكر المنكر كما أمره الله ، هو شريك الفساق في فسقهم فيلحق بهم .

ولا يغتاب الأموات

س - هل للأموات غيبة ؟

ج - نعم من تكلم في الأموات بما يكره فقد اغتابهم ؛ لأن أخوتهم الإيمانية لنا لم تنقطع ، فمن ثمّ تنسحب كل النصوص عليهم أيضاً كقول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [الحجرات : ١٢] .

وكقول النبي ﷺ في الغيبة : « ذكرك أخاك بما يكره » .

* وأخرج النسائي^(١) : بإسناد صحيح عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ذكر عند النبي ﷺ هالكٌ بسوء ، فقال : « لا تذكروا هلكاكم إلا بخير » .

* وفي سنن الترمذي^(٢) بإسناد صحيح عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي ، وإذا مات صاحبكم فدعوه »^(٣) .

إلا إذا كان الميت إماماً من أئمة البدع والضلال ويخشى أن يقتدي به فحيثذ يجوز سبه وبيان مساوئه ، بل ويستحب ذلك تحذيراً للأمة .

* قال الله تعالى في شأن قوم فرعون : ﴿ وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص : ٤٢] .

* وقال تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد : ١] .

* وقال النبي ﷺ^(٤) : « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه^(٥) في النار ؛

(١) النسائي (٤ / ٥٢) .

(٢) الترمذي (مع التحفة ١٠ / ٣٩٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وروي هذا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مرسلأ .

(٣) أي : لا تذكروه بسوء .

(٤) البخاري (حديث ٦٤٢٤) ومسلم (حديث ٢٨٥٦) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

(٥) قُصْبُهُ : أي أمعاءه .

لأنه أول من سب السوائب» (١) .

وقد تقدم لهذا الباب مزيد .

* * *

وكذلك الصبي والمجنون لا يُغتَابان

س - هل يجوز اغتياب الصبي الصغير ، وكذلك المجنون ؟

ج - لا يجوز اغتياب الصبي ولا المجنون فالأصل في الغيبة أنها محرمة ؛ لما قدمنا ذكره من الأدلة وليس هناك - فيما اطلعت عليه - دليل يُجوزُ اغتياب الصبي والمجنون ، وقد يلحق بالصبي عارٌ من جراء الاغتياب ويستمر به بعد كبره ، وكذلك فالمجنون قد يلحق أهله عارٌ من جراء اغتيابه .

* * *

حكم اغتياب الكافر والذمي

س - هل يجوز اغتياب الكافر والذمي ؟

ج - الظاهر ، والله تعالى أعلم - هو جواز ذلك إلا إذا كان هناك من العهود والمواثيق بين المسلمين وبينهم تمنع ذلك .

(١) السوائب : جما سائبة .

قال النووي رحمه الله :

كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجزَ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف ، وتركوها مسية لسيلها وسموها : السائبة ، فما ولدت من ذلك من أنثى شقوا أذننها ، وخلصوا سيلها ، وحرّم ما حرّم من أمها ، وسموها : البحيرة .

* أما الدليل على الجواز فهو : أن الله سبحانه وتعالى قال : ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ﴾ [الحجرات : ١٢] . وهذا ليس بأخ لنا في الدين .
* وكذلك عرّف النبي ﷺ الغيبة بقوله : « ذكرك أخاك بما يكره » وهذا ليس لنا بأخ .

* وبهذا استدل فريق من العلماء ، قال الصنعاني رحمه الله في كتابه سبل السلام^(١) : وفي قوله « أخاك » أي أخ في الدين دليل على أن غير المؤمن تجوز غيبته ، ونقل قول ابن المنذر وهو : في الحديث دليل على أن من ليس بأخ كاليهودي والنصراني وسائر أهل الملل ، ومن قد أخرجته بدعته عن الإسلام لا غيبة له .

* أما الدليل على المنع في حالة وجود عهود ومواثيق تمنع ذلك ، فهو قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة : ١] ونحوها من الآيات والله تعالى أعلم .

تحلل الشخص ممن اغتابه

س - هل يستحل المغتاب من اغتابه ؟

ج - في هذه المسألة أقوال لأهل العلم ، فمنهم من يقول بوجوب تحلل الشخص من المظالم كقول النبي ﷺ : « إذا خلع المؤمنون من النار حسبوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا نُقُوا وهذبوا أُذن لهم بدخول الجنة ... »^(٢) .

(١) سبل السلام (٤ / ١٥٨٣) .

(٢) البخاري (حديث ٢٤٤٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً .

* وكقول النبي ﷺ : « لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يُقاد للشاة الجلهاء من الشاة القرناء » (١) .

* وكحديث : « المفلس الذي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا ، فيُعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضي ما عليه أُخذ من خطاياهم فطرحت عليه ، ثم طرح في النار » (٢) .

* وكقول النبي ﷺ (٣) : « من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينارٌ ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أُخذ من سيئات صاحبه فحُمِّل عليه » .

ومن أهل العلم من فصلَّ في مسألة التحلل من المغتاب ، فقال : إذا وصلت المقولة إلى الشخص المغتاب منه ، وإلا فلا ، وذلك حتى لا يتكدر خاطره . قالوا : ويكفي حينئذ الاستغفار للشخص وتحسين صورته أمام من قام باغتيابه أمامهم وإصلاح ما قد صدر من فساد .

والظاهر لي - والله أعلم - أن مسألة التحلل من المغتاب تتوقف على الشخص الذي قد تمت غيبته ، وعلى نوعية الكلام الذي تم به الاغتيال والنظر في المصلحة الناشئة من التحلل أو المفسدة ، ويؤخذ من ذلك كله أخف الأضرار .

(١) مسلم (حديث ٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنها مرفوعًا .

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨١) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٩) .

فرب شخص تذهب للتحلل منه من الاغتياب الذي قد تم في حقه فيزداد كريبًا ونكدًا ويسألك : أمام من اغتبتني ؟ وماذا قلت في ؟ ويذهب به الشيطان هنا وهناك .

ورب شخص تأتي عليه الكلمات خفيفة هينة ويزداد توقيره لك إذا طلبت منه التحلل .

قال النووي في الأذكار :

باب كفارة الغيبة والتوبة منها

اعلم أن كل من ارتكب معصية لزمه المبادرة إلى التوبة منها ، والتوبة من حقوق الله تعالى يُشترط فيها ثلاثة أشياء : أن يُقلع عن المعصية في الحال ، وأن يندم على فعلها ، وأن يعزم ألا يعود إليها .

والتوبة من حقوق الأدميين يُشترط فيها هذه الثلاثة ، ورابع : وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها ، أو طلب عفو عنها والإبراء منها ؛ فيجب على المغتاب التوبة بهذه الأمور الأربعة ؛ لأن الغيبة حق آدمي ، ولا بد من استحلاله ممن اغتابه ، وهل يكفي أن يقول : قد اغتبتك فاجعلني في حل ، أم لا بد أن يبين ما اغتابه به ؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي رحمهم الله : أحدهما : يُشترط بيانه ، فإن أبرأه من غير بيانه لم يصح ؛ كما لو أبرأه عن مال مجهول . والثاني : لا يُشترط ؛ لأن هذا مما يُتسامح فيه فلا يُشترط علمه بخلاف المال . والأول أظهر ؛ لأن الإنسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون غيبة ؛ فإن كان صاحب الغيبة ميتًا أو غائبًا فقد تعذر تحصيل البراءة منها ؛ لكن قال العلماء : ينبغي أن يُكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات .

الجائز من الاغتياب

س - اذكر بعض صور الاغتياب الجائزة ؟

ج - بين يدي الإجابة على هذا السؤال لابد من التنبيه على أمر هو في غاية الأهمية ألا وهو : أن الأصل في الغيبة (أى ذكر المسلم بما يكره) أنها محرمة بالكتاب والسنة والإجماع وقد قدمنا ما يفيد ذلك من الكتاب والسنة ، أما الإجماع فقد نقله الحافظ ابن كثير^(١) رحمه الله تعالى ، وغير واحد من أهل العلم .

وعلى ذلك فشانها شأن سائر المحرمات فلا يقبل عليها شخص ولا يستجيزها إلا عند الضرورات ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١١٩] . هذا ، ومع أنه يجوز للمظلوم مثلا أن يغتاب من ظلمه بقدر مظلّمته إلا أن الأولى والأفضل هو العفو ، وقد دلت عدة نصوص على هذا المعنى ، فالآية الكريمة : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ [النساء : ١٤٨] عُقِّبَتْ بالحث على العفو في قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفَوْهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴾ [النساء : ١٤٩] وكذلك قال تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى : ٤٠] .

وكذلك أرشدنا ربنا إلى العفو في قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ

(١) تفسير ابن كثير (٤ / ٢٠٦) عند تفسير الآية الكريمة : ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ

مِثًّا ﴾ [الحجرات : ١٢] .

مَا عُوِّبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ ﴿٦٠﴾ ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ [الحج: ٦٠] فهو إرشاد إلى العفو كما هو واضح .

* وتُبَاحُ الغيبة في بعض المواطن كما ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في فتح الباري حيث قال :

قال العلماء : تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها كالتظلم ، والاستعانة على تغيير المنكر ، والاستفتاء والمحاکمة ، والتحذير من الشر .

ويدخل فيه :

تجريح الرواة والشهود ،

وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده ،

وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود ،

وكذا من رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به .

ومن تجوز غيبتهم : من يتجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة .

هكذا ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - على وجه الإجمال .

وأجمل ذلك أيضاً النووي^(١) - رحمه الله تعالى - فقال :

(١) الأذكار (ص ٥٢٩)

باب بيان ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة وإن كانت محرمة فإنها تباح في أحوال للمصلحة ،
والمجوز لها غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها ، وهو أحد
سنة أسباب :

الأول : التظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما
من له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه فيذكر أن فلانًا ظلمني وفعل بي
كذا وأخذ لي كذا ، ونحو ذلك .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب ، فيقول لمن
يرجو قدرته على إزالة المنكر : فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك ،
ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر ، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا .

الثالث : الاستفتاء ، بأن يقول للمفتي : ظلمني أبي أو أخي أو فلان بكذا ،
فهل له ذلك أم لا ؟ وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي ودفع الظلم
عني ونحو ذلك ؟ . وكذلك قوله : زوجتي تفعل معي كذا ، أو زوجي
يفعل كذا ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة ، ولكن الأحوط أن يقول : ما
تقول في رجل كان من أمره كذا ، أو في زوج أو زوجة تفعل كذا ، ونحو
ذلك ، فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين ، ومع ذلك فالتعيين جائز ؛
لحديث هند الذي سنذكره إن شاء الله تعالى وقولها : يا رسول الله ، إن أبا
سفيان رجلٌ شحيح .. الحديث . ولم ينهها رسول الله ﷺ .

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم ، وذلك من وجوه : منها : جرح
المجرورين من الرواة للحديث والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل
واجب للحاجة ، ومنها : ما استشارك إنسان في مصاهرته أو مشاركته أو

إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته أو غير ذلك وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة ، فإن حصل الغرض بمجرد قولك لا تصلح لك معاملته أو مصاهرته ، أو لا تفعل هذا أو نحو ذلك لم تجز الزيادة بذكر المساوىء ، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصريحه ، ومنها : إذا رأيت من يشتري عبداً معروفاً بالسرقة أو الزنا أو الشرب أو غيرها ، فعليك أن تبين ذلك للمشتري إن لم يكن عالماً به ، ولا يختص بذلك ، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيباً وجب عليه بيانه للمشتري إذا لم يعلمه . ومنها : إذا رأيت متفقهاً يتردد إلى مُبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم خفت أن يتضرر المتفق به بذلك ، فعليك نصيحته ببيان حاله ، ويُشترط أن يقصد النصيحة ، وهذا مما يُغلط فيه ، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ، أو يُلَبِّس الشيطان عليه ذلك ، ويخيل إليه أنه نصيحة وشفقة ، فليتنظرن لذلك . ومنها : أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها ، إما بأن لا يكون صالحاً لها ، وإما بأن يكون فاسقاً أو مغفلاً ونحو ذلك ، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولي من يصلح ، أو يعلم ذلك منه لتعامله بمقتضى حاله ولا يغتر به ، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به .

الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر ، أو مصادرة الناس وأخذ المُكْس ، وجباية الأموال ظلماً ، وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يُجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه .

السادس : التعريف ، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول والأفطس وغيرهم ، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف ، ويحرم إطلاقه على جهة النقص ، ولو أمكن التعريف بغيره كان

أولى . فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تُباح بها الغيبة على ما ذكرناه .
ومن نص عليها هكذا الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء وآخرون من
العلماء ، ودلائلها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة ، وأكثر هذه
الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها .

قلت : أما بشيء من التفصيل والاستدلال فأقول ، وبالله التوفيق .

إن من صور الاغتياب الجائزة ما يلي :

التظلم : فالمظلوم له أن يتكلم في حق ظالمه بالقدر الذي به تُرد المظلمة وبنوع
الظلم الذي وقع عليه ، وليس له أن يستطيل في عرض الظالم كيف يشاء ،
فمثلاً شخص أخذ مال شخص فلصاحب المال أن يقول : إن فلاناً (ويسميه
إن شاء) أخذ مالي وليس له أن يقول : إن فلانا يزني ويقتل ويشرب
الخمر ...

* وكون الانتصار يكون بقدر المظلمة ؛ لقول الله تبارك وتعالى :
﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ ولقوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوِّبَ بِهِ
ثُمَّ بَغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَهُ اللَّهُ ... ﴾ [الحج : ٦٠] إلى غير ذلك من الآيات ،
وكذلك فمن الأحاديث قول النبي ﷺ : « المستبان ما قاله فعلى البادئ منهما
ما لم يعتد المظلوم » (١) .

* أما الأدلة الدالة على جواز اغتياب الظالم فمنها ما يلي :

قوله ﷺ : « المستبان ما قاله فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم » معناه : أن

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . قاله النووي في
شرح مسلم (٥ / ٤٤٨) طبعة الشعب .

إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبدائئ منهما كله ، إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيقول للبدائئ أكثر مما قال له .

وفي هذا جواز الانتصار ، ولا خلاف في جوازه ، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْتِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾ [الشورى : ٤١] وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ [الشورى : ٣٩] ومع هذا فالصبر أفضل ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [الشورى : ٤٢] وللحديث المذكور بعد هذا « ما زاد الله عبداً يعفو إلا عزاً » .

واعلم أن سباب المسلم بغير حق حرام ، كما قال ﷺ : « سباب المسلم فسوق » . ولا يجوز للمسبوب أن ينتصر إلا بمثل ما سبه ، ما لم يكن كذباً أو قدفاً أو سباً لأسلافه ، فمن صور المباح : أن ينتصر بيا ظالم ، يا أحمق ، أو جافي ، أو نحو ذلك ؛ لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف .

قالوا : وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته ، وبرىء الأول من حقه ، وبقى عليه إثم الابتداء ، أو الإثم المستحق لله تعالى ، وقيل : يرتفع عنه جميع الإثم بالانتصار منه ، ويكون معنى على البداء : أي عليه اللوم والذم لا الإثم .

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظَلَمَ ﴾ [النساء : ١٤٨] . فأحد أقوال أهل العلم^(١) في تأويل هذه الآية

(١) وهو قول الطبري رحمه الله تعالى .

الكريمة: لا يحب الله - أيها الناس - أن يجهر أحدٌ لأحدٍ بالسوء من القول :
«إلا من ظلم» فلا حرج عليه أن يُخبر بما أسيء إليه^(١) .

أما الدليل الثاني على تجويز الاغتياب في حالة التظلم فهو قول النبي ﷺ:
«مطل الغني ظلم»^(٢) ، وقوله صلوات الله وسلامه عليه « ليُّ الواجد يُحلُّ^٣
عرضه وعقوبته »^(٣) .

أما المطل : فهو من المماطلة أي : التخلف عن السداد في وقته ، أما
قوله : «ليُّ الواجد» ، فاللي هو المماطلة أيضاً ، والواجد : هو الغني وقوله
ﷺ : «يُحلُّ عقوبته» أي أن المماطلة تجوزُ عقوبة المماطل ، والعقوبة هي
الحبس ، وهي أيضاً تُحلُّ عرضه فلصاحب الدين أن يتكلم في عرض المدين
بقوله : فلان ممائل وظلمي حقي .

أما الدليل الثالث فهو ما أخرجه أبو داود والبخاري^(٤) في الأدب المفرد من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره ،
فقال : « اذهب فاصبر » فأتاه مرتين أو ثلاثاً فقال : « اذهب فاطرح متاعك
في الطريق » فطرح متاعه في الطريق ، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره ،

(١) ومن الأقوال في تأويلها أيضاً : لا يحب الله أن يدعو أحدٌ على أحدٍ إلا أن يكون
مظلوماً؛ فإنه قد أرحص له أن يدعو على من ظلمه .

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨٨) ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
مرفوعاً .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٢٨) بسندٍ حسن .

(٤) البخاري في الأدب المفرد (١٢٤) وأبو داود (٥١٥٣) بسند حسن .

فجعل الناس يلعنونه : فعل الله به ، وفعل ، وفعل ، فجاء إليه جاره ، فقال له : ارجع لاترى مني شيئاً تكرهه .

* الاستفتاء فمن الأمور التي تجوز الاغتيا ب الاستفتاء ، فها هي هند بنت عتبة تشكو زوجها أبا سفيان أمام رسول الله ﷺ ، وتذكر في زوجها ما يكره لعله دعت إلى ذلك ولحاجة ألجأتها إلى ذلك .

ففي الصحيحين^(١) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل عليّ في ذلك من جناح ؟ فقال رسول الله ﷺ : « خذي من ماله بالمعروف ، ما يكفيك ويكفي بنيك » .

* فلو كان قولها : « إن أبا سفيان رجل شحيح » فيه اغتيا ب مذموم لأبي سفيان ما أقرها عليه رسول الله ﷺ ، ولكن لما كان الباب باب فتيا لم يمنعها رسول الله من ذكر زوجها بما يحتاج إليه المقام .

ومن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم^(٢) من حديث عائشة - رضي الله عنها - : أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها ، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير ، فجاءت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إنها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات ، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير

(١) البخاري (٥٣٦٤) ومسلم (١٧١٤) .

(٢) البخاري (حديث ٦٠٨٤) ومسلم (١٤٣٣ ، ص ١٠٥٦) .

وإنه ، والله ما معه إلا مثل الهدبة^(١) وأخذت بهدبة من جلبابها ، قال : فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً فقال : « لعلك تريدن أن ترجعي إلى رفاة ؟ لا ، حتى يذوق عُسيلتك وتذوق عسيلته » الحديث .

قلت : ولا شك في أن زوجها كان يكره أن يُقال عنه : إنه ما معه إلا مثل الهدبة ، لكن لما كان الباب باب استفتاء فلم تُمنع من أن تذكر مثل هذا ، وذلك للمصلحة المترتبة على ذلك .

هذا ويرى بعض العلماء أنه ، وإن كان يجوز أن يُذكر ما في الشخص من مكروه إذا كان الداعي لذلك هو الاستفتاء ، إلا أن الأولى والأفضل ترك ذكر أسماء الأشخاص ، فلأن يقول قائل : ما رأيك في رجل شحيح لا يعطي زوجته ما يكفيها فهل لها أن تأخذ من ماله بغير إذنه ؟ أولى من أن يُذكر الرجل باسمه ، اللهم إلا إذا كانت هناك حاجة داعية لذلك كصنيع هند عند رسول الله ﷺ .

الاستشارات :

* جاءت فاطمة بنت قيس إلى رسول الله ﷺ تستشيريه في شأن من خطبها ، وكان قد خطبها معاوية وأبو جهم رضي الله عنهم ، فقال النبي ﷺ : « أما معاوية فصعلوك ، لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه » .

فوصف الرسول معاوية رضي الله عنه بأنه صعلوك لا مال له ، وأبا جهم بأنه لا يضع عصاه عن عاتقه ، ثم رشح لها رسول الله ﷺ رجلاً آخر وهو

(١) تعني بذلك الذكر .

أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال : « أنكحي أسامة » .
وهذا هو الحديث بذلك :

أخرج مسلم^(١) من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها : أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسَخِطته^(٢) فقال : والله ! ما لك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : « ليس لك عليه نفقة » فأمرها أن تعتد^(٣) في بيت أم شريك ، ثم قال : « تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم ؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنيني »^(٤) قالت : فلما حللت ذكرت له : أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني ، فقال رسول الله ﷺ : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه »^(٥) ، وأما معاوية فصعلوك^(٦) لا مال له . أنكحي أسامة بن زيد « فكرهته ثم قال : « أنكحي أسامة بن زيد » فنكحته ، فجعل الله فيه خيراً ، واغتبطت^(٧) .

- (١) مسلم (حديث ١٤٨٠) .
(٢) فسخِطته : أي ما رضيت به ؛ لكونه شعيراً ، أو لكونه قليلاً .
(٣) تعتد : أي تستوفي عدتها . وعدة المرأة ، قيل : أيام أقرانها ، وقيل : تربصها المدة الواجبة عليها .
(٤) فأذنيني : أي فأعلميني .
(٥) فلا يضع العصا عن عاتقه : فيه تأويلان مشهوران : أحدهما : أنه كثير الأسفار ، والثاني : أنه كثير الضرب للنساء . وهذا أصح . والعاتق هو : ما بين العنق إلى المنكب .
(٦) فصعلوك : أي فقير في الغاية .
(٧) واغتبطت في بعض النسخ : واغتبطت به . ولم تقع لفظه : « به » في أكثر النسخ . =

التحذير والتعريف والبيان :

* قال النبي ﷺ في شأن رجل أقبل عليه واستأذن للدخول عليه : «بئس أخو العشير» (١) .

* وقال النبي ﷺ في شأن رجلين : « ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً » (٢) .

* وفي رواية أخرى : « يا عائشة ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان ديننا الذي نحن عليه » .

= قال أهل اللغة : الغبطة أن يتمنى مثل حال المغبوط من غير إرادة زوالها عنه وليس هو بحسد تقول منه : غبطته بما نال أغبطه ، بكسر الباء ، غبطاً وغبطة فاغبتبط هو ، كمنعته فامتنع ، وحبسته فاحتبس .

(١) البخاري (٦١٣١) ومسلم (٢٥٩١) من حديث عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : « ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة ، أو بئس رجل العشيرة » فلما دخل عليه ألان له القول . قالت عائشة : فقلتُ : يا رسول الله قلت له الذي قلت ، ثم ألتت له القول . قال : « يا عائشة ، إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة ، من ودعه الناس اتقاء فحشه » .

قال النووي رحمه الله : قال القاضي : هذا الرجل : عيينة بن حصن ، ولم يكن أسلم حينئذ ، وإن كان قد أظهر الإسلام ، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ، ولا يغتر به من لم يعرف حاله ، قال : وكان منه في حياة النبي وبعده ما دل على ضعف إيمانه وارتد مع المرتدين وجيء به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه ، ووصف النبي ﷺ له بأنه بئس أخو العشيرة ، من أعلام النبوة ؛ لأنه ظهر كما وصف ، وإنما ألان له القول ، تألفاً له ولأمثاله على الإسلام .

والمراد بالعشيرة : قبيلته ، أي : بئس هذا الرجل منها .

(٢) البخاري (حديث ٦٠٦٧) .

* وقول النبي ﷺ في شأن الخوارج والرجل الذي قال له : « يا رسول الله ، اعدل » : « دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » .

* وأيضاً : ففي صحيح مسلم^(١) من حديث سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : عدنا مع رسول الله ، رجلاً موعوًكاً ، قال : فوضعت يدي عليه فقلت : والله ! ما رأيت كالיום رجلاً أشد حراً . فقال نبي الله ﷺ : « ألا أخبركم بأشد حراً منه يوم القيامة ؟ هاذينك الرجلين الرأكبين المقفين »^(٢) لرجلين حينئذ من أصحابه^(٣) .

وفي مسند الإمام أحمد رحمه الله بإسناد حسن عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « يدخل عليكم رجل ينظر بعين شيطان أو بعيني شيطان »^(٤) .

وقال النووي^(٥) رحمه الله في بيان المباح من الغيبة :

التعريف ، فإذا كان معروفاً بلقب الأعمش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ، ونحوها جاز تعريفه به ، ويحرم ذكره به تنقصاً ، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى ، والله أعلم .

(١) مسلم (حديث ٢٧٨٣) .

(٢) المقفين : أي المنصرفين الموليين .

(٣) قال النووي : سماهما من أصحابه ؛ لإظهارهما الإسلام والصحة ، لا أنهما ممن نالتهما فضيلة الصحة . (نقلاً من محمد فؤاد) .

(٤) أحمد في المسند (١ / ٢٤٠ ، ٢٦٧ ، ٣٥٠) .

(٥) النووي (شرح مسلم ٥ / ٤٥٠) طبعة الشعب .

وقال النووي في كتابه الأذكار^(١) .

باب النهي عن الألقاب التي يكرهها صاحبها

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] واتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره ، سواء كان له صفة ؛ كالأعمش ، والأجلح ، والأعمى ، والأعرج ، والأحول ، والأبرص ، والأشج ، والأصفر ، والأحدب ، والأصم ، والأزرق ، والأفطس ، والأشتر ، والأثرم ، والأقطع ، والزمن ، والمقعد ، والأشل ، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يكره . واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك ، ودلائل ما ذكرته كثيرة ومشهورة حذفها اختصاراً واستغناء بشهرتها .

ومن ذلك إخبار الشخص بما قاله عنه غيره إن كان في ذلك مصلحة وذلك كصنيع زيد بن أرقم مع رسول الله ﷺ لما نقل له مقولة عبد الله بن أبي بن سلول ، إذ قال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل .

* ففي الصحيحين^(٢) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي يقول : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ، ولئن رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأذل . فذكرت ذلك لعمي - أو لعمر - فذكره للنبي ﷺ ، فدعاني ، فحدثته ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي وأصحابه ، فحلفوا ما قالوا ،

(١) الأذكار ص ٤٥٩ .

(٢) البخاري (حديث ٤٩٠٠) ومسلم (٢٧٧٢) .

فكذبنى رسول الله ﷺ وصدقه . فأصابني هم لم يُصنبي مثله قط ، فجلست في البيت ، فقال لي عمي : ما أردت إلى أن كذبت رسول الله ﷺ ومقتك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ [المنافقون : ١] فبعث إليَّ النبي ﷺ فقرأ فقال : « إن الله قد صدقك يا زيد »^(١) .

* ومن ذلك ما في الصحيحين^(٢) أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه قال : قالت الأنصار يوم فتح مكة - وأعطى قريشاً - : والله إن هذا لهو العجب ، إن سيوفنا تقطر من دماء قريش وغنائمنا ترد عليهم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فدعا الأنصار ، قال : فقال : « ما الذي بلغني عنكم ؟ » - وكانوا لا يكذبون - فقالوا : هو الذي بلغك . قال : « أولا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم ؟ لو سلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم » .

المجاهرة بالفسق :

قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم في بيان المباح من الغيبة : أن يكون مجاهراً بنفسه أو بدعته ، كالخمر ومصادرة الناس ، وجباية المكوس ، وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر .

(١) قال الحافظ في الفتح (٦٤٦ / ٨) . . . وفي مرسل الحسن : فأخذ رسول الله ﷺ بأذن الغلام فقال : « وفئت أذنك يا غلام » .

قلت : ومن ذلك أيضاً : ما فيه مصالح عامة للمسلمين فينقل ما يعود عليهم بالنفع ، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هم تحت يده . كما أشار الحافظ ابن حجر رحمه الله (فتح ١٠ / ٤٨٦) مقتصراً على الفقرة الأخيرة .

(٢) البخاري (حديث ص ٧٣٥) ومسلم (حديث ٣٧٧٨) .

هذا ، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رحمه الله تعالى عن قوله ﷺ: « لا غيبة لفاسق » وما حد الفسق ؟ ورجل شاجر رجلين : أحدهما شارب خمر ، أو جليس في الشرب ، أو أكل حرام ، أو حاضر الرقص ، أو السماع للدف ، أو الشبابة ، فهل على من لم يسلم عليه إثم ؟ فأجاب : أما الحديث فليس هو من كلام النبي ﷺ ؟ ولكنه مأثور عن الحسن البصري ، أنه قال : أترغبون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس . وفي حديث آخر : من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له . وهذان النوعان يجوز فيهما الغيبة بلا نزاع بين العلماء .

أحدهما : أن يكون الرجل مظهراً للفجور . مثل الظلم والفواحش والبدع المخالفة للسنة ، فإذا أظهر المنكر وجب الإنكار عليه بحسب القدرة ، كما قال النبي ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » رواه مسلم ، وفي المسند والسنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال : أيها الناس ، إنكم تقرأون القرآن وتقرأون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » . فمن أظهر المنكر وجب عليه الإنكار ، وأن يهجر ويذم على ذلك ، فهذا معنى قوله : فإن هذا يستر عليه ؛ لكن ينصح سرا ، ويهجره من عرف حاله حتى يتوب ، ويذكر أمره على وجه النصيحة .

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢١٩) .

النوع الثاني : أن يستشار الرجل في مناقحته ومعاملته أو اسشتهاده ،
 ويعلم أنه لا يصلح لذلك ؛ فينصحه مستشاره ببيان حاله ، كما ثبت في
 الصحيح أن النبي ﷺ قالت له فاطمة بنت قيس : قد خطبني أبو جهم
 ومعاوية ، فقال لها : « أما أبو جهم فرجل ضراب للنساء^(١) ، وأما معاوية
 فصعلوك لا مال له » فبين النبي ﷺ حال الخاطبين للمرأة . فهذا حجة لقول
 الحسن : أترغبون عن ذكر الفاجر ! اذكروه بما فيها يحذره الناس ؛ فإن
 النصح في الدين أعظم من النصح في الدنيا ، فإذا كان النبي ﷺ نصح المرأة
 في دنياها ، فالنصيحة في الدين أعظم .

وإذا كان الرجل يترك الصلوات ، ويرتكب المنكرات ، وقد عاشه من
 يخاف أن يفسد دينه ؛ بين أمره له لتتقي معاشرته ، وإذا كان مبتدعاً يدعو
 إلى عقائد تخالف الكتاب والسنة ، أو يسلك طريقاً يخالف الكتاب والسنة ،
 ويخاف أن يضل الرجل الناس بذلك ؛ بين أمره للناس ؛ ليتقوا ضلاله
 ويعلموا حاله . وهذا كله يجب أن يكون على وجه النصح وابتغاء وجه الله
 تعالى لا لهوى الشخص مع الإنسان ؛ مثل أن يكون بينهما عداوة دنيوية ،
 أو تحاسد ، أو تباغض ، أو تنازع على الرئاسة ، فيتكلم بمساوئه مظهرًا
 للنصح ، وقصده في الباطن الغض من الشخص واستيفاؤه منه ، فهذا من
 عمل الشيطان و« إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » بل يكون
 الناصح قصده أن الله يصلح ذلك الشخص ، وأن يكفي المسلمين ضرره في
 دينهم ودنياهم ، ويسلك في هذا المقصود أيسر الطرق التي تمكنه .

(١) تقدم لفظ هذا الحديث .

بيان جرح المجروحين وضعف الضعفاء من رواية الحديث والأثر

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم في بيان المباح من الغيبة : تحذير المسلمين من الشر ، وذلك من وجوه : منها : جرح المجروحين من الرواية والشهود والمصنفين ، وذلك جائز بالإجماع بل واجب صوتاً للشريعة .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواية أحياء وأمواتاً . قلت : وفي هذا دفاع عن سنة رسول الله ﷺ ، ونصح لأمة محمد ﷺ ، وتحذير من أهل الشر والباطل والكذب والافتراء . وإلا لظعن الظالمون والمفترون في السنة ولأدخلوا فيها ما ليس منها ، وحينئذ يضيع الدين وتذهب معالمه ويختلط الحق بالباطل .

طلب الإعانة لإزالة المنكر

فتغير المنكر واجب شرعي ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ ﴾ [هود : ١١٦] وقال سبحانه : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] وقال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] وقال تعالى : ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران : ١١٣] -

[١١٤] وقال لقمان لولده : ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧] وقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩] .

فالنصوص في هذا الباب كثيرة جداً ومتعددة وقد لا يتم هذا الواجب - واجب النهي عن المنكر - إلا بتسمية الأشخاص وذكر أسمائهم ، ومن ثمَّ فإن ذلك يجوز ، وقال قال النبي ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » (١) .

وقد نظم بعض العلماء ما ذكر في نظم فقالوا :

القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ، ومعرف ، ومحذر

ومجاهر بالفسق ثمت سائل ومن استعان على إزالة منكر

ونظمها آخرون فقالوا :

يباح اغتياح للفتى إن تجاهرا بفسق ، وللتعريف ، أو للتظلم

كذاك لتحذير ومن جاء سائلا كذا من أتى يبغي زوال المحرم

(١) صحيح ، وقد تقدم .

س - هل من مواطن أخر يتسامح فيها مع من اغتاب الناس ؟

ج - هناك بعض المواطنين التي يسكت فيها الشخص عن من قام بالاغتياب فمن ذلك : امرأة غارت غيره شديدة فصدرت منها مقالات فيها نوع تجاوزات أثناء غيرتها ، ففي صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة على رسول الله ﷺ فعرف استئذان خديجة فارتاح لذلك فقال : « اللهم هالة بنت خويلد » فغرت ، فقلت : وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر ، فأبدلك الله خيراً منها » (١) .

* فالشاهد من ذلك : أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ذكرت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها بقولها : « عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين » أي سقطت أسنانها ولم يبق إلا لثتها الحمراء ، ولاشك أن هذا مما يكره ، ولكن لم يؤاخذها رسول الله ﷺ بل تجاوز لها عن ذلك ؛ إذ علم أن الحامل لها على ذلك هو الغيرة الشديدة .

* * *

س - اذكر بعض صور الاغتياب التي ينبغي أن تُتقى ؟

ج - من ذلك : ما ذكره النووي رحمه الله تعالى (٢) في كتابه الأذكار حيث قال : قد ذكرنا في الباب السابق أن الغيبة : ذكرك الإنسان بما يكره ، سواء ذكرته بلفظك أو في كتابك ، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو

(١) مسلم (حديث ٢٤٣٧) .

(٢) النووي في الأذكار (ص ٥٢٦ - ٥٢٧) .

رأسك . وضابطه : كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة ،
ومن ذلك : المحاكاة بأن يمشي متعارجاً أو مُطأطئاً أو على غير ذلك من
الهيئات ، مريداً حكاية هيئة من يتنقصه بذلك ، فكل ذلك حرام بلا خلاف ،
ومن ذلك : إذا ذكر مُصنّف كتاب شخصاً بعينه في كتابه قائلاً : قال فلان
كذا مريداً تنقيصه والشناعة عليه ، فهو حرام ، فإن أراد بيان غلظه ؛ لثلا
يُقَلَّد أو بيان ضعفه في العلم لثلا يُغْتَرَبه ويُقْبَل قوله ، فهذا ليس غيبة ، بل
نصيحة واجبة يُثاب عليها إذا أراد ذلك ، وكذا إذا قال المصنّف أو غيره : قال
قوم أو جماعة كذا ، وهذا غلط أو خطأ أو جهالة وغفلة ، ونحو ذلك فليس
غيبة ، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين .

ومن الغيبة المحرّمة قولك : فعل كذا بعضُ الناس أو بعضُ الفقهاء أو
بعض من يدعي العلم ، أو بعضُ المفتين ، أو بعض من يُنسب إلى الصلاح
أو يدّعي الزهد ، أو بعض من مر بنا اليوم ، أو بعض من رأيناه ، أو نحو
ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه ؛ لحصول التفهيم .

ومن ذلك : غيبة المتفقيين والمتعبدین ، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضاً
يفهم به كما يفهم بالصريح ، فيقال لأحدهم : كيف حال فلان ؟ فيقول :
الله يُصلحنا ، الله يغفر لنا ، الله يصلحه ، نسأل الله العافية ، نحمد الله
الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة ، نعوذ بالله من الشر ، الله يعافينا من
قلة الحياء ، الله يتوب علينا ، وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقصه ، فكل ذلك
غيبة محرمة ، وكذلك إذا قال : فلان يُبتلى بما ابتلينا به كلنا ، أو ماله حيلة
في هذا ، كلنا نفعله ، وهذه أمثلة ، وإلا فضايط الغيبة : تفهيمك المخاطب
نقص إنسان كما سبق ، وكل هذا معلوم من مقتضى الحديث الذي ذكرناه في

الباب الذي قبل هذا عن صحيح مسلم وغيره في حدّ الغيبة ، والله أعلم .

قلت : ومن ذلك : إلباس الاغتياب ثوب الترحم والتعجب والغضب ونحو ذلك فمن ذلك أن تقول امرأة عن أخرى : مسكينة فلانة ! مظلومة فلانة ! ثم بعد ذلك تذكر كل ماتكرهه أختها تحت هذا الستار ، فتقول : فعل بها زوجها كذا وكذا ، وضربها ولدها ، وابنتها بها كذا وكذا ، وتذكر كل ما تكرهه هذه المسكينة المظلومة !!!

وآخر يقول : عجبت من أمر فلان ، وإن أمره لعجب ، ثم يذكر ما يكرهه أخوه ، فيقول : إنه يقول كذا أو يفعل كذا .

وثالث يظهر أنه يغضب لله ولرسوله ثم يذكر كل ما يكرهه أخوه تحت هذا الستار .

فهذه نماذج يجب أن يتنبه لها المسلم حتى لا يزين له الشيطان سوء عمله فيراه حسنا ، وهو مسيء من المسيئين .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رحمه الله :

فمن الناس من يغتاب موافقة جلسائه وأصحابه وعشائره ، مع علمه أن المغتاب بريء مما يقولون ، أو فيه بعض ما يقولون ؛ لكن يرى أنه لو أنكر عليهم قطع المجلس واستثقله أهل المجلس ونفروا عنه ، فيرى موافقتهم من حسن المعاشرة وطيب المصاحبة ، وقد يغضبون فيغضب لغضبهم فيخوض معهم .

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣٦) .

ومنهم من يخرج الغيبة في قوالب شتى : تارة في قالب ديانة وصلاح ، فيقول : ليس لي عادة أن أذكر أحداً إلا بخير ، ولا أحب الغيبة ولا الكذب ، وإنما أخبركم بأحواله . ويقول : والله إنه مسكين ، أو رجل جيد ؛ ولكن فيه كيت وكيت . وربما يقول : دعونا منه ، الله يغفر لنا وله ؛ وإنما قصده استنقاصا وهضمنا لجنابه . ويخرجون الغيبة في قوالب صلاح وديانة ، يخادعون مخلوقاً ، وقد رأينا منهم ألواناً كثيرة من هذا وأشباهه .

ومنهم من يرفع غيره رياء فيرفع نفسه ، فيقول : لو دعوت البارحة في صلاتي لفلان ؛ لما بلغني عنه كيت وكيت ، ليرفع نفسه ويضعه عند من يعتقد ، أو يقول : فلان بليد الذهن قليل الفهم ؛ وقصده مدح نفسه ، وإثبات معرفته ، وأنه أفضل منه .

ومنهم من يحمله الحسد على الغيبة فيجمع بين أمرين قبيحين : الغيبة ، والحسد ، وإذا أثنى على شخص أزال ذلك عنه بما استطاع من تنقصه في قالب دين وصلاح ، أو في قالب حسد وفجور وقدح ليسقط ذلك عنه .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب تمسخر ولعب ؛ ليضحك غيره باستهزائه ومحاكاته واستصغار المستهزىء به .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب التعجب ، فيقول : تعجبت من فلان كيف لا يفعل كيت وكيت ؟! ومن فلان كيف وقع منه كيت وكيت ، وكيف فعل كيت وكيت ، فيخرج اسمه في معرض تعجبه .

ومنهم من يخرج الغيبة في قالب الاغتمام ، فيقول : مسكين فلان ، غمني ما جرى له وما تم له ، فيظن من يسمعه أنه يغتم له ويتأسف ، وقلبه

منظو على التشفي به ، ولو قدر لزيد على ما به ، وربما يذكره عند أعدائه ليشفتوا به ، وهذا وغيره من أعظم أمراض القلوب والمخادعات لله ولخلقه .
ومنهم من يظهر الغيبة في قالب غضب وإنكار منكر ، فيظهر في هذا الباب أشياء من زخارف القول ، وقصده غير ما أظهر . والله المستعان .

* * *

س - اذكر بعض الدوافع التي تدفع إلى الاغتياب ؟

ج - لذلك أسباب شرحها يطول نذكر ببعضها على وجه الإجمال حتى تتقى ، فمن هذه الدوافع التي تدفع إلى الاغتياب : التحاسد والتباغض^(١) ، فهذان يحملان الحاسد والمبغض على أن يتكلما في عرض المحسود بما يكره .

* وكذلك : التنافس وحب الرئاسة يدفعان المتنافس إلى انتقاص خصمه ولو أدى ذلك بهما إلى اغتيابه .

* وكذلك : حب النفس وحب التعالي على الناس يدفعان المغتاب إلى انتقاص غيره .

* وكذلك : الغفلة عن ذكر الله ، والغفلة عن عيوب النفس ، وقلة الورع كل ذلك يدفع إلى الاغتياب .

* وكذلك : مما يدفع إلى الاغتياب : الحزبيات والعصبيات الجاهلية

(١) وقد قال الشاعر :

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالقوم أنداد له وخصوم
كضرائر الحسنة قلن لوجهها حسداً وبغياً : إنه لدميم

والمذهبيات فترى صاحب الحزب أو المذهب أو القبيلة بتعصب لحزبه ومذهبه وقيبلته وعشيرته مما يؤول إلى انتقاص الآخرين واغتيالهم .

* وكذلك : مجاملات الأصدقاء والخلان تدفع في كثير من الأحيان إلى الخوض معهم فيما يخوضون فيه طلباً لإرضائهم ومجاراة لأهوائهم .

* وكذلك : فالمزاح والسخرية وحب إضحاك الناس وتسليتهم كل ذلك يحمل ضعيف الإيمان وقليل الورع على أن يذكر الآخرين بسوء .

* وكذلك : فالفراغ يدفع إلى الاغتيال في كثير من الأحيان .

وتمَّ أسبابُ آخر عافانا الله والمسلمين من ذلك أجمع .

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [الحجرات: ١٢] ؟

ج - المعنى - والله أعلم - كما أنكم لاتحبون أكل لحم أخيكم وهو ميت ، وذلك لأمرين : أحدهما : لحرمة ؛ فإن الله حرَّم عليكم الميتة .
وثانيهما : لنتنه وجيافته .

فكذلك فاتقوا اغتيال إخوانكم ، فأعرضهم محرمة عليكم ، واغتيالهم قبيح منكم ، وملوثٌ لأفواهكم ، ومُضِرٌّ لأبدانكم .

* وقال قتادة^(١) : كما أنت كاره لو وجدت جيفة مدودة أن تأكل منها

(١) الطبري (٣١٧٥٨) وإسناده صحيح .

فكذلك فآكره غيبته وهو حي .

قلت : وقد قدمنا قول ابن القيم في ذلك .

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]؟

ج - قال الطبري رحمه الله تعالى :

* وقوله : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ يقول تعالى ذكره : فاتقوا

الله أيها الناس ، فخافوا عقوبته بانتهاكم عما نهاكم عنه من ظن أحدكم

بأخيه المؤمن ظن السوء ، وتتبع عوراته ، والتجسس عما ستر عنه من أمره ،

واغتيابه بما يكرهه ، تريدون به شينه وعيبه ، وغير ذلك من الأمور التي

نهاكم عنها ربكم : ﴿إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ يقول : إن الله راجع لعبده إلى ما

يحبه إذا رجع العبد لربه إلى ما يحبه منه ، رحيم به بأن يعاقبه على ذنب

أذنبه بعد توبته منه .

س - هذه الآية الكريمة : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ؟ ناسب

فيها أن تبدأ بالناس فما وجه هذه المناسبة ! وما وجه ابتداء الآيات

الأخر في هذه السورة بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؟

ج - ومن مناسبة ذكر الناس هنا أن قوله تعالى : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾

[الحجرات: ١٣] يعم الناس جميعا فناسب أن تبدأ الآية بقوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾

والله أعلم .

أما وجه بداية الآيات الأخر بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ؛ لكونها تشتمل على أوامر ونواهي ، والمخاطب بذلك هم أهل الإيمان الذين يتمثلون بالأوامر ويجتنبون النواهي ، والله أعلم .

س - هل كل الناس خلقوا من ذكر وأنثى ؟

ج - نعم ! كلهم كذلك باستثناء آدم عليه السلام فقد خُلِقَ من تراب ، وحواء عليها السلام خُلِقَت من ضِلَع ، وعيسى عليه السلام خلق بكلمة : (كُن) وله أم وليس له أب .

قال الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان :

الأول منها : خلقه لا من أنثى ولا من ذكر ، وهو آدم عليه السلام .

والثاني : خلقه من ذكر بدون أنثى وهو حواء .

والثالث : خلقه من أنثى ، بدون ذكر وهو عيسى عليه وعلى نبينا

الصلوة والسلام .

الرابع : خلقه من ذكر وأنثى وهو سائر آدميين ، وهذا يدل على كمال

قدرته جل وعلا .

س - وضح المراد بقوله تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ [الحجرات: ١٣] ؟

ج - المعنى - والله أعلم - إنا خلقناكم من ماء رجل وماء أنثى ، أي من مني

الرجل ومني المرأة ، كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةٌ مِنْ مَنِيِّ يُمْنَى ﴾ [القيامة: ٣٧]

وكما قال تعالى : ﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴾ [الطارق: ٦-٧] ، وكما قال تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ ﴾ [الإنسان: ٢] أي أخلاط وقيل : إن أصلكم واحد ، ذكرٌ وهو آدم عليه السلام ، وأنثى وهي حواء عليها السلام .

س - هل الجنين يكون من ماء الرجل وحده أم من ماء الرجل والمرأة معا؟
ج - قال القرطبي رحمه الله تعالى :

ذهب قوم من الأوائل إلى أن الجنين إنما يكون من ماء الرجل وحده ، ويتربى في رحم الأم ، ويستمد من الدم الذي يكون فيه . واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾ [المرسلات: ٢١] . وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴾ [السجدة: ٨] . وقوله : ﴿ أَلَمْ يَكْ نُطْفَةَ مِنْ مَنِيِّ يَمِينِي ﴾ [القيامة: ٣٧] . فدل على أن الخلق من ماء واحد . والصحيح : أن الخلق إنما يكون من ماء الرجل والمرأة لهذه الآية ؛ فإنها نص لا يحتمل التأويل . وقوله تعالى : ﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴾ [الطارق: ٦-٧] والمراد منه أصلاب الرجال وترائب النساء ، على ما يأتي بيانه . وأما ما احتجوا به فليس فيه أكثر من أن الله تعالى ذكر خلق الإنسان من الماء والسلالة والنطفة ولم يضيفها إلى أحد الأبوين دون الآخر ، فدل على أن الماء والسلالة لهما والنطفة منهما بدلالة ما ذكرنا ، وبأن المرأة تُمني كما يُمني الرجل ، وعن ذلك يكون الشبه ، حسب ما تقدم بيانه في آخر الشورى . وقد قال في قصة نوح : ﴿ فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدَرٍ ﴾

[القمر: ١٢] وإنما أراد ماء السماء وماء الأرض ؛ لأن الالتقاء لا يكون إلا من اثنين ، فلا ينكر أن يكون ﴿ ثُمَّ جَعَلْ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴾ [السجدة: ٨] .
وقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴾ [المرسلات: ٢١] ويريد ماءين . والله أعلم .

س - وضح المراد بالشعوب والقبائل ؟

ج - والشعوب جمع شعب ، وهو الطبقة الأولى من الطبقات الست التي عليها العرب وهي : الشعب ، والقبيلة ، والعمارة ، والبطن ، والفخذ ، والفصيصة .
فالشعب يجمع القبائل ، والقبيلة تجمع العمائر ، والعمارة تجمع البطون ، والبطن يجمع الأفخاذ ، والفخذ يجمع الفصائل .
خزيمة شعب ، وكنانة قبيلة ، وقريش عمارة ، وقصي بطن ، وهاشم فخذ ، والعباس فصيصة .

وسميت الشعوب ؛ لأن القبائل تتشعب منها ا . هـ .

ولم يذكر من هذه الست في القرآن إلا ثلاث شعوب : القبائل كما في هذه الآية ، والفصيصة في المعارج في قوله : ﴿ وَفَصَّلَتْهُ الَّتِي تُؤْوِيهِ ﴾ . وقد قدمنا ما دلت عليه هذه الآية موضحاً في سورة بني إسرائيل في الكلام على قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ .

واعلم أن العرب قد تطلق بعض هذه الست على بعض كإطلاق البطن

على القبيلة في قول الشاعر :

وإن كلاباً هذه عشر أبطن وأنت بريء من قبائلها العشر

كما قدمناه في سورة البقرة في الكلام على قوله تعالى : ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ .

س - ما العلة من جعل الناس شعوباً وقبائل ؟

ج - قال الطبري رحمه الله تعالى :

وقوله : ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ يقول : ليعرف بعضكم بعضاً في النسب ، يقول تعالى ذكره : إنما جعلنا هذه الشعوب والقبائل لكم أيها الناس ؛ ليعرف بعضكم بعضاً في قرب القرابة منه وبعده ، لا لفضيلة لكم في ذلك ، وقُرْبَةً تقربكم إلى الله ، بل أكرمكم عند الله أتقاكم .

س - هل معرفة الأنساب مطلوب شرعاً ؟

ج - نعم ، وذلك للتعاون والتوارث والقيام بحقوق الأقارب وصلة الأرحام . وقد جعل الله الناس شعوباً وقبائل من أجل ذلك ، كما قال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣] .



أبواب في الكفاءة في النكاح

س - استدل بعض أهل العلم بهذه الآية على إسقاط اعتبار الكفاءة في النكاح واعتبار الكفاءة في الدين فقط ، وضح ذلك واذكر معنى الكفاءة وشيئاً من فقهها ؟

ج : أما الكفاءة فهي المساواة والمماثلة ، ففلان يكافئ فلاناً أي يساويه ويمثله ، وفلانة تكافئ فلاناً من ناحية النسب : أي أنها في درجة نسبها تساويه وتمثله ، فإن كان قرشياً فهي قرشية ، أو هاشمياً فهي هاشمية ، وهكذا .

* وفلانة تكافئ فلاناً من ناحية المال : أي أنها ثرية كما أنه ثري وفلانة تكافؤ فلاناً من ناحية الدين أي أنها ذات دين كما أنه ذو دين ، فهي مسلمة كما أنه مسلم ، وصالحة كما أنه صالح ، وعابدة كما أنه عابد .

* فيستحب للمرأة أن تتزوج بكفءٍ لها أو بمن هو أكفأ منها خاصة من ناحية الدين ، فلا يصح ابتداءً ولا يحل أن تتزوج مسلمةً بكافر ويكره كراهية شديدة للصالحة أن تتزوج بعاصٍ مسرفٍ على نفسه .

* والكفاءة أنواع : فمنها : كفاءة في الدين ، وكفاءة في النسب ، وكفاءة في المال ، وكفاءة في الحرية ، وكفاءة في الصنعة ، وكفاءة في السلامة من العيوب ، وبكلٍ قد قال فريق من أهل العلم .

فبالنسبة للكفاءة في الدين : فهي معتبرة عند العلماء كافة ، خاصة عند الخلاف في أصل الدين ، فلا يحل لمسلمة أن تتزوج بكافر ؛ لقول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقوله تعالى : ﴿ لَا

هَنْ حَلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴿ [المتحنة: ١٠] ؛ ولقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿ [الأنفال: ١٣] .

* ثم أيضاً ينبغي أن يُنظر درجة الصلاح فيكره أن تتزوج الصالحة بعاص، ويكره أن تتزوج الطيبة بخبيث ، قال الله تعالى : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ [النور: ٢٦] وقال تعالى : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٣] .

* وقال النبي ﷺ : « تنكح المرأة لأربع ، لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك » (١) .

* وفي الباب حديث كذلك (٢) : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » لكن أسانيد ضعيفة .

أما أدلة القائلين باعتبار الكفاءة في النسب فمنها :

* ما أخرجه مسلم (٣) في صحيحه من حديث وائلة بن الأسقع قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قريش من كنانة ، واصطفى من قريش بني هاشم ، واصطفاني من بني هاشم » .

(١) أخرجه البخاري (حديث ٥٠٩٠) ومسلم (حديث ١٤٦٦) .

(٢) أخرجه الترمذي (حديث ١٠٩٠) وقد أوضحت أوجه العلل فيه في جامع أحكام النساء

(٣ / ٢٦٤) .

(٣) مسلم (حديث ٢٢٧٦) .

وهناك من لم يعتبر الكفاءة في النسب ومن أدلتهم ما يلي :

* تزويج النبي ﷺ وهو هاشمي - ابنته بعثمان بن عفان - رضي الله عنه - وهو قرشي .

* تزويج النبي ﷺ زينب بنت جحش - وهي أسدية يزيد بن حارثة - رضي الله عنه - وهو مولى .

* وزوج النبي ﷺ أسامة بن زيد - وهو مولى - بفاطمة بنت قيس وهي قرشية .

وها هي أدلة آخر في هذا الباب :

* أخرج البخاري ومسلم^(١) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها : « لعلك أردت الحج » قالت : والله لا أجدني إلا وجعة ، فقال لها : « حجي واشترطي قولي : اللهم محلي حيث حبستني » ، وكنت تحت المقداد بن الأسود^(٢) .

(١) البخاري (حديث ٥٠٨٩) ومسلم (ص ٨٦٨) .

(٢) الشاهد : أن المقداد بن الأسود كان من حلفاء قريش ولم يكن بقرشي ، وتزوج ضباعة وهي هاشمية أي : أرفع منه نسباً .

قال الحافظ في الفتح (٩ / ١٣٥) : المقداد هو ابن عمرو الكندي ، نُسب إلى الأسود ابن عبد يغوث الزهري ؛ لكونه تبناه فكان من حلفاء قريش ، وتزوج ضباعة وهي هاشمية فلولا أن الكفاءة لا تعتبر بالنسب لما جاز له أن يتزوجها ؛ لأنها فوقه في النسب ، ولمن يعتبر الكفاءة في النسب أن يجيب بأنها رضيت هي وأولياؤها فسقط حقهم في الكفاءة ، وهو جواب صحيح إن ثبت أصل اعتبار الكفاءة في النسب .

* وأخرج البخاري^(١) من حديث عائشة رضي الله عنها : أن أبا حذيفة ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس - وكان ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ - تبنى سالمًا وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار .

* ومن ذلك ما أخرجه مسلم^(٢) من حديث أبي مالك الأشعري : أن النبي ﷺ قال : « أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة » وقال : « النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب » .

أما الكفاءة في المال^(٣) فاعتبرها قوم ولم يعتبرها آخرون :

* فمن أدلة الذين اعتبروها : ما أخرجه مسلم^(٤) من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها : أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : « ليس لك عليه نفقة » فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال : « تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدى عند ابن أم مكتوم ؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده ، فإذا حللت فأذنيني » قالت : فلما حللت ذكرت له : أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم

(١) البخاري (حديث ٥٠٨٨) .

(٢) مسلم حديث (٩٣٤) .

(٣) وليس المراد تحريم تزويج من ليس بغني بامرأة غنية ، إنما المراد الاستحباب .

(٤) أخرجه مسلم (١٤٨٠) .

خطباني ، فقال رسول الله ﷺ : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، أنكحي أسامة بن زيد » فكرهته ثم قال : « أنكحي أسامة » فنكحته فجعل الله فيه خيراً كثيراً واغتبطت .

أما الذين لم يعتبروها فمن أدلتهم :

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢] .

* وما أخرجه البخاري^(١) من حديث سهل بن سعد الساعدي أنه قال : مر رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده جالس : « ما رأيك في هذا ؟ » فقال : رجل من أشرف الناس ، هذا والله حريٌّ إن خطب أن ينكح ، وإن شفع أن يشفع ، قال : فسكت رسول الله ﷺ ثم مر رجل ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما رأيك في هذا ؟ » فقال : يا رسول الله ، هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حريٌّ إن خطب أن لا ينكح ، وإن شفع أن لا يشفع ، وإن قال أن لا يسمع لقوله ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا » .

* ومن أدلة الذين قالوا باعتبار الكفاءة في الصنعة : ما أخرجه أبو داود^(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن أبا هند حرم النبي ﷺ في اليافوخ فقال النبي ﷺ : « يا بني بياضة ، أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه » .

* وثم أنواع آخر من أنواع الكفاءة ، كالكفاءة في السلامة من العيوب

(١) البخاري (حديث ٦٤٤٧) .

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٠٢) بإسناد حسن .

ومن أدلة القائلين بها حديث: «فر من المجذوم فرارك من الأسد»^(١) وحديث: «لا يوردن ممرض على مُصَح»^(٢) وورد عليه حديث: «لا عدوى»^(٣).

* وأنواع آخر اعتبرها بعض العلماء كتقارب السن ، وقد ورد عليه أن النبي ﷺ تزوج عائشة وهو يكبرها بما يقارب خمسة وأربعين عامًا ، وتزوج خديجة وهي تكبره بخمس عشرة عامًا ، وتزوج عمر بأم كلثوم بنت عليّ - رضي الله عنهم أجمعين - وهو أكبر سنًا من أيها .

فهذا ما أحببنا أن نشير إليه في أبواب الكفاءة ، وإنما أشرنا إشارات فقط ، ومن أراد المزيد فعليه بمراجعة كتب الفقهاء في ذلك .



(١) أخرجه البخاري معلقًا (مع الفتح ١٠ / ١٥٨) وأشار الحافظ هناك إلى من وصله .

(٢) أخرجه البخاري (١٠ / ٢٤١ مع الفتح) .

(٣) أخرجه البخاري (مع الفتح ١٠ / ١٥٨ ، ١٧١ ، ...) .

قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا
 يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ
 أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
 الَّذِينَ ءَأَمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ
 أَتَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي
 الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ
 لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ
 كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ
 بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾

س - اذكر معنى ما يلي :

لا يلتكم - من أعمالكم - لم يرتابوا - الصادقون - بدينكم .

ج -

معناها	الكلمة
لا ينقصكم	لا يلتكم
من ثواب أعمالكم	من أعمالكم
لم يشكوا في وحدانية الله ولا في نبوة نبيه ﷺ	لم يرتابوا
الذين صدقوا أقوالهم بأفعالهم	الصادقون
بطاعتكم لربكم - ما أنتم عليه من إيمان	بدينكم

س - كيف تجمع بين قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] وبين قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [التوبة: ٩٩] ؟

ج : الجمع يمكن من وجهين :

الوجه الأول : أن يقال : إن القائلين : ﴿ آمَنَّا ﴾ من الأعراب هم أعراب مخصوصون معروفون ، وهم كما قال بعض أهل العلم : أعراب بني أسد بن خزيمه ، قاله الطبري .

الوجه الثاني : أن يقال : إن قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ﴾ [الحجرات: ١٤] من العام المخصوص ، فالحكم للأغلب ، وذلك بأن يقال : إن عموم الأعراب لم يتمكن الإيمان من قلوبهم ، وإنما هم مسلمون في الظاهر ولم يصدق عمل كثير منهم قوله ، وقلة منهم هم المؤمنون المعنيون بقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [التوبة: ٩٩] ويؤيد هذا الوجه الأخير قوله تعالى : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﴾ [التوبة: ٩٧] ، والله أعلم .

س ما السبب الذي من أجله قيل لهؤلاء الأعراب : ﴿ .. وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ؟

ج : في ذلك أقوال :

أحدها : أنه قيل لهم : ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ؛ لأنهم شهدوا ألا إله

إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ولم تصدق أفعالهم أقوالهم . وهذا هو اختيار الطبري رحمه الله تعالى ، وأورد عدداً من الآثار عن القائلين به .

* فأورد عن الزهري^(١) قوله : الإسلام الكلمة والإيمان العمل . وأورد قول ابن زيد^(٢) في قوله : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ﴾ [الحجرات: ١٤] قال : لم يصدقوا إيمانهم بأعمالهم ، فرد الله ذلك عليهم : ﴿ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] ، وأخبرهم أن المؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ، أولئك هم الصادقون، صدقوا إيمانهم بأعمالهم ، فمن قال منهم : أنا مؤمن فقد صدق، قال : وأما من انتحل الإيمان بالكلام ولم يعمل فقد كذب، وليس بصادق .

* وأورد الطبري آثاراً أخر وأقوالاً أخر ثم قال : وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك القول الذي ذكرناه عن الزهري ، وهو : أن الله تقدم إلى هؤلاء الأعراب الذين دخلوا في الملة إقراراً منهم بالقول ، ولم يحققوا قولهم بعملهم أن يقولوا بالإطلاق : آمنا دون تقييد قولهم بذلك بأن يقولوا : آمنا بالله ورسوله ، ولكن أمرهم أن يقولوا القول الذي لا يشكل على سامعيه والذي قائله فيه محق ، وهو أن يقولوا : أسلمنا ، بمعنى : دخلنا في الملة والأموال ، والشهادة الحق .

القول الثاني : أن هؤلاء الأعراب أرادوا أن ينزلوا أنفسهم منزلة ليست لهم، وهي منزلة المهاجرين ، ولم يكونوا قد هاجروا ، ومنزلة المؤمنين

(١ ، ٢) وأسانيدهما صحيحة عنهما .

المجاهدين ولم يكونوا قد جاهدوا ف قيل لهم ما ذكره الله في كتابه .

القول الثالث : أنه قيل لهم ذلك لما امتنوا على رسول الله ﷺ بإيمانهم وقالوا : أسلمنا ولم نقاتلك ، فقيل لهم : قولوا : أسلمنا واستسلمنا خوف القتل والسبي ، وحفاظاً على أموالنا وأنفسنا ونسائنا .

في الإيمان والإسلام

س - أيهما أعلى وأخص الإيمان أم الإسلام ؟

ج : الإيمان أعلى مرتبة من الإسلام ؛ إذ هو تصديق القلب مع عمل الجوارح فأعمال الجوارح من شهادة لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً وهي أعمال الإسلام ، قد يعملها الشخص وهو يضمّر النفاق ، كما قال تعالى في شأن المنافقين : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ [التوبة: ٥٤] .

* أما الإيمان فيستلزم أن نؤدي هذه الأعمال والقلب راضٍ عنها مرتاحٌ لها مصدقٌ بثوابها مؤمنٌ بوجوبها .

* فالإيمان أعلى وأخص من الإسلام ، وذلك بما يلي :

* لقوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا

يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤]

* ولما أخرجه البخاري^(١) ومسلم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أعطى رهطاً وسعد جالس فيهم . قال سعد : فترك رسول الله ﷺ منهم من لم يعطه . وهو أعجبهم إليّ . فقلت : يا رسول الله ، مالك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمناً ، فقال رسول الله ﷺ : «أو مسلماً» قال : فسكت قليلاً . ثم غلبنني ما أعلم منه ، فقلت : يا رسول الله ! مالك عن فلان ، فوالله إني لأراه مؤمناً ؟ فقال رسول الله ﷺ : «أو مسلماً» قال : فسكت قليلاً ، ثم غلبنني ما علمته منه ، فقلت : يا رسول الله ، مالك عن فلان ، والله إني لأراه مؤمناً ؟ فقال رسول الله ﷺ : «أو مسلماً» . إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه خشية أن يكب في النار على وجهه .»

س - اذكر بعض أقوال أهل العلم في التفريق بين الإيمان والإسلام ؟
 ج - ابتداءً فقد سئل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان فأجاب ، فتقدم جوابه أولاً وآخرًا على كل جواب ، ففي صحيح مسلم^(٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه وقال : يا محمد ، أخبرني عن الإسلام ،

(١) أخرجه البخاري (حديث ٢٧) ومسلم (حديث ١٥٠ ص ١٣٢) .

(٢) مسلم حديث رقم (٨) .

فقال رسول الله ﷺ : « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ، إن استطعت إليه سبيلاً » قال : صدقت . قال : فعجبنا له يسأله ويصدق . قال : فأخبرني عن الإيمان . قال : « أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » قال : صدقت . فظهر بهذا الحديث أن الإسلام هو الاستسلام والانقياد والامتثال في الظاهر بالشهادتين وإقام الصلاة . . . إلى آخر ما ورد في تعريفه ، أما الإيمان فهو التصديق بالقلب .

ولكن أحيانا يأتي الإيمان ويتنزل على بعض الأعمال الظاهرة كما قال رسول الله ﷺ : « الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان »^(١) .

* وفي الصحيح^(٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « من الوفد ؟ » أو « من القوم ؟ » . . . الحديث . وفيه : أنه أمرهم بالإيمان بالله وحده ، قال : « أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهادة ألا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الزكاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تعطوا من المغنم الخمس . . . الحديث .

* ففسر فيه الإيمان ببعض الأعمال الظاهرة التي هي من أعمال الإسلام فعلى هذا قال بعض أهل العلم : إن الإيمان والاسلام إذا اجتمعا افترقا ، وإذا

(١) أخرجه مسلم (ص ٦٣) واللفظ له ، وأصله في البخاري (حديث رقم ٩) .

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٥٣) ومسلم (حديث ١٧ ص ٤٨) .

افترقا اجتماعا ككثير من الاصطلاحات في الكتاب العزيز بمعنى : أن الإيمان إذا جاء منفرداً عن الإسلام - في كثير من الأحيان يدخل فيه معنى الإسلام ، وكذلك الأمر بالنسبة للإسلام ، أما إذا جاء الإيمان والإسلام معاً في سياق واحد أخذ الإيمان معنى أخص وأعلى من الإسلام ، وهو : تصديق القلب كما هو الحال في آية الحجرات التي نحن بصددنا .

* وأورد هنا بعض أقوال أهل العلم في هذا الصدد . قال النووي رحمه الله في شرح مسلم في أول كتاب الإيمان .

في شرح حديث جبريل وسؤاله للنبي ﷺ عن الإسلام والإيمان : -

* أهم ما يذكر في الباب اختلاف العلماء في الإيمان والإسلام وعمومهما وخصوصهما ، وأن الإيمان يزيد وينقص أم لا ؟ وأن الأعمال من الإيمان أم لا ؟ وقد أكثر العلماء رحمهم الله تعالى من المتقدمين والمتأخرين القول في كل ما ذكرناه ، وأنا أقصر على نقل أطراف من متفرقات كلامهم يحصل منها مقصود ما ذكرته مع زيادات كثيرة . قال الإمام أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الفقيه الأديب الشافعي المحقق رحمه الله في كتابه معالم السنن : ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسألة ! فأما الزهري فقال : الإسلام الكلمة والإيمان العمل . واحتج بالآية يعني قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤] . وذهب غيره إلى أن الإسلام والإيمان شيء واحد . واحتج بقوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ قال الخطابي : وقد تكلم في هذا الباب رجلان من كبراء أهل

العلم وصار كل واحد منهما إلى قوله من هذين ورد الآخر منهما على المتقدم وصنف عليه كتابا يبلغ عدد أوراقه المئين .

* قال الخطابي : والصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا ولا يطلق وذلك أن المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الأحوال ولا يكون مؤمنا في بعضها والمؤمن مسلم في جميع الأحوال ، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا ، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات ، واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها . وأصل الإيمان : التصديق وأصل الإسلام الاستسلام والانقياد . فقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ، وقد يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر ، وقال الخطابي أيضا في قول النبي ﷺ : « الإيمان بضع وسبعون شعبة » : في هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء له أدنى وأعلى والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبه وتستوفي جملة أجزائه كالصلاة الشرعية لها شعب وأجزاء له أدنى وأعلى ، والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبه وتستوفي جملة أجزائه كالصلاة الشرعية لها شعب وأجزاء والاسم يتعلق ببعضها والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها ويدل عليه قوله ﷺ : « الحياء شعبة من الإيمان » . وفيه : إثبات التفاضل في الإيمان ، وتباين المؤمنين في درجاته هذا آخر كلام الخطابي .

وقال الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي رحمه الله في حديث سؤال جبريل ﷺ عن الإيمان والإسلام وجوابه قال : جعل النبي ﷺ الإسلام اسما لما ظهر من الأعمال ، وجعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد ،

وليس ذلك؛ لأن الأعمال ليست من الإيمان، والتصديق بالقلب ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين؛ ولذلك قال ﷺ: «ذاك جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميعاً يدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. ﴿وَرَضِيَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] فأخبر الله سبحانه وتعالى أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام ولا يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل. هذا كلام البغوي.

ثم قال النووي رحمه الله: وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: قوله ﷺ: الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، والإيمان: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: هذا بيان لأصل الإيمان، وهو: التصديق الباطن، وبيان لأصل الإسلام وهو: الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر ثبت بالشهادتين وإنما أضاف إليهما الصلاة والزكاة والحج والصوم؛ لكونها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه، وتركها لها يشعر بانحلال قيد انقياده أو اختلاله ثم إن اسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام في هذا الحديث وسائر الطاعات؛ لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان ومقويات ومتمات وحافظات؛

له ولهذا فسر ﷺ الإيمان في حديث وفد عبد القيس بالشهادتين والصلاة والزكاة وصوم رمضان وإعطاء الخمس من المغنم ؛ ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو بدل فريضة ؛ لأن اسم الشيء مطلقاً يقع على الكامل منه ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلا بقيد ؛ ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ : « لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن » واسم الإسلام يتناول أيضاً ما هو أصل الإيمان وهو التصديق الباطن ويتناول أصل الطاعات ؛ فإن ذلك كله استسلام ، قال : فخرج مما ذكرناه وحققنا . أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان وأن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً قال : وهذا تحقيق وافر بالتوفيق بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الإيمان والإسلام التي طالما غلط فيها الخائضون . وما حققناه من ذلك موافق لجماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم . هذا آخر كلام الشيخ أبي عمرو ابن الصلاح ، فإذا تقرر ما ذكرناه من مذاهب السلف وأئمة الخلف فهي متظاهرة متطابقة على كون الإيمان يزيد وينقص وهذا مذهب السلف والمحدثين وجماعة من المتكلمين . وأنكر أكثر المتكلمين زيادته ونقصانه وقالوا : متى قبل الزيادة كان شكاً وكفراً . قال المحققون من أصحابنا المتكلمين : نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الأعمال ونقصانها . قالوا : وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة وأقويل السلف وبين أصل وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون . وهذا الذي قاله هؤلاء وإن كان ظاهراً حسناً فالأظهر - والله أعلم - أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة ؛ ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعتربهم شبه ولا يتزلزل إيمانهم بعارض بل لا تزال

قلوبهم منسرحة نيرة وإن اختلفت عليهم الأحوال وأما غيرهم من المؤلفه ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك فهذا مما لا يمكن إنكاره ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - لا يساويه تصديق آحاد الناس ؛ ولهذا قال البخاري في صحيحه : قال ابن مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول : إنه على إيمان جبريل وميكائيل . والله أعلم .

* وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند أهل الحق ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تشهر ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣] أجمعوا على أن المراد : صلاتكم . وأما الأحاديث فستمر بك في هذا الكتاب منها جمل مستكثرات والله أعلم .

* * *

س - ما الفرق بين الإسلام والإيمان في هذه الآية : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] ؟

ج : أورد هنا قول الشنقيطي رحمه الله تعالى ، فقد قال في أضواء البيان عند تفسير هذه الآية : ذكر جل وعلا هذه الآية الكريمة : أن هؤلاء الأعراب - وهم أهل البادية من العرب - قالوا : آمنا ، وأن الله جل وعلا أمر نبيه أن يقول لهم : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] ، وهذا يدل على نفي الإيمان عنهم وثبوت الإسلام لهم .

* وذلك يستلزم أن الإيمان أخص من الإسلام ؛ لأن نفي الأخص لا

يستلزم نفي الأعم .

* وقد قدمنا مراراً أن مسمى الإيمان الشرعي الصحيح ، والإسلام الشرعي الصحيح هو استسلام القلب بالاعتقاد واللسان بالإقرار ، والجوارح بالعمل ، فمؤداها واحد كما يدل قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] .

* وإذا كان ذلك كذلك فإنه يحتاج إلى بيان وجه الفرق بين الإيمان والإسلام في هذه الآية الكريمة ؛ لأن الله نفى عنهم الإيمان دون الإسلام ، ولذلك وجهان معروفان عند العلماء أظهرهما عندي : أن الإيمان المنفي عنهم في هذه الآية هو مسماه الشرعي الصحيح ، والإسلام المثبت لهم فيها هو الإسلام اللغوي الذي هو الاستسلام والانقياد بالجوارح دون القلب .

* وإنما ساغ إطلاق الحقيقة اللغوية هنا على الإسلام مع أن الحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية على الصحيح ؛ لأن الشرع الكريم جاء باعتبار الظاهر ، وأن توكل السرائر إلى الله .

* فانقياد الجوارح في الظاهر بالعمل واللسان بالإقرار يكتفي به شرعاً ، وإن كان القلب منطوياً على الكفر .

* ولهذا ساغ إرادة الحقيقة اللغوية في قوله : ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] ؛ لأن انقياد اللسان والجوارح في الظاهر لإسلام لغوي مكتفي به شرعاً عن التنقيب عن القلوب .

* وكل انقياد واستسلام وإذعان يسمى إسلاماً لغة . ومنه قول زيد بن

عمرو بن نفيل العدوي مسلم الجاهلية :

وأسلمت وجهي لمن أسلمت له الأرض تحمل صخرًا ثقالا
دحاها فلما استوت شدّها جميعا وأرسي عليها الجبالا
وأسلمت وجهي لمن أسلمت له المزن تحمل عذبا زلالا
إذا هي سيقت إلى بلدة أطاعت فصبت عليها سجالا
وأسلمت وجهي لمن أسلمت له الريح تصرف حالا فحالا

* فالمراد بالإسلام في هذه الآيات : الاستسلام والانقياد ، وإذا حمل الإسلام في قوله : ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ انقذنا واستسلمنا بالألسنة والجوارح . فلا إشكال في الآية .

وعلى هذا القول فالأعراب المذكورون منافقون ؛ لأنهم مسلمون في الظاهر ، وهم كفار في الباطن .

* الوجه الثاني : أن المراد بنفي الإيمان في قوله : ﴿تُؤْمِنُوا﴾ نفي كمال الإيمان ، لا نفيه من أصله .

وعليه فلا إشكال أيضا ؛ لأنهم مسلمون مع أن إيمانهم غير تام ، وهذا لا إشكال فيه عند أهل السنة والجماعة القائلين : بأن الإيمان يزيد وينقص .

وإنما استظهرنا الوجه الأول ، وهو أن المراد الإسلام معناه اللغوي دون الشرعي ، وأن الأعراب المذكورين كفار في الباطن وإن أسلموا في الظاهر ؛ لأن قوله جل وعلا : ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ يدل على ذلك دلالة

كما ترى ؛ لأن قوله : ﴿ يَدْخُلِ ﴾ فعل في سياق النفي وهو من صيغ العموم كما أوضحناه مراراً ، وإليه الإشارة بقول صاحب مراقي السعود :

ونحو لا شربت أو إن شربا وانفقوا إن مصدر قد جلبا

فقوله : ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ في معنى : لا دخول للإيمان في قلوبكم .

والذين قالوا بالثاني قالوا : إن المراد بنفي دخوله نفي كماله ، والأول أظهر كما ترى .

* وقوله تعالى : في هذه الآية الكريمة : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ﴾ : المراد به بعض الأعراب ، وقد استظهرنا أنهم منافقون ؛ لدلالة القرآن على ذلك ، وهم من جنس الأعراب قال الله فيهم : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ ﴾ [التوبة: ٩٨] ، وإنما قلنا : إن المراد بعض الأعراب في هذه الآية ؛ لأن الله بين في موضع آخر أن منهم من ليس كذلك ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٩٩] .

س - هل هؤلاء الأعراب الذين قالوا : ﴿ آمَنَّا ﴾ كانوا مسلمين ، أم كانوا منافقين ؟

ج : الظاهر أنهم كانوا مسلمين ، وقد قال الله تبارك وتعالى لهم : ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ولم يرد في الآية الكريمة ما يشير إلى أنهم من أهل النفاق ،

وإنما هم مسلمون ادعوا لأنفسهم مقاماً أعلى من مقام الإسلام ، وهو مقام الإيمان ، فأدبوا لذلك ، وهو الذي اختاره الحافظ ابن كثير رحمه الله ، ورد ما ذكره بعض العلماء ، إذ وصفوا هؤلاء الأعراب بالنفاق ، وحملوا قولهم . ﴿أَسْلَمْنَا﴾ أي استسلمنا خوف القتل والسبي ، فرد الحافظ هذا الكلام ، واختار أنهم من أهل الإسلام .

ولزيد انظر كلام الشنقيطي المتقدم .

إجراء الأحكام على الأغلب

س - هل لبناء الأحكام على الأغلب شواهد ؟

ج : نعم لهذا شواهد ، ومن شواهد ذلك ما يلي :

* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩] ومن ثم حُرِّمَتِ الْخَمْرُ .

* قال الله تبارك وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠] .

* ومن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم^(١) من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها : أن النبي ﷺ استيقظ من نومه وهو يقول : « لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شرٍّ قد اقترَب ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ

(١) البخاري حديث (٧٠٥٩) ومسلم (٢٨٨٠) .

ومأجوج مثل هذه^(١) « قلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ! إذا كثرت الخبيث » .

* وفي الصحيحين^(٢) من حديث أم المؤمنين عائشة رض الله عنها : أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « يغزو جيش الكعبة ، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخسف بأولهم وآخرهم » قالت : قلت : يا رسول الله ، كيف يُخسف بأولهم وآخرهم ، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم ؟ قال : « يُخسف بأولهم وآخرهم ثم يعثون على نياتهم » .

* وكذلك أحد الأوجه في تفسير قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا ﴾ [الحجرات: ١٤] مع أن هناك من الأعراب من هو مؤمن ، كما قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ [التوبة: ٩٩] .

(١) في بعض الروايات : وعقد سفيان بيده عشرة ، وفي بعضها وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها .

(٢) البخاري (حديث ٢١١٨) ومسلم (٢٨٨٤) .

وفي بعض روايات مسلم : فقلنا يا رسول الله : إن الطريق قد يجمع الناس قال : «نعم: فيهم المستبصر ، والمجبور ، وابن السبيل ، يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى يعيثنهم الله على نياتهم » .

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤] ؟

ج - المعنى ، والله أعلم ، وإن تصدقوا بإيمانكم بأعمالكم يقبل ذلك منكم ولا يبغضكم حقوقكم ، ولا ينقصكم أجوركم .

س - ما وجه ختام الآية الكريمة بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١٤] ؟

ج - قال الطبري رحمه الله :

يقول تعالى ذكره : إن الله ذو عفو - أيها الأعراب - لمن أطاعه ، وتاب إليه من سالف ذنوبه ، فأطيعوه ، وانتهوا إلى أمره ونهيه ، يغفر لكم ذنوبكم ، رحيم بخلقه التائبين إليه أن يعاقبهم بعد توبتهم من ذنوبهم ، على ما تابوا منه ، فتوبوا إليه يرحمكم .

قلت (مصطفى) : ووجه ختام الآية بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ للحث على التوبة والاستغفار ، ورجاء رحمة الله عز وجل .

س - ما المراد بالمؤمنين في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١٥] ؟

ج - المراد : المؤمنون الكمل في إيمانهم .

تعدد صور الجهاد في سبيل الله

س - صور الجهاد في سبيل الله تتعدد ولا تقف عند الجهاد بالسيف ، اذكر بعض هذه الصور ؟

ج - لذلك صور ، فمنها :

الجهاد بالمال ؛ لقول الله تبارك وتعالى : ﴿ ولكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم ... ﴾ .

* وبالنفس كذلك كما في قوله تعالى أيضاً : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن .. ﴾ .

* وباللسان أيضاً ، ففي صحيح مسلم^(١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهد بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

(١) مسلم (حديث ٥٠ ص ٧٠) .

س - هل صح لقوله تعالى : ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ﴾ [الحجرات: ١٧] وسبب نزول؟

ج - لم يصح لهذه الآية سبب نزول .

* * *

س - من هم الذين امتنوا على رسول الله بإسلامهم؟

ج - هم طائفة من الأعراب ، قال بعض أهل العلم : إنهم بنو أسد .

* * *

س - وضح معنى قوله تعالى : ﴿ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات: ١٧]؟

ج - قال الطبري رحمه الله :

يقول تعالى ذكره لنبه محمد ﷺ : يمين عليك هؤلاء الأعراب يا محمد أن أسلموا ﴿ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات: ١٧] يقول : بل الله يمين عليكم - أيها القوم - أن وفقكم للإيمان به ورسوله ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ يقول : إن كنتم صادقين في قولكم : آمنا ، فإن الله هو الذي منّ عليكم بأن هداكم له ، فلا تمنوا عليّ بإسلامكم .

* * *

س - ما وجه ختام السورة الكريمة والحديث عن الأعراب الوارد فيها بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الحجرات: ١٨] ؟

ج - وجه ذلك : الحث على مراقبة الله سبحانه وتعالى في السر والعلن ، وفي الغيب والشهادة .

قال الطبري رحمه الله تعالى :

يقول تعالى ذكره : إن الله - أيها الأعراب - لا يخفى عليه الصادق منكم من الكاذب ، ومن الداخل منكم في ملة الإسلام رغبة فيه ، ومن الداخل فيه رهبة من رسولنا محمد ﷺ وجنده ، فلا تعلمونا دينكم وضمائر صدوركم ؛ فإن الله يعلم ما تكنه ضمائر صدوركم ، وتحدثون به أنفسكم ، ويعلم ما غاب عنكم ، فاستسرّ في خبايا السموات والأرض ، لا يخفى عليه شيء . من ذلك ﴿ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ يقول : والله ذو بصر بأعمالكم التي تعملونها أجهرًا تعملون أم سرًّا ، طاعة تعملون أم معصية ، وهو مجازيكم على جميع ذلك ، إن خيرًا فخير ، وإن شرًّا فشرّ وكفؤو .



الفهارس العامة

أولاً : فهرس الآيات القرآنية

ثانياً : فهرس أطراف الحديث

ثالثاً : فهرس الآثار

رابعاً : فهرس الموضوعات

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.

The first part of the document

describes the general situation

of the project

and the objectives

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.

أولا : فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	١	٦
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾	٢	١٧
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾	٣	٣٥
﴿ إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾	٤	٣٨
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا . . . ﴾	٦	٤٠
﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾	٧	٥٥
﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ ﴾	٧	٦٥
﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾	٩	٧٦
﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾	١٠	٩١
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرَكُم مِّن قَوْمٍ ﴾	١١	١٠٩
﴿ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾	١١	١١٣
﴿ وَلَا نِسَاءً مِّن نِّسَاءٍ ﴾	١١	١١٨
﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾	١١	١١٩
﴿ بئس الاسمُ الفسوقُ بعدَ الإيمانِ ﴾	١١	١٢٩
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾	١٢	١٣٢
﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾	١٢	١٣٦
﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾	١٢	١٤١
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ ﴾	١٣	١٨٩
﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾	١٤	٢٠٢
﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ﴾	١٧	٢١٨
﴿ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾	١٨	٢١٩

Handwritten header text, possibly a title or date, located at the top of the page.

Handwritten text in the upper section of the page, appearing to be the beginning of a paragraph or list.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

Handwritten text in the middle section of the page, continuing the content from the previous section.

ثانيا : فهرس أطراف الحديث

الصفحة	طرف الحديث
١٠٣	ابني هذا سيد
١٤١	أندرون ما الغيبة ؟
٢٤	أتردين عليه حديقته ؟
١٣٢	احترسوا من الناس بسوء الظن
٩٣	إخوانكم حولكم
٤٣	إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له
٧٩	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
٢٧	إذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده
١٩٥	إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه
١٦٢	إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة
١٣٦	إذا ظننت فلا تحقق
٩٤	إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه
١٢٦	إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما
١٧١	أذهب فاصبر
٩٤	أرأيت إن منع الله الثمرة . . . ؟
٩٩	أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادي
١٦٧	أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن
٦٤	استوصوا بأصحابي خيرا
٦٠	اقرأ القرآن في شهر
٢١	أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله !؟

الصفحة	طرف الحديث
١٧٦	ألا أخبركم بأشد منه حرا يوم القيامة ؟
١٠٣	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام ؟
٢٠٦	الإيمان بضع وسبعون أو وستون شعبة
١٣٤	البر : حسن الخلق
٤٠	التأني من الله والعجلة من الشيطان
٤٠	التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة
١٠٦	الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها
١٠٠	ألستم بالوالد ؟
١٦٢ ، ١٥٩	الغيبة : ذكرك أخاك بما يكره
١٨٣	اللهم هالة بنت خويلد
١٦٩	المستبان ما قال
١١١ ، ٩٢	المسلم أخو المسلم
١٤٤	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
١٦٣	المفلس الذي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة
٩٥ ، ١٢٠	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا
١٢٠	المؤمنون كرجل واحد
١٧٣	أما معاوية فصعلوك لا مال له
٦٠	أنت الذي تقول ذلك !؟
١٠٦	أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله
١٤٠ ، ٩٤ ، ٧٧	انصر أخاك ظالماً أو مظلوما
١٩٧	إن أبا حذيفة بن عتبة تبنى سالما

الصفحة	طرف الحديث
٢٥	إن أخوف ما أخاف عليكم : الشرك الأصغر
١٤٤	إن أربى الربا : عرض الرجل المسلم
١٠٤	إن أهل قباء اقتتلو حتى تراموا بالحجان
١٤٤	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام
٢٦	إن رجلا قال : والله لا يغفر الله لفلان
١٠٥	أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير
٢٤	أن رسول الله - ﷺ - أعطى رهطا وسعد جالس
١٥٦	إن شر الرعاء الحطمة
٣٦	إن صاحب حسن الخلق ليبلغ به من صاحب الصوم والصلاة
٩٩	إن فتى شابا أتى النبي ﷺ
٤٠	إن فيك لخصلتين يجبهما الله : الحلم والأناة
١٧٨	إن الله صدقك يا زيد
١٥١	إن الله كره لكم قيل وقال
١١٦	إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم
١٠٢	إن المقسطين عند الله على منابر من نور
٩٨	إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد
١٥٢	إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء
١٧٩	إن الناس إذا رأو المنكر ولم يغيروه
٣٢	إن مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه
١٠١ ، ٣٧	إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسا
١٠٣	أن ناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء

الصفحة	طرف الحديث
١٠٤	أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا
٣٨	أنه نادى رسول الله ﷺ
١٥٤	بايع النبي ﷺ بعض أصحابه على النصح لكل مسلم
١٦	بم تحكم؟ قال: بكتاب الله تعالى
٢٠٥	بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم
٩٣	تبسمك في وجه أخيك صدقة
٨٢	تقتل عمارا الفئة الباغية
٨٠	تقتله الفئة الباغية
٨٠	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين
١٩٥	تنكح المرأة لأربع
٥٩	حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف
١١٢	حسبك من صفة هكذا
٨٢	خذوا على أيدي سفهائكم
١٦٠	خيركم خيركم لأهله
١٢٨	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
١٢٨	دعني أضرب عنق هذا المنافق
١٧٦	دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم
٩٣	ذكرك أخاك بما يكره
١٦٠	رأيت عمرو بن لحي يجر قصبة في النار
١١٦	رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره
١١٥	سئل رسول الله ﷺ: من أكرم الناس؟

الصفحة	طرف الحديث
١٢٩ ، ٥١	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
٣٢	فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
١٠٠	فأي رجل فيكم عبد الله بن سلام
١٥	فكان عمر بعد - وعلم عن أبيه - إذا حدث النبي
٩٤	فمن قضيت له بحق أخيه بقوله
٦١	قبل رسول الله ﷺ وأصحابه الفدية من أسارى بدر
٥٠	قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام
١٤	قدم ركب بني تميم
٧٦	قيل للنبي ﷺ لو أتيت عبد الله بن أبي
١٤	كاد الخيران أن يهلكا
٣١	كان النبي ﷺ إذا خطب يقول
١٥٠	كان النبي ﷺ يسأل ربه الهداية لأحسن الأخلاق
٢١	كان النبي ﷺ يسألهم : أي يوم هذا ؟
١٠٨	كانت امرأتان معهما ابناهما
٢٦	كان رجلا في بني إسرائيل متواخيين
٣١	كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي
١١٣	كل المسلم على المسلم حرام
١٠٢	كل سلامى من الناس عليه صدقة
٣٢	كنت أصلي في المسجد فدعاني النبي ﷺ
٢١٤	لا إله إلا الله ! ويل للعرب من شر قد اقترب
١٣٨	لا تحسبوا ولا تجسسوا

الصفحة	طرف الحديث
١٦٠	لا تذكروا هلكاكم إلا بخير
١٣٠	لا ترجعوا بعدي كفاراً
٨٦	لا تضرك فتنة
١٩٩	لا عدوي
١٥٥	لا تقل ذلك
٩٥	لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم
٩٣	لا يبيع الرجل على بيع أخيه
٨٤	لا يحبك إلا مؤمن
٩٣	لا يحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها
٨١	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٨٨	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
٩٢	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
٩٤	لا يخطب على خطبة أخيه
١٤٥	لا يدخل الجنة قتات
١١١	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
١٤٦	لا يدخل الجنة غمام
١٢٠	لا يسب الرجل أبا الرجل
٩٤	لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح
٩٢	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١٦٣	لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
١٧٣	لعلك تريدن أن ترجعي إلى رفاعة

الصفحة	طرف الحديث
١٣٠	لعن المسلم كقتله
١١٢	لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته
٩٥	لك أو لأخيك أو للذئب
٤٦	لما اعتزل نبي الله - ﷺ - نساءه
١٤٤	لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم
١١٤	لم يتكلم في المهد إلا ثلاثا
١٠٣	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
١٧٤	ليس لك عليه نفقة
١٧١	ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته
١٧٨	ما الذي بلغني عنكم
١٣٧	ما أطيبك وأطيب ريحك
١٧٥ - ١٣٦	ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا
١٩٨ - ١١٦	ما رأيك في هذا ؟
١٥٦	ما فعل كعب بن مالك ؟
٣٦	ما من شيء أثقل في الميزان من خلق حسن
٢١٨	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له في أمته حواريون
٤٢	ما يقول ذو اليمين ؟
١١٩	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
١١٢	مررنا بأبي ذر بالربذة وعليه برد
١٧١	مطل الغني ظلم
١٣٨	من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون

الصفحة	طرف الحديث
١٢٥	من حق المؤمن على المؤمن أن يسميه بأحب أسمائه إليه
١٢٦	من دعا رجلا بالكفر أو قال : عدو الله
١٥٤ ، ١٤٠	من رأى منكم منكرا فليغيره بيده
١٣٩	من رجل يقوم فينظر ما فعل القوم ؟
١٥٤	من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار
١٦٣	من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء
١٥٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
٨٩	من وجد قومه يعمل عمل قوم لوط
١٣٩	من يأتينا بخبر القوم
٢٣	نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس
١١٣	نهى النبي ﷺ أن يضحك الرجل مما يخرج من الإست
٥٩	نهى رسول الله ﷺ عن الوصال
١١٥	هل تنصرون إلا بضعفائكم
٩٣	والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه
٦٧	ولله لولا الله ما اهتدينا
٥٢	وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي
١٥٢	وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم
٩٢	وكونوا عباد الله إخوانا
٢٩	ويل للأعقاب من النار
٢٣	يا أبا عمرو ، ما شأن ثابت ؟ أشتكى ؟
٨٣	يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان

الصفحة	طرف الحديث
١٩٨	يا بني بياضة ، أنكحو أبا هند وأنكحوا إليه
٤٠	يا حاطب ، ما حملك على ما صنعت ؟
٤٥	يا رسول الله ، أنكح أختي بنت أبي سفيان
١٧٥	يا عائشة ، ما أظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا
٦٨	يا عم ، قل : لا إله إلا الله
٩٩	يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي
٧٠	يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك
١٢٠	يبصر أحدكم القذاه في عين أخيه
١٧٦	يدخل عليكم رجل ينظر بعين شيطان
١٤٨ ، ١٤٦	يعذبان وما يعذبان في كبير
٢١٦	يغزو جيش الكعبة حتى إذا كانوا بببءاء من الأرض

ثالثا : فهرس الآثار

الصفحة	قائله	طرف الأثر
١٩	عمر بن الخطاب	أتدريان أين أنتما ؟
٢١١	ابن مليكة	أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ
٨٤	حرملة مولى أسامة	أرسلني أسامة إلى علي
٢٠٣	ابن شهاب الزهري	الإسلام الكلمة والإيمان العمل
١٠٦	عائشة أم المؤمنين	الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها
٣٢	ابن مسعود	إن أحسن الحديث كتاب الله
٢٣	أنس بن مالك	أن ثابت بن قيس جاء يوم اليمامة وقد تحنط
٩٦	ابن عباس	إنك لتشتمني وفي ثلاث خصال
١١	زيد بن ثابت	تنح با ابن عم رسول الله ﷺ
١٢٥	عبد الله بن سرجس	رأيت الأصلع - يعني عمر - يقبل الحجر
١٢١	أبو جبيرة بن الضحاك	كان الرجل منا يكون له الإسمان والثلاثة
٢٣	أنس بن مالك	كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار
٨٥	شفيق بن سلمة	كنت جالسا مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار
٨٣	سعد بن أبي وقاص	ندمت على تركي قتال الفئة الباغية
١١	جابر بن عبد الله	يا ابن عم رسول الله ، ما جاء بك ؟
٨٧	عبد الله بن عمر	يمنعني أن الله حرم دم أخي

رابعاً : فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٦	آداب حملتها سورة الحجرات
١٠	من آداب التخاطب : ذكر المخاطب بمناقبه وفضائله
١٣	النهي عن تقديم الآراء والأهواء على الكتاب والسنة
٢٠	موقف الصحابة بعد نزول الآية الأولى
٢٢	شيء من فضل ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه
٢٤	بعض محطات الأعمال
٢٩	وجوب توقير رسول الله ﷺ والثناء عليه والحث على اتباع أمره
٤٠	وجوب التثبت من الأخبار
٤٩	سبب نزول قوله تعالى : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ ... ﴾
٤٩	بعض الأحكام المتعلقة بالفسق
٥٢	حكم قبول شهادة الفاسق
٥٧	كل الخير في اتباع سنة رسول الله ﷺ
٥٨	مسألة الوصال في السفر
٦٥	المهتدي من هداة الله ودليل ذلك
٧٠	الله تعالى هو الذي يشرح الصدور للإسلام
٧٢	من جمال العربية : الالتفات في الخطاب
٧٨	حكم قتال الفئة الباغية
٨٠	أي الطائفتين كانت على الحق ودليل ذلك
٨٨	هل قتال الفئة الباغية واجب ودليل ذلك

الصفحة	الموضوع
٩١	أخوة أهل الإيمان
١٠١	الحث على الإصلاح بين الناس
١٠٤	الفرق بين الصلح والحكم
١٠٨	حكم الاستئناف في الأحكام ودليل مشروعيته
١١١	النهي عن السخرية من الناس
١١٧	بعض صور السخرية التي تكون بين الناس
١٢١	النهي عن التنازب بالألقاب والمراد بالألقاب
١٢٤	صور مستثناه من النهي عن التنازب بالألقاب
١٢٦	حكم من قال لأخيه : يا كافر أو يا منافق
١٢٨	رأي الحافظ ابن حجر
١٣٢	النهي عن الظن
١٣٥	هل يجوز أن نظن ببعض المسلمين شرا
١٣٧	ذم التجسس وتحريمه
١٣٨	متى يجوز التجسس
١٤١	باب في الغيبة
١٤٣	التحذير من الغيبة وبيان إثم المغتابين
١٤٥	النميمة وإثم النمام
١٤٨	الغيبة وإفطار الصائم
١٤٩	الغيبة والوضوء
١٤٩	كيف تتخلص من الغيبة ؟
١٥٤	ما يفعله من جلس مجلسا يغتاب فيه المسلمون

الصفحة	الموضوع
١٥٧	رأي الإمام النووي
١٥٩	هل للأموات غيبة
١٦١	الصبي والمجنون لا يغتابان
١٦٢	تحلل الشخص من اغتابه
١٦٤	باب في كفارة الغيبة والتوبة منها
١٦٥	الجائز من الاغتياب
١٦٧	باب بيان ما يباح من الغيبة
١٦٩	التظلم
١٧٢	الاستفتاء
١٧٣	الاستشارات
١٧٥	التحذير والتعريف والبيان
١٧٦	ما يباح من الغيبة عند الإمام النووي
١٧٧	باب النهي عن الألقاب التي يكرها صاحبها
١٧٨	المجاهرة بالفسق
١٨١	بيان جرح المجروحين وضعف الضعفاء من رواة الحديث والأثر
١٨١	طلب الإعانة لإزالة المنكر
١٨٣	صور من الغيبة يجب أن تتقى
١٨٥	كلام شيخ الإسلام ابن تيمية
١٨٧	دوافع الاغتياب
١٩٢	المراد بالشعوب والقبائل
١٩٤	أبواب في الكفاءة في النكاح

الصفحة	الموضوع
١٩٤	الكفاءة في الدين
١٩٧	الكفاءة في المال
١٩٨	الكفاءة في الصناعة
٢٠٤	فصل في الإيمان والإسلام
٢٠٥	أقوال أهل العلم في التفريق بين الإيمان والإسلام
٢١٥	فصل في إجراء الأحكام على الأغلب
٢١٨	تعدد صور الجهاد في سبيل الله

تم الصف والإخراج الفني

بمركز الرضا للكمبيوتر

منية سمند - دهلية - مصر

ت : ٢٩٦٦١٣٧ / ٠٤٠
